

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة
١٩٨ هـ

الصادر فى يوم الإثنين ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦
الموافق (٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٤)

العدد ٢٤٤
تابع (أ)



الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٧٥ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٨

بشأن قواعد الآداب والسلوكيات

الواجب على مراقبى الحسابات المقيدى لدى الهيئة الالتزام بها

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٠٨ بشأن المعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٧ بشأن قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة المقيدى بسجل الهيئة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٤٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن إعادة تنظيم ضوابط القيد واستمرار القيد والشطب فى سجل مراقبى الحسابات لدى الهيئة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٤ بشأن قواعد مراقبة الجودة

الواجب على مراقبى الحسابات المقيدى لدى الهيئة الالتزام بها ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعمل بقواعد الآداب والسلوكيات المرفقة فى شأن مراقبى الحسابات المقيدى لدى الهيئة كأحد اشتراطات استمرار القيد بسجل مراقبى الحسابات لدى الهيئة ، وذلك دون الإخلال بالأحكام الواردة بالمعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٠٨ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة والبورصة المصرية ويعمل به من تاريخ نشره بالوقائع ، ويلغى كل حكم يخالف أحكامه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



**قواعد آداب وسلوكيات مزاوولى
مهنة المحاسبية والمراجعة**

٢٠٢٤



الفهرس

الصفحة	
	الجزء الأول
٨	الالتزام بقواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة والمبادئ الأساسية وإطار المفاهيم
٨	القسم ١٠٠ - الالتزام بقواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة
١١	القسم ١١٠ - المبادئ الأساسية
١٣	القسم الفرعى ١١١ - النزاهة
١٤	القسم الفرعى ١١٢ - الموضوعية .
١٤	القسم الفرعى ١١٣ - الكفاءة المهنية والعناية الواجبة .
١٥	القسم الفرعى ١١٤ - السرية .
١٧	القسم الفرعى ١١٥ - السلوك المهني
١٩	القسم ١٢٠ - إطار المفاهيم
٣١	الجزء الثانى
	المحاسبون المهنيون فى قطاع الأعمال [ملغى]
٣١	الجزء الثالث
	المحاسبون المهنيون فى الممارسة العامة
٣٢	القسم ٣٠٠ - تطبيق إطار المفاهيم - المحاسبون المهنيون فى الممارسة العامة
٤٠	القسم ٣١٠ - تضارب المصالح
٤٨	القسم ٣٢٠ - التعاقدات المهنية
٥٣	القسم ٣٢١ - الرأى الثانى
٥٥	القسم ٣٣٠ - الأتعاب وأنواع الأجور الأخرى
٥٨	القسم ٣٤٠ - الإكراميات ، بما فيها الهدايا والضيافة
٦٥	القسم ٣٥٠ - حيازة أصول العملاء
٦٦	القسم ٣٦٠ - الإجراءات تجاه حالات عدم الالتزام بالقوانين واللوائح

الصفحة	
٨٦	الجزء الرابع معايير الاستقلالية
٨٦	الجزء ٤ (أ) - الاستقلالية فى مهام المراجعة والفحص المحدود
٨٦	القسم ٤٠٠ - تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلالية فى مهام المراجعة والفحص المحدود
١٠٤	القسم ٤١٠ - الأتعاب
١٠٩	القسم ٤١١ - سياسات الأجور وتقييم الأداء
١١٠	القسم ٤٢٠ - الهدايا والضيافة .
١١١	القسم ٤٣٠ - الدعاوى القضائية الفعلية أو التهديد بها
١١٢	القسم ٥١٠ - المصالح المالية .
١١٩	القسم ٥١١ - القروض والضمانات
١٢١	القسم ٥٢٠ - وجود علاقات عمل وثيقة مع عميل المراجعة .
١٢٤	القسم ٥٢١ - العلاقات العائلية والشخصية .
١٢٨	القسم ٥٢٢ - العمل حتى وقت قريب لدى عميل المراجعة .
١٣٠	القسم ٥٢٣ - العمل كمستول أو عضو مجلس إدارة لدى عميل المراجعة .
١٣٢	القسم ٥٢٤ - الالتحاق بالعمل لدى عميل المراجعة .
١٣٦	القسم ٥٢٥ - إعاره العاملين مؤقتاً لعميل المراجعة .
١٣٨	القسم ٥٤٠ - طول علاقة العاملين مع عميل المراجعة (بما فى ذلك تدوير الشركاء)
١٤٤	القسم ٦٠٠ - تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة
١٥١	القسم الفرعى ٦٠١ - خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر
١٥٥	القسم الفرعى ٦٠٢ - الخدمات الإدارية
١٥٦	القسم الفرعى ٦٠٣ - خدمات التقييم
١٥٨	القسم الفرعى ٦٠٤ - الخدمات الضريبية
١٦٦	القسم الفرعى ٦٠٥ - خدمات المراجعة الداخلية
١٧٠	القسم الفرعى ٦٠٦ - خدمات نظم تقنية المعلومات
١٧٣	القسم الفرعى ٦٠٧ - خدمات الدعم فى الدعاوى القضائية

الصفحة	
١٧٥	القسم الفرعى ٦٠٨ - الخدمات القانونية
١٧٧	القسم الفرعى ٦٠٩ - خدمات التوظيف
١٨٠	القسم الفرعى ٦١٠ - الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسى
١٨٣	القسم ٨٠٠ - التقارير المتعلقة بالقوائم المالية ذات الأغراض الخاصة التى تشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع (مهام المراجعة والفحص المحدود)
١٨٨	الجزء ٤ ب - الاستقلالية فى مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة والفحص المحدود
١٨٨	القسم ٩٠٠ - تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلالية فى مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة والفحص المحدود
١٩٧	القسم ٩٠٥ - الأتعاب
٢٠٠	القسم ٩٠٦ - الهدايا والضيافة
٢٠١	القسم ٩٠٧ - الدعاوى القضائية الفعلية أو المحتملة
٢٠٢	القسم ٩١٠ - المصالح المالية
٢٠٦	القسم ٩١١ - القروض والضمانات
٢٠٨	القسم ٩٢٠ - علاقات العمل
٢١٠	القسم ٩٢١ - العلاقات العائلية والشخصية
٢١٤	القسم ٩٢٢ - العمل مؤخرًا لدى عميل التأكد
٢١٦	القسم ٩٢٣ - العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسئول لدى عميل التأكد
٢١٨	القسم ٩٢٤ - العمل لاحقًا لدى عميل التأكد
٢٢١	القسم ٩٤٠ - طول علاقة العاملين مع عميل التأكد
٢٢٤	القسم ٩٥٠ - تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عملاء التأكد بخلاف عملاء مهام المراجعة والفحص المحدود
٢٢٩	القسم ٩٩٠ - التقارير التى تتضمن قيدًا على الاستخدام والتوزيع (مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة والفحص المحدود)

(الجزء الأول)

الالتزام بقواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة والمبادئ الأساسية وإطار المفاهيم (القسم ١٠٠)

الالتزام بقواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة :
مقدمة :

١/١٠٠ مما يميز مهنة المحاسبة هو قبولها لمسئولية العمل بما يخدم المصلحة العامة .
٢/١٠٠ تُعد الثقة فى مهنة المحاسبة أحد الأسباب وراء قيام الشركات
والحكومات وغيرها من الجهات بإشراك المحاسبين المهنيين فى نطاق واسع من
المجالات ، من بينها أنشطة إعداد التقارير المالية والمؤسسية وأنشطة التأكد وغيرها
من الأنشطة المهنية . ويعى ويقر المحاسبون أن تلك الثقة تقوم على المهارات والقيم
التي يضيفها المحاسبون إلى الأنشطة المهنية التي يتولون أداءها ، بما فى ذلك :

(أ) الالتزام بالمبادئ السلوكية والمعايير المهنية .

(ب) استخدام الأعراف التجارية .

(ج) تطبيق الخبرة المتعلقة بالأمور الفنية وغيرها .

(د) ممارسة الحكم المهنى .

ويساعد تطبيق هذه المهارات والقيم المحاسبين فى تقديم المشورة أو المخرجات
الأخرى التي تفى بالغرض من تقديمها ، والتي يمكن لمستخدميها المستهدفين
الاعتماد عليها .

٣/١٠٠ تنص قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة على
معايير عالية الجودة للسلوك الأخلاقى المأمول من المحاسبين المهنيين لاعتمادها
من قبل هيئات المحاسبة المهنية الأعضاء فى الاتحاد الدولى للمحاسبين ،
أو لاستخدامها من قبل هؤلاء الأعضاء كأساس لإعداد قواعد خاصة بهم لسلوك وآداب
المهنة . ويمكن استخدام أو اعتماد قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة

والمراجعة أيضاً من قبل المسؤولين عن وضع المعايير السلوكية للمحاسبين المهنيين فى قطاعات أو دول معينة ومن قبل المكاتب عند إعداد سياساتها الخاصة بسلوك وآداب المهنة والاستقلالية .

٤/١٠٠ تحدد قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة خمسة مبادئ أساسية يتعين على جميع المحاسبين المهنيين الالتزام بها . وتشتمل أيضاً على إطار مفاهيم ينص على المنهج الذى يلزم اتباعه عند التعرف على التهديدات التى تمس الالتزام بتلك المبادئ الأساسية ، والتهديدات التى تمس الاستقلالية فيما يخص مهام المراجعة والتأكد ، وتقييم تلك التهديدات ومواجهتها . وتطبق قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة أيضاً المبادئ الأساسية وإطار المفاهيم على مجموعة من الحقائق والظروف التى قد يواجهها المحاسبون ، سواء فى قطاعات الأعمال أو فى الممارسة العامة .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

٥/١٠٠ ت ١ المتطلبات الواردة فى قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة ، والمميزة بالحرف "ي" وبالخط السميك ، تفرض واجبات .

٥/١٠٠ ت ٢ المواد التطبيقية ، المميزة بالحرف "ت" ، توفر أسس وشرح مقترحات بالتصرفات أو الأمور التى يلزم مراعاتها وأمثلة توضيحية وغيرها من التوجيهات ذات الصلة بالفهم السليم لقواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة . وتهدف المواد التطبيقية على وجه الخصوص إلى مساعدة المحاسب المهنى فى فهم كيفية تطبيق إطار المفاهيم على مجموعة معينة من الظروف وفهم متطلبات خاصة والالتزام بها . ورغم أن هذه المواد التطبيقية لا تفرض فى حد ذاتها متطلباً ، فإنه من الضرورى مراعاتها لأجل سلامة تطبيق متطلبات قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة ، بما فى ذلك تطبيق إطار المفاهيم .

٦/١٠٠ ي يجب على المحاسب المهنى الالتزام بقواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة .

٦/١٠٠ ت ١ يمكن التمسك بالمبادئ الأساسية والالتزام بالمتطلبات الخاصة الواردة فى قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة المحاسبين المهنيين من الوفاء بمسئوليتهم تجاه العمل بما يخدم المصلحة العامة .

٦/١٠٠ ت ٢ يشمل الالتزام بقواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة إيلاء الاعتبار المناسب لأهداف المتطلبات الخاصة .

٦/١٠٠ ت ٣ لا يعنى الالتزام بمتطلبات قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة أن المحاسبين سيكونون دائماً قد وفوا بمسئوليتهم تجاه العمل بما يخدم المصلحة العامة . فقد توجد ظروف غير اعتيادية أو استثنائية يعتقد فيها المحاسب أن الالتزام بمتطلب أو متطلبات معينة فى قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة قد لا يخدم المصلحة العامة أو قد يؤدي لنتيجة غير مناسبة . ومن المستحسن فى تلك الظروف أن يستشير المحاسب الجهات المعنية ، مثل الهيئات المهنية أو التنظيمية .

٦/١٠٠ ت ٤ فى سبيل العمل بما يخدم المصلحة العامة ، لا يقتصر نظر المحاسب المهني على تفضيلات أو متطلبات العميل أو جهة التوظيف ، وإنما يراعى أيضاً مصالح أصحاب المصلحة الآخرين عند أداء الأنشطة المهنية .

٧/١٠٠ فى حالة وجود ظروف تمنع فيها القوانين أو اللوائح المحاسب المهني من الالتزام بإجراء معين من قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة ، فإنه يُعمل بتلك القوانين واللوائح ، إلا أنه يجب عليه الالتزام بجميع أجزاء قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة الأخرى .

٧/١٠٠ ت ١ يتطلب مبدأ السلوك المهني من المحاسب المهني الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة . وفى حال وجود ظروف تمنع القوانين أو اللوائح المحاسب المهني من الالتزام بإجراء معين من قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة فإنه يعمل بتلك القوانين أو اللوائح ، ويجب على المحاسب الالتزام بجميع أجزاء قواعد آداب وسلوكيات مهنة المحاسبة والمراجعة الأخرى .

مخالفة قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة :

ى ٨/١٠٠ تتناول الفقرات "ى ٨٠/٤٠٠" إلى "ى ٨٩/٤٠٠" والفقرات "ى ٥٠/٩٠٠" إلى "ى ٥٥/٩٠٠" موضوع مخالفة معايير الاستقلالية . ويجب على المحاسب المهنى الذى يكتشف وقوع مخالفة لأى نصوص أخرى فى قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة تقييم مدى أهمية المخالفة وأثرها على قدرة المحاسب على الالتزام بالمبادئ الأساسية ، ويمكن إذا تطلب الأمر التشاور مع المسئولين عن الحوكمة والأطراف ذات الصلة بالشركة . ويجب على المحاسب أيضاً :

(أ) اتخاذ ما يُمكن من التصرفات ، فى أقرب وقت ممكن ، لمواجهة عواقب المخالفة بصورة مرضية .

(ب) تحديد ما إذا كان سيبلغ عن المخالفة إلى الأطراف ذات الصلة .

٨/١٠٠ (ت ١) تشمل الأطراف ذات الصلة التى قد يتم إبلاغها بالمخالفات الأطراف التى ربما تكون قد تأثرت بتلك المخالفات ، أو الهيئات المهنية أو التنظيمية ، أو السلطات الرقابية .

(القسم ١١٠)

المبادئ الأساسية

عام :

١/١١٠ ت ١ - ثمة خمسة مبادئ أساسية لسلوك وآداب المحاسبين المهنيين :

(أ) النزاهة - التحلى بالاستقامة والأمانة فى جميع العلاقات المهنية والعملية .

(ب) الموضوعية - ممارسة الحكم المهنى أو العملى دون التأثير سلباً عليه

بما يلى :

١- التحيز ؛ أو

٢- تضارب المصالح ؛ أو

٣- التأثير الذى لا مبرر له من جانب الأفراد أو الجهات أو التقنيات أو غير ذلك

من العوامل ، أو الاعتماد على تلك العوامل دون مبرر .

(ج) الكفاءة المهنية والعناية الواجبة :

- ١- اكتساب القدر اللازم من المعرفة والمهارة المهنية ، والحفاظ عليهما ، لضمان حصول العميل أو جهة التوظيف على خدمات مهنية مكتملة ، استنادًا إلى المعايير الفنية والمهنية القائمة والتشريعات ذات الصلة .
- ٢- العمل بجد ووفقاً للمعايير الفنية والمهنية المطبقة .
- (د) السرية : احترام سرية المعلومات التي يتم الحصول عليها نتيجة للعلاقات المهنية والعملية .

(هـ) السلوك المهني :

- ١- الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة .
- ٢- التصرف على نحو يتسق مع المسؤولية المنوطة بالمهنة تجاه العمل بما يخدم المصلحة العامة فى جميع الأنشطة المهنية وجميع علاقات العمل ؛
- ٣- تجنب أى تصرف يعلم المحاسب المهني ، أو ينبغي له أن يعلم أنه قد يسيء إلى المهنة .

ي ٢/١١٠ يجب على المحاسب المهني الالتزام بكل مبدأ من المبادئ الأساسية .

٢/١١٠ (ت ١) تحدد المبادئ الأساسية لأداب المهنة مستوى السلوك المأمول من المحاسب المهني . ويحدد إطار المفاهيم المنهج الذى يتعين على المحاسب اتباعه فى سبيل الالتزام بتلك المبادئ الأساسية . وتتص الأقسام الفرعية ١١١ إلى ١١٥ على المتطلبات والمواد التطبيقية التى تتعلق بكل مبدأ من المبادئ الأساسية .

٢/١١٠ (ت ٢) قد يواجه المحاسب المهني حالات يتعارض فيها الالتزام بأحد

المبادئ الأساسية مع الالتزام بمبدأ أو أكثر من المبادئ الأساسية الأخرى . وفى مثل هذه الحالات ، قد ينظر المحاسب فى أن يستشير ، دون الكشف عن الهوية ، إذا لزم الأمر :

- أشخاصًا آخرين من داخل المكتب أو جهة التوظيف .
- المسؤولين عن الحوكمة .

هيئة مهنية .

هيئة تنظيمية .

المستشار القانونى .

ولكن هذه الاستشارة لا تعفى المحاسب من مسؤوليته عن ممارسة الحكم المهنى لعلاج حالة التعارض ، أو إذا اقتضت الضرورة ، البعد بنفسه عن الأمر المسبب للتعارض ما لم يكن ذلك محظوراً بموجب القوانين أو اللوائح .

٢/١١٠ ت ٣ على المحاسب المهنى توثيق جوهر الإشكالية وتفصيل أى مناقشات حولها والقرارات التى تم اتخاذها والمبررات المنطقية لتلك القرارات .

القسم الفرعى ١١١ - النزاهة :

١/١١١ ي يجب على المحاسب المهنى الالتزام بمبدأ النزاهة ، الذى يتطلب من المحاسب الاستقامة والأمانة فى جميع العلاقات المهنية والعملية .

١/١١١ ت ٢ تنطوى النزاهة على الصدق والتعامل العادل والتعلى بقوة الشخصية اللازمة للعمل على النحو اللائق ، حتى عند مواجهة ضغوط للعمل على خلاف ذلك أو حتى عندما تنشأ عن القيام بذلك عواقب سلبية محتملة ، شخصية أو مؤسسية .

١/١١١ ت ٢ ينطوى العمل على النحو اللائق على ما يلى :

(أ) الثبات عند مواجهة العضلات والمواقف الصعبة ؛ أو

(ب) التصدى للآخرين ، كلما دعت الظروف ، بما يلائم تلك الظروف .

٢/١١١ ي لا يجوز أن يقترن اسم المحاسب المهنى ، عن علم منه ، بتقارير

أو إقرارات أو اتصالات أو غير ذلك من المعلومات إذا اعتقد المحاسب أن تلك

المعلومات :

(أ) تحتوى على بيانات خاطئة أو مضللة بشكل هام ومؤثر ؛ أو

(ب) تحتوى على بيانات أو معلومات معدة بإهمال ؛ أو

(ج) تغفل أو تحجب معلومات ضرورية عندما يكون ذلك الإغفال أو الحجب مضللاً .

٢/١١١ ت ١ إذا أصدر المحاسب المهني تقريراً معدلاً فيما يتعلق بتلك التقارير أو الإقرارات أو الاتصالات أو تلك المعلومات الأخرى ، فإن المحاسب لا يكون مخالفاً للفقرة "٢/١١١" .

٣/١١١ ي عندما يصبح المحاسب المهني على دراية بأنه قد تم إقران اسمه بتلك المعلومات الموضحة فى الفقرة ٢/١١١ ، فيجب عليه اتخاذ الخطوات اللازمة للبعد بنفسه عن تلك المعلومات .

القسم الفرعى ١١٢ - الموضوعية :

١/١١٢ ي يجب على المحاسب المهني الالتزام بمبدأ الموضوعية ، الذى يتطلب من المحاسب ممارسة الحكم المهني أو العملى دون التأثير سلبيًا عليه بما يلى :

(أ) التحيز ؛ أو

(ب) تضارب المصالح ؛ أو

(ج) التأثير الذى لا مبرر له من جانب الأفراد أو الجهات أو التقنيات أو غير ذلك من العوامل ، أو الاعتماد على تلك العوامل دون مبرر .

٢/١١٢ ي لا يجوز للمحاسب المهني مزاوله أى نشاط مهني إذا كان ثمة ظروف أو علاقات تؤثر دون مبرر على حكمه المهني بشأن ذلك النشاط .

القسم الفرعى ١١٣ - الكفاءة المهنية والعناية الواجبة :

١/١١٣ ي يجب على المحاسب المهني الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية

الواجبة ، الذى يتطلب من المحاسب ما يلى :

(أ) اكتساب القدر اللازم من المعرفة والمهارة المهنية ، والحفاظ عليهما ، لضمان حصول العميل أو جهة التوظيف على خدمات مهنية مكتملة ، استناداً إلى المعايير الفنية والمهنية القائمة والتشريعات ذات الصلة .

(ب) العمل بجد ووفقاً للمعايير الفنية والمهنية المطبقة .

١/١١٣ ت ١ تتطلب الكفاءة المهنية فى خدمة العملاء وجهات التوظيف ممارسة

الحكم السليم عند تطبيق المعرفة والمهارات المهنية أثناء القيام بالأنشطة المهنية .

١/١١٣ ت ٢ يتطلب الحفاظ على الكفاءة المهنية التحلى بوعى دائم وفهم للتطورات الفنية والمهنية والعملية والتقنية ذات الصلة . ويمكن التطوير المهنى المستمر المحاسب المهنى من تنمية قدراته والحفاظ عليها للعمل بكفاءة داخل البيئة المهنية .

١/١١٣ ت ٣ تشمل العناية مسؤولية التصرف وفقاً لمتطلبات التكليف بحرص ودقة وفى الوقت المناسب .

٢/١١٣ ي يجب على المحاسب المهنى ضمن التزامه بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية الواجبة اتخاذ خطوات معقولة لضمان أن من يعملون بصفة مهنية تحت سلطته يحظون بالتدريب والإشراف المناسبين .

٣/١١٣ ي يجب على المحاسب المهنى عند الاقتضاء ، تنبيه العميل أو جهة التوظيف أو المستفيدين الآخرين من خدماته أو أنشطته المهنية إلى القيود الملازمة لتلك الخدمات أو الأنشطة .

القسم الفرعى ١١٤ - السرية :

١/١١٤ ي يجب على المحاسب المهنى الالتزام بمبدأ السرية ، الذى يتطلب من المحاسب احترام سرية المعلومات التى يتم الحصول عليها نتيجة للعلاقات المهنية والعملية . ويجب على المحاسب :

(أ) الحذر من احتمالية حدوث إفصاح غير متعمد ، بما فى ذلك فى الوسط الاجتماعى ، وبخاصة لأحد زملاء العمل المقربين أو أحد أفراد الأسرة المباشرين أو المقربين .

(ب) الحفاظ على سرية المعلومات داخل المكتب أو جهة التوظيف .

(ج) الحفاظ على سرية المعلومات التى أفصح له عنها عميل محتمل أو جهة توظيف محتملة .

(د) عدم الإفصاح عن المعلومات السرية التى تم الحصول عليها نتيجة للعلاقات المهنية والعملية خارج المكتب أو جهة التوظيف دون تصريح مناسب ومحدد بذلك ، ما لم يكن هنالك واجب أو حق نظامى أو مهنى للإفصاح عنها .

(هـ) عدم استخدام المعلومات السرية التى تم الحصول عليها نتيجة للعلاقات المهنية والعملية لأجل المنفعة الشخصية للمحاسب أو لمنفعة طرف خارجى .
(و) عدم استخدام أية معلومات سرية أو الإفصاح عنها ، سواء تم الحصول عليها أو تم استلامها نتيجة لعلاقة مهنية أو عملية ، بعد انتهاء تلك العلاقة .
(ز) اتخاذ خطوات معقولة لضمان أن العاملين تحت إشرافه ، والأشخاص الذين تمت استشارتهم أو تم الحصول على مساعدة منهم ، يحترمون واجب السرية الذى يتحمله المحاسب .

١/١٤ ت ١ تخدم السرية المصلحة العامة لأنها تتيح تدفق المعلومات بحرية من العميل أو جهة التوظيف إلى المحاسب المهني فى ضوء العلم بأن هذه المعلومات لن يتم الإفصاح عنها لطرف خارجى . ومع ذلك ، يتعين على المحاسبين المهنيين ، أو قد يتعين عليهم ، الإفصاح عن المعلومات السرية ، أو قد يكون من المناسب القيام بهذا الإفصاح فى الظروف الآتية :

(أ) عندما تتطلب القوانين هذا الإفصاح ، ومثال ذلك :

١- تقديم الوثائق أو غيرها من الأدلة أثناء الإجراءات القضائية ؛ أو

٢- الإفصاح للسلطات العامة المعنية عما يتكشف من انتهاكات للنظام .

(ب) عندما تجيز القوانين هذا الإفصاح ويسمح به العميل أو جهة التوظيف .

(ج) عند وجود واجب أو حق مهني يقتضى الإفصاح ، مع عدم منع ذلك

بموجب القوانين :

١- للالتزام بفحص الجودة الذى تفرضه هيئة مهنية ؛ أو

٢- للاستجابة لاستفسار أو استلام تجريبه هيئة مهنية أو تنظيمية ؛ أو

٣- لحماية المصالح المهنية للمحاسب المهني أثناء الإجراءات القضائية ؛ أو

٤- للالتزام بالمعايير الفنية والمهنية ، بما فى ذلك المتطلبات السلوكية .

١/١١٤ ت ٢ عند اتخاذ قرار بشأن الإفصاح عن معلومات سرية ، تشمل

العوامل التى يلزم مراعاتها ، حسب الظروف ، ما يلى :

ما إذا كانت مصالح أى أطراف قد تتضرر ، بما فيها الأطراف الخارجية التى قد تتأثر مصالحها ، إذا وافق العميل أو جهة التوظيف على إفصاح المحاسب المهنى عن المعلومات .

ما إذا كانت جميع المعلومات ذات الصلة معروفة ومؤكدة ، قدر الإمكان . ومن

العوامل التى تؤثر على قرار الإفصاح ما يلى :

وجود حقائق غير مؤكدة .

عدم اكتمال المعلومات .

الاستنتاجات التى لا أساس لها .

نوع الاتصال المقترح ، وهوية المخاطب .

ما إذا كان المخاطبون متلقين مناسبين للمعلومات .

ي ٢/١١٤ يجب على المحاسب المهنى الاستمرار فى الالتزام بمبدأ السرية حتى

بعد انتهاء العلاقة بين المحاسب والعميل أو جهة التوظيف . ويحق للمحاسب عند

تغيير جهة التوظيف أو اكتساب عميل جديد استخدام خبراته السابقة ولكن لا يجوز له

استخدام أو الإفصاح عن أية معلومات سرية حصل عليها أو استلمها نتيجة لعلاقة

مهنية أو عملية .

القسم الفرعى ١١٥ - السلوك المهنى :

ي ١/١١٥ يجب على المحاسب المهنى الالتزام بمبدأ السلوك المهنى ، الذى

يتطلب من المحاسب ما يلى :

(أ) الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة .

(ب) التصرف على نحو يتسق مع المسؤولية المنوطة بالمهنة تجاه العمل بما يخدم

المصلحة العامة فى جميع الأنشطة المهنية وجميع علاقات العمل .

(ج) تجنب أى تصرف يعلم المحاسب ، أو ينبغى له أن يعلم أنه قد يسيء إلى المهنة .

ولا يجوز للمحاسب المهني أن ينخرط عن علم منه فى أى عمل أو وظيفة أو نشاط ينتقص ، أو قد ينتقص ، من نزاهة المهنة أو موضوعيتها أو حسن سمعتها ، مما يجعله فى موقف يتعارض مع المبادئ الأساسية .

١/١١٥ ت ١ تشمل التصرفات التى قد تسيء للمهنة التصرفات التى من المرجح أن تستنتج الأطراف الخارجية الموضوعية والمطلعة أنها تؤثر سلباً على حسن سمعة المهنة .

٢/١١٥ ي مع عدم الإخلال بقانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة ، يُحظر على المحاسب المهني أن يحاول الحصول على عمل من أعمال مهنته بطريق الإعلان أو بأى طريق يعتبر مخللاً بكرامة المهنة . ولا يعد من قبيل الممارسات الإعلانية المحظورة ما يلى :

١- الظهور الإلكتروني :

الموقع الإلكتروني الاحترافى : يُسمح بإنشاء موقع إلكترونى يقدم معلومات واضحة ودقيقة حول خدمات المكتب ، وخبرات الفريق ، ومؤهلاته ، وطرق التواصل .
التواجد على وسائل التواصل الاجتماعى : يُشجع على إنشاء صفحات مهنية على منصات ذات السمعة المهنية الطيبة لنشر المحتوى ذى الصلة بالمجال ، ومشاركة الرؤى والتفاعل مع المهتمين .

٢- تسويق المحتوى :

نشر المقالات ومنشورات المدونات : يُشجع على مشاركة المعرفة والخبرات من خلال نشر محتوى مفيد حول موضوعات المحاسبة والضرائب .
تقديم موارد مجانية : يُسمح بإنشاء أدلة أو موارد مجانية لمساعدة المهتمين فى فهم موضوعات مثل المواعيد النهائية للإقرارات الضريبية أو التخطيط المالى .

٣- التواصل والمشاركة فى الفعاليات :

يُشجع على المشاركة الفعالة فى المؤتمرات والندوات وورش العمل المهنية للتواصل مع الزملاء وتبادل الخبرات .

٤- دليل الخدمات :

يُسمح بإدراج معلومات المكتب فى أدلة إلكترونية موثوقة تختص بخدمات المحاسبة والمراجعة .

عند القيام بأى نشاط تسويقي أو ترويجي ، يجب على المحاسب المهني الالتزام بما يلي :

الصدق والأمانة : تقديم معلومات دقيقة عن الخدمات والخبرات ، وعدم المبالغة أو تضليل العملاء المحتملين .

الاحترافية : التواصل بنبرة لائقة واحترافية فى جميع الأوقات .

احترام المنافسين : الامتناع عن التقليل من شأن أعمال الآخرين أو مقارنة الخدمات بشكل غير عادل .

القسم ١٢٠ - إطار المفاهيم :

مقدمة :

١/١٢٠ قد تنشأ عن الظروف التى يعمل بها المحاسب المهني تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية . وينص القسم ١٢٠ على متطلبات ومواد تطبيقية ، بما فى ذلك إطار للمفاهيم ، لمساعدة المحاسبين على الالتزام بالمبادئ الأساسية والوفاء بمسؤوليتهم تجاه العمل بما يخدم المصلحة العامة . وتحتوى تلك المتطلبات والمواد التطبيقية على المدى الواسع من الحقائق والظروف ، بما فيها الأنشطة المهنية المتنوعة ، والمصالح والعلاقات ، التى تشكل تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية . كما أنها تمنع المحاسبين من التوصل إلى جواز حالة بعينها فقط لأن تلك الحالة لم يتم حظرها على وجه الخصوص فى قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة .

٢/١٢٠ يُحدد إطار المفاهيم منهجية للمحاسب المهني للقيام بما يلي :

(أ) التعرف على التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ؛

(ب) تقييم التهديدات التى تم التعرف عليها ؛

(ج) مواجهة التهديدات بالقضاء عليها أو بتخفيضها إلى مستوى يمكن قبوله .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/١٢٠ ي يجب على المحاسب المهنى تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية المنصوص عليها فى القسم ١١٠ ، وتقييم تلك التهديدات ومواجهتها .

٣/١٢٠ (ت ١) ثمة متطلبات و مواد تطبيقية إضافية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم ، منصوص عليها فى :
(أ) الجزء الثانى - ملغى .

(ب) الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون فى الممارسة العامة .

(ج) معايير الاستقلالية ، كما يلى :

١- الجزء ٤ أ - الاستقلالية فى مهام المراجعة والفحص المحدود .

٢- الجزء ٤ ب - الاستقلالية فى مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة والفحص المحدود .

٤/١٢٠ ي أثناء التعامل مع القضايا المرتبطة بأداب المهنة ، يجب على المحاسب المهنى النظر فى السياق الذى نشأت فيه تلك القضايا أو الذى من المحتمل أن تنشأ فيه . وأثناء قيام فرد من المحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة بأداء أنشطة مهنية بموجب علاقته مع المكتب ، سواءً بصفته متعاقدًا أو موظفًا أو مالكًا ، يجب على ذلك الفرد الالتزام بنصوص الجزء الثانى التى تنطبق على هذه الظروف .

٥/١٢٠ - عند تطبيق إطار المفاهيم ، يجب على المحاسب المهنى :

(أ) التحلى بعقلية متسائلة .

(ب) ممارسة الحكم المهنى .

(ج) استخدام اختبارات الأطراف الخارجية الموضوعية والمطلعة ، الموضحة فى

الفقرة "٥/١٢٠ (ت-٦)" .

التحلى بعقلية متسائلة :

٥/١٢٠ ت ١ تُعد العقلية المتسائلة شرطاً أساسياً للتوصل إلى فهم الحقائق

والظروف المعروفة ، اللازم لسلامة تطبيق إطار المفاهيم . وينطوى التحلى بعقلية

متسائلة على ما يلى :

(أ) مراعاة مصدر المعلومات التى يتم الحصول عليها ، ومراعاة مدى ملاءمتها وكفايتها ، مع الأخذ فى الحسبان طبيعة النشاط المهنى الذى يتم أدائه ، ونطاقه ومخرجاته .

(ب) الانفتاح والانتباه للحاجة إلى أداء المزيد من التحريات أو غيرها من التصرفات .

٥/١٢٠ ت ٢ عند مراعاة مصدر المعلومات التى يتم الحصول عليها ، ومراعاة

مدى ملاءمتها وكفايتها ، قد ينظر المحاسب المهنى فى جملة أمور من بينها ما يلى :

ما إذا كان ثمة معطيات جديدة قد ظهرت أو تغيرات حدثت فى الحقائق والظروف .

ما إذا كانت المعلومات أو مصدرها قد يتأثر أحدهما بالتحيز أو المصلحة الشخصية .

ما إذا كانت ثمة أسباب تدعو إلى القلق من احتمالية غياب معلومات قد تكون ذات صلة عن الحقائق والظروف المعروفة للمحاسب .

ما إذا كان ثمة عدم توافق بين الحقائق والظروف المعروفة وتوقعات المحاسب .

ما إذا كانت المعلومات توفر أساساً معقولاً للتوصل إلى استنتاج .

ما إذا كانت ثمة استنتاجات أخرى معقولة يمكن التوصل إليها من خلال

المعلومات التى تم الحصول عليها .

٥/١٢٠ ت ٣ تتطلب الفقرة "٥/١٢٠ (ى)" من جميع المحاسبين المهنيين التحلى

بعقلية متسائلة عند التعرف على التهديدات التى تمس المبادئ الأساسية ، وتقييمها ومواجهتها . وينطبق هذا الشرط الأساسى لتطبيق إطار المفاهيم على جميع المحاسبين

بغض النظر عن النشاط المهنى الذى يتولون أدائه . ووفقاً للمعايير المصرية للمراجعة

والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى ، يتعين على المحاسبين أيضاً ممارسة نزعة

الشك المهنى ، التى تشتمل على إجراء تقييم انتقادى للأدلة .

ممارسة الحكم المهني :

٥/١٢٠ ت ٤ ينطوى الحكم المهني على تطبيق ما هو ملائم من تدريبات ومعارف مهنية ومهارات وخبرات تتناسب مع الحقائق والظروف ، مع الأخذ فى الحسبان طبيعة ونطاق الأنشطة المهنية المحددة ، والمصالح والعلاقات القائمة .

٥/١٢٠ ت ٥ يلزم ممارسة الحكم المهني عندما يطبق المحاسب المهني إطار المفاهيم لاتخاذ قرارات مدروسة بشأن التصرفات المتاحة ، وتحديد ما إذا كانت تلك القرارات مناسبة فى ظل الظروف القائمة . وعند القيام بهذا التحديد ، قد ينظر المحاسب فى أمور مثل ما يلى :

ما إذا كانت خبرات وتجارب المحاسب كافية للتوصل إلى استنتاج .
ما إذا كان ثمة حاجة إلى التشاور مع ذوى الخبرات أو التجارب ذات الصلة .
ما إذا كانت التصورات المسبقة للمحاسب أو تحيزاته قد يكون لها تأثير على ممارسته للحكم المهني .

نظرة الطرف الخارجى الموضوعى والمطلع :

٥/١٢٠ ت ٦ اختبار الطرف الخارجى الموضوعى والمطلع هو نظر المحاسب المهني فيما إذا كانت نفس الاستنتاجات من المرجح أن يتوصل إليها طرف آخر . وهذا النظر يتم من منظور طرف خارجى موضوعى ومطلع ، يزن جميع الحقائق والظروف ذات الصلة التى يعرفها المحاسب ، أو التى يمكن بدرجة معقولة توقع أنه يعرفها ، فى وقت تحديد الاستنتاجات . ولا يلزم أن يكون الطرف الخارجى الموضوعى والمطلع محاسبًا ، ولكنه يحظى بالمعرفة والخبرة ذات الصلة لفهم مدى مناسبة استنتاجات المحاسب وتقييمها بطريقة محايدة .

التعرف على التهديدات :

٥/١٢٠ ت ٦ يجب على المحاسب المهني التعرف على التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية .

٦/١٢٠ ت ١ يُعد فهم الحقائق والظروف ، بما فى ذلك أى أنشطة مهنية ومصالح وعلاقات قد تؤثر سلباً على الالتزام بالمبادئ الأساسية ، شرطاً أساسياً لتعرف المحاسب المهني على التهديدات التى تمس ذلك الالتزام . ومما قد يساعد أيضاً فى التعرف على التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ، وجود شروط أو سياسات أو إجراءات معينة حددتها المهنة أو التشريعات أو اللوائح أو المكتب أو جهة التوظيف لتعزيز تصرف المحاسب بطريقة أخلاقية . وتشتمل الفقرة "٨/١٢٠ ت ٢" على أمثلة عامة لمثل هذه الشروط والسياسات والإجراءات التى تعد أيضاً عوامل ذات صلة عند تقييم مستوى التهديدات .

٦/١٢٠ ت ٢ قد تنشأ التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية بسبب مجموعة واسعة من الحقائق والظروف . ولا يمكن حصر جميع الحالات التى تنشأ عنها تلك التهديدات كما قد تختلف طبيعة المهام والأعمال المسندة ، مما قد تنشأ عنه أنواع مختلفة من التهديدات .

٦/١٢٠ ت ٣ تقع التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ضمن فئة أو أكثر من الفئات الآتية :

(أ) تهديد المصلحة الشخصية: تهديد أن المصالح المالية أو غيرها ستؤثر بشكل غير لائق على حكم المحاسب المهني أو سلوكه .

(ب) تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده : تهديد أن المحاسب المهني لن يقيم على نحو ملائم نتائج حكم سابق اتخذه ، أو نشاط نفذه المحاسب نفسه أو فرد آخر داخل مكتبه أو جهة توظيفه ، وتلك النتائج سيعتمد عليها المحاسب عند تكوين أحكامه أثناء أداء نشاط راهن .

(ج) تهديد الموازنة: تهديد أن المحاسب المهني سيدعم موقف العميل أو جهة التوظيف لدرجة تؤثر سلباً على موضوعية المحاسب .

(د) تهديد الألفة: تهديد أن المحاسب المهني سيكون متعاطفاً للغاية مع مصالح العميل أو جهة التوظيف ، أو متقبلاً للغاية لعملهم ، بسبب طول أو قوة علاقته بهم .

(هـ) تهديد الضغوط التى قد يفرضها العميل : تهديد أن المحاسب المهنى سيُجبر عن التصرف بموضوعية بسبب ضغوط فعلية أو متصورة ، بما فى ذلك بسبب محاولات التأثير عليه دون داع .

٦/١٢٠ ت ٤ قد يخلق ظرف واحد أكثر من تهديد ، وقد يؤثر تهديد واحد على الالتزام بأكثر من مبدأ من المبادئ الأساسية .

تقييم التهديدات :

٧/١٢٠ ي ٧ عندما يتعرف المحاسب المهنى على تهديد يمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ، يجب عليه تقييم ما إذا كان هذا التهديد بمستوى يمكن قبوله .
المستوى الذى يمكن قبوله :

٧/١٢٠ ت ١ المستوى الذى يمكن قبوله هو مستوى من المرجح أن يستنتج عنده المحاسب المهنى ، باستخدام اختبار الطرف الخارجى الموضوعى والمطلع ، أنه ملتزم بالمبادئ الأساسية .

العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديدات :

٨/١٢٠ ت ١ يُعد النظر فى العوامل النوعية والكمية عاملاً ذا صلة بتقييم المحاسب المهنى للتهديدات ، كما هو شأن التأثير المشترك للتهديدات المتعددة ، عند الاقتضاء .

٨/١٢٠ ت ٢ قد يُعد أيضاً وجود الشروط والسياسات والإجراءات الموضحة فى الفقرة "٦/١٢٠ ت-١" من العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية . ومن أمثلة تلك الشروط والسياسات والإجراءات ما يلى :

متطلبات حوكمة الشركات .

متطلبات المهنة فيما يتعلق بالتعليم والتدريب والخبرة .

نظم الشكاوى الموضوعية التى تمكن المحاسب المهنى وعامة الجمهور من لفت

الانتباه إلى السلوك المنافى لأداب المهنة .

النص صراحة على وجوب الإبلاغ عن مخالفة المتطلبات السلوكية .
الإجراءات المهنية أو التنظيمية الخاصة بالمتابعة والانضباط .
النظر فى المعطيات الجديدة أو التغيرات فى الحقائق والظروف :

ي ٩/١٢٠ إذا أصبح المحاسب المهنى على دراية بمعطيات جديدة أو تغيرات فى الحقائق والظروف مما قد يؤثر على حقيقة ما إذا كان التهديد قد تم القضاء عليه أو تم تخفيضه إلى مستوى يمكن قبوله ، فيجب على المحاسب إعادة تقييم ذلك التهديد ومواجهته وفقاً لما يستجد .

٩/١٢٠ ت ١ يساعد الانتباه الدائم طوال أداء الأنشطة المهنية المحاسب المهنى فى تحديد ما إذا كان ثمة معطيات جديدة قد ظهرت أو تغيرات قد حدثت فى الحقائق والظروف ، مما يتسبب فى :

(أ) التأثير على مستوى التهديد ؛ أو

(ب) التأثير على استنتاجات المحاسب بشأن ما إذا كانت التدابير الوقائية المطبقة لا تزال مناسبة لمواجهة التهديدات التى تم التعرف عليها .

٩/١٢٠ ت ٢ إذا أدت المعطيات الجديدة إلى التعرف على تهديد جديد ، فيتعين على المحاسب المهنى تقييم هذا التهديد ، ومواجهته حسب الاقتضاء . (راجع : الفقرتين "ي ٧/١٢٠" ، "ي ١٠/١٢٠") .

مواجهة التهديدات :

ي ١٠/١٢٠ إذا حدد المحاسب المهنى أن التهديدات التى تم التعرف عليها والتى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ليست بمستوى يمكن قبوله ، فيجب عليه مواجهة التهديدات بالقضاء عليها أو بتخفيضها إلى مستوى يمكن قبوله ، ويجب على المحاسب القيام بذلك عن طريق :

(أ) القضاء على الظروف المسببة للتهديدات ، بما فيها المصالح أو العلاقات ، المسببة للتهديدات ؛ أو

(ب) تطبيق التدابير الوقائية ، فى حال توفرها وإمكانية تطبيقها ، لتخفيض التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله ؛ أو
(ج) رفض المهمة المحددة أو إنهائها .
تصرفات القضاء على التهديدات :

١٠/١٢٠ ت ١ بناءً على الحقائق والظروف ، قد يتم مواجهة التهديد بالقضاء على الظروف المسببة له . ولكن توجد بعض الحالات التى لا يمكن فيها مواجهة التهديدات إلا برفض المهمة المحددة أو إنهائها . ويُعزى ذلك إلى عدم إمكانية القضاء على الظروف المسببة للتهديدات وعدم القدرة على تطبيق تدابير وقائية لتخفيض التهديد إلى مستوى يمكن قبوله .
التدابير الوقائية :

١٠/١٢٠ ت ٢ التدابير الوقائية هى : تصرفات يتخذها المحاسب المهنى لتخفف بفاعلية ، كل منها على حدة أو مجتمعة المخاطر التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية إلى مستوى يمكن قبوله .

النظر فى الأحكام المهمة التى تم اتخاذها والاستنتاجات العامة التى تم التوصل إليها :
١١/١٢٠ يجب على المحاسب المهنى تكوين استنتاج عام بشأن ما إذا كانت التصرفات التى يتخذها ، أو ينوى اتخاذها ، لمواجهة التهديدات التى نشأت سنقضى على تلك التهديدات أو تخففها إلى مستوى يمكن قبوله . ويجب على المحاسب ، أثناء تكوين ذلك الاستنتاج العام :

(أ) تفحص أى أحكام مهمة تم اتخاذها أو استنتاجات تم التوصل إليها .

(ب) استخدام اختبار الطرف الخارجى الموضوعى والمطلع .

اعتبارات أخرى عند تطبيق إطار المفاهيم :

التحيز:

١٢/١٢٠ ت ١ يؤثر التحيز المتعمد أو غير المتعمد على ممارسة الحكم المهنى عند التعرف على التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ، وتقييم تلك التهديدات ومواجهتها .

١٢/١٢٠ ت ٢ من أمثلة التحيزات المحتملة التى يلزم الانتباه لها عند ممارسة

الحكم المهنى :

التحيز إلى المعلومات الدورية ، وهو الميل إلى استخدام معلومة دورية كمقياس يتم بناءً عليه تقييم المعلومات اللاحقة على نحو غير ملائم .

التحيز إلى النظم الآلية ، وهو الميل إلى تفضيل مخرجات النظم الآلية ، حتى عندما يثير التفكير البشرى أو المعلومات المتناقضة تساؤلات بشأن مدى إمكانية الاعتماد على تلك المخرجات ، أو مدى مناسبتها ، لغرض معين .

التحيز إلى ما هو متوفر ، وهو الميل إلى إعطاء وزن للأحداث أو التجارب التى تتبادر مباشرة إلى الذهن أو المتاحة بالفعل أكبر مما يتم إعطاؤه لغيرها .

التحيز إلى التأكد ، وهو الميل إلى إعطاء وزن للمعلومات التى تؤيد المعتقدات الحالية أكبر مما يتم إعطاؤه للمعلومات التى تتناقض مع تلك المعتقدات أو تثير شكوكاً حولها .

عقلية القطيع ، وهو ميل مجموعة من الأفراد إلى تثبيط الإبداع الفردى والمسئولية الفردية مما يؤدي إلى اتخاذ قرارات دون تفكير أو دون النظر فى البدائل .

التحيز إلى الثقة الزائدة ، وهو ميل الشخص إلى المبالغة فى قدرته على إجراء تقييمات دقيقة للمخاطر أو اتخاذ غير ذلك من الأحكام أو القرارات .

التحيز التمثيلى ، وهو ميل الفهم إلى الاستناد إلى نمط التجارب أو الأحداث أو المعتقدات الذى يُفترض أن يكون ممثلاً لغيره .

الإدراك الانتقائى ، وهو الميل إلى التوقعات الشخصية للفرد بحيث تؤثر توقعاته على نظريته لأمر أو شخص معين .

١٢/١٢٠ ت ٣ - تشمل التصرفات التى قد تخفف من تأثير التحيز:

طلب المشورة من الخبراء للحصول على معلومات إضافية .

التشاور مع الآخرين لضمان الرأى المناسب أثناء عملية التقييم .

الحصول على تدريب فيما يتعلق بالتعرف على التحيز كجزء من التطوير المهنى .

الثقافة المؤسسية :

١٣/١٢٠ ت ١ تزيد فاعلية تطبيق المحاسب المهنى لإطار المفاهيم عند تعزيز أهمية القيم الأخلاقية ، التى تتماشى مع المبادئ الأساسية والنصوص الأخرى الواردة فى قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة ، من خلال الثقافة الداخلية لجهة توظيف المحاسب .

١٣/١٢٠ ت ٢ يكون لتعزيز الثقافة الأخلاقية داخل جهة التوظيف أكبر قدر

من الفاعلية فى الحالات الآتية :

(أ) قيام القادة ومن يتولون الأدوار الإدارية بتعزيز أهمية القيم الأخلاقية لجهة التوظيف ومساعدة أنفسهم والآخرين عن التحلى بها .

(ب) تطبيق برامج التعليم والتدريب وآليات الإدارة المناسبة وضوابط تقييم الأداء والإثابة المناسبة التى تعزز الثقافة الأخلاقية .

(ج) تطبيق سياسات وإجراءات فعالة لتشجيع وحماية من يبلغون عن السلوك غير القانونى أو المنافى لآداب المهنة ، الفعلى أو المشتبه فيه ، بمن فيهم من يبلغون عن المخالفات .

(د) تمسك جهة التوظيف بالقيم الأخلاقية فى تعاملاتها مع الأطراف الخارجية .

١٣/١٢٠ ت ٣ يُتوقع من المحاسبين المهنيين العمل على تشجيع وتعزيز ثقافة

قائمة على آداب المهنة داخل جهات توظيفهم ، مع الوضع فى الاعتبار مناصبهم ودرجاتهم الوظيفية .

اعتبارات لمهام المراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى ومهام الخدمات ذات الصلة :

ثقافة المكتب :

١٤/١٢٠ ت ١ تنص قواعد مراقبة الجودة (١) على متطلبات ومواد تطبيقية

تتعلق بثقافة المكتب ضمن مسؤوليات المكتب عن تصميم نظام لإدارة الجودة ، وتطبيقه وتشغيله ، فيما يخص مهام المراجعة أو الفحص المحدود للقوائم المالية أو مهام التأكد الأخرى أو مهام الخدمات ذات العلاقة .

الاستقلالية :

١٥/١٢٠ ت ١ تلزم معايير الاستقلالية المحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة بالاستقلالية عند أداء مهام المراجعة أو الفحص المحدود أو مهام التأكد الأخرى . ويرتبط الاستقلالية بالمبادئ الأساسيين ؛ الموضوعية والنزاهة . وهو يشمل :

(أ) الاستقلال الذهني : الحالة الذهنية التى تسمح بإبداء استنتاج دون التأثير بمؤثرات تحد من الحكم المهني ، مما يتيح للفرد التصرف بنزاهة وموضوعية ونزعة الشك المهني .

(ب) الاستقلال الظاهري : تجنب الحقائق والظروف التى لها من الأهمية ما قد يجعل طرفاً خارجياً موضوعياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنه قد تم التأثير سلباً على نزاهة أو موضوعية أو نزعة الشك المهني للمكتب أو عضو فى فريق العمل .

١٥/١٢٠ ت ٢ تنص معايير الاستقلالية على متطلبات ومواد تطبيقية تتعلق بطريقة تطبيق إطار المفاهيم لأجل الحفاظ على الاستقلالية أثناء أداء مهام المراجعة أو الفحص المحدود أو مهام التأكد الأخرى . ويتعين على المحاسبين المهنيين والمكاتب الالتزام بهذه المعايير لتحقيق الاستقلالية أثناء أداء تلك المهام . ويطبق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ، وتقييمها ومواجهتها ، بالطريقة نفسها للتعرف على التهديدات التى تمس الالتزام بمتطلبات الاستقلالية ، وتقييمها ومواجهتها وفئات التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية الموضحة فى الفقرة "٦/١٢٠ ت-٣" هى أيضاً فئات التهديدات التى تمس الالتزام بمتطلبات الاستقلالية .

نزعة الشك المهني :

١٦/١٢٠ ت ١ وفقاً للمعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى ، يتعين على المحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة ممارسة نزعة الشك المهني عند التخطيط لمهام المراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى ، وأدائها .

وتُعد نزعة الشك المهني والمبادئ الأساسية الموضحة فى القسم ١١٠ مفاهيم مترابطة ببعضها .

١٦/١٢٠ ت ٢ عند مراجعة القوائم المالية ، يدعم الالتزام بالمبادئ الأساسية ، كل منها على حدة ومجموعة ، ممارسة نزعة الشك المهني ، على النحو الموضح فى الأمثلة الآتية :

تتطلب النزاهة من المحاسب المهني الاستقامة والأمانة . وعلى سبيل المثال ، يلتزم المحاسب بمبدأ النزاهة عن طريق :

التحلى بالاستقامة والأمانة عند طرح المخاوف التي تتعلق بموقف اتخذه العميل .
الاستفسار عن المعلومات المتضاربة والسعى للحصول على المزيد من أدلة المراجعة لمواجهة المخاوف المتعلقة باحتمال أن تكون القوائم خاطئة أو مضللة بشكل هام ومؤثر بغية اتخاذ قرارات مدروسة بشأن التصرف المناسب فى ظل الظروف القائمة .
التحلى بقوة الشخصية اللازمة للعمل على النحو اللائق ، حتى عند مواجهة ضغوط للعمل على خلاف ذلك أو حتى عندما تنشأ عن القيام بذلك عواقب سلبية محتملة ، شخصية أو مؤسسية . وينطوى العمل على النحو اللائق على ما يلى :

(أ) الثبات عند مواجهة المعضلات والمواقف الصعبة ؛ أو
(ب) التصدى للآخرين كلما دعت الظروف ، بما يلائم الظروف .
وبذلك ، يبدى المحاسب التقييم الانتقادي لأدلة المراجعة مما يُسهم فى ممارسة نزعة الشك المهني .

تتطلب الموضوعية من المحاسب المهني ممارسة الحكم المهني أو العملي دون التأثير عليه سلبيًا بما يلى :

(أ) التحيز ؛ أو
(ب) تضارب المصالح ؛ أو

(ج) التأثير الذى لا مبرر له من جانب الأفراد أو الجهات أو التقنيات أو غير ذلك

من العوامل ، أو الاعتماد على تلك العوامل دون مبرر .

وعلى سبيل المثال ، يلتزم المحاسب بمبدأ الموضوعية عن طريق :

(أ) معرفة الظروف أو العلاقات مثل الألفة مع العميل ، التى قد تؤثر سلباً على

الحكم المهني أو العملى للمحاسب .

(ب) مراعاة أثر تلك الظروف والعلاقات على حكم المحاسب عند تقييم مدى

كفاية ومناسبة أدلة المراجعة التى تتعلق بأمر يحظى بأهمية نسبية للقوائم المالية الخاصة بالعميل .

وبذلك ، يتصرف المحاسب بطريقة تسهم فى ممارسة نزعة الشك المهني :

تتطلب الكفاءة المهنية والعناية الواجبة من المحاسب المهني أن يحظى بالقدر

اللازم من المعرفة والمهارة المهنية لضمان تقديم خدمات مهنية مكتملة ، وأن يعمل بجد وفقاً للمعايير والقوانين واللوائح المطبقة .

وعلى سبيل المثال ، يلتزم المحاسب بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية الواجبة عن طريق :

(أ) تطبيق المعرفة ذات الصلة بالأنشطة الصناعية والعملية الخاصة بالعميل بغية

التعرف بشكل سليم على مخاطر التحريف الهام والمؤثر .

(ب) تصميم وأداء إجراءات المراجعة المناسبة .

(ج) تطبيق المعرفة ذات الصلة عند إجراء تقييم انتقادي لما إذا كانت أدلة

المراجعة كافية ومناسبة فى ظل الظروف القائمة .

وبذلك ، يتصرف المحاسب بطريقة تسهم فى ممارسة نزعة الشك المهني .

الجزء الثانى - المحاسبون المهنيون فى قطاع الأعمال [ملغى]

القسم ٢٠٠

الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون فى الممارسة العامة

القسم ٣٠٠

تطبيق إطار المفاهيم - المحاسبون المهنيون فى الممارسة العامة

مقدمة :

١/٣٠٠ ينص هذا الجزء من قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة على المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة بالمحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة عند تطبيقهم لإطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠. ولا يتناول هذا الجزء جميع الحقائق والظروف ، بما فيها الأنشطة المهنية والمصالح والعلاقات التى قد يواجهها المحاسبون المهنيون فى الممارسة العامة ، والتى تنشأ عنها ، أو قد تنشأ عنها ، تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية . ولهذا ، يتطلب إطار المفاهيم من المحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة الانتباه لهذه الحقائق والظروف بما فيها الأنشطة المهنية والمصالح والعلاقات التى قد يواجهها المحاسبون المهنيون فى الممارسة العامة ، والتى تنشأ عنها ، أو قد تنشأ عنها ، تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية . ولهذا ، يتطلب إطار المفاهيم من المحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة الانتباه لهذه الحقائق والظروف .

٢/٣٠٠ - المتطلبات والمواد المطبقة على المحاسبين المهنيين فى الممارسة

العامة منصوص عليها فى :

الجزء الثالث - "المحاسبون المهنيون فى الممارسة العامة" ، الأقسام من ٣٠٠ إلى

٣٩٩ ، الذى ينطبق على جميع المحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة ، سواء كانوا يقدمون خدمات تأكد أم لا .

الجزء الرابع - "معايير الاستقلالية" كما يلى :

الجزء ٤ أ - "الاستقلالية فى مهام المراجعة والفحص المحدود ، الأقسام من ٤٠٠ إلى

٨٩٩ ، الذى ينطبق على المحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة عند أدائهم لمهام المراجعة والفحص المحدود .

الجزء ٤ ب - "الاستقلالية فى مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة والفحص

المحدود" ، الأقسام من ٩٠٠ إلى ٩٩٩ ، الذى ينطبق على المحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة عند أدائهم لمهام تأكد أخرى بخلاف مهام المراجعة أو الفحص المحدود .

٣/٣٠٠ - يشير مصطلح "المحاسب المهني" فى هذا الجزء إلى المحاسبين المهنيين الأفراد فى الممارسة العامة ومكاتبهم .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٤/٣٠٠ يجب على المحاسب المهني الالتزام بالمبادئ الأساسية المنصوص عليها فى القسم ١١٠ وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية وتقييم تلك التهديدات ومواجهتها .

٥/٣٠٠ أثناء التعامل مع القضايا المرتبطة بأداب المهنة ، يجب على المحاسب المهني النظر فى السياق الذى نشأت فيه تلك القضايا أو الذى من المحتمل أن تنشأ فيه . وأثناء قيام فرد من المحاسبين المهنيين فى الممارسة العامة بأداء أنشطة مهنية بموجب علاقته مع المكتب ، سواءً بصفته متعاقدًا أو موظفًا أو مالكًا .

٥/٣٠٠ ت ١ ملغاه .

التعرف على التهديدات :

٦/٣٠٠ ت ١ قد تنشأ التهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية بسبب مجموعة واسعة من الحقائق والظروف . وتوضح الفقرة "٦/١٢٠ ت ٣" فئات تلك التهديدات . وفيما يلى أمثلة للحقائق والظروف ، ضمن كل فئة تهديدات من تلك الفئات التى قد تنشأ عنها تهديدات تواجه المحاسب المهني أثناء أدائه للخدمات المهنية :

(أ) تهديدات المصلحة الشخصية :

وجود مصلحة مالية مباشرة للمحاسب المهني مع العميل .

عرض المحاسب المهني خدماته بأتعاب منخفضة للحصول على مهمة جديدة ولكنها منخفضة لدرجة قد يصعب معها أداء الخدمات المهنية وفقًا للمعايير الفنية والمهنية المطبقة مقابل ذلك السعر .

وجود علاقة عمل وثيقة تربط بين المحاسب المهني والعميل .

قدرة المحاسب المهني على الوصول إلى معلومات سرية قد تُستخدم لتحقيق

مكاسب شخصية .

اكتشاف المحاسب المهني لخطأ فادح أثناء تقييم نتائج خدمة مهنية سابقة نفذها عضو فى مكتب المحاسب .

(ب) تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده :

إصدار المحاسب المهني تقرير تأكد بشأن مدى فاعلية عمل نظم مالية بعد قيامه بتطبيق تلك النظم .

إعداد المحاسب المهني للبيانات الأصلية المستخدمة فى إعداد سجلات تُعد هى موضوع مهم التأكد .

(ج) تهديدات الموالاة :

قيام المحاسب المهني بالترويج لمصالح العميل أو حصص الملكية فيه .

عمل المحاسب المهني بصفته مدافع عن العميل فى دعاوى قضائية أو نزاعات مع أطراف خارجية .

ممارسة المحاسب المهني الضغط لتمرير تشريع بالنيابة عن العميل .

(د) تهديدات الألفة :

أن يكون أحد أفراد أسرة المحاسب المهني المباشرين أو المقربين عضو مجلس إدارة أو مسئولاً لدى العميل .

أن يكون أحد أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولين لدى العميل ، أو أحد الموظفين الذين يعملون فى منصب يتيح لهم ممارسة تأثير مهم على موضوع المهمة ، قد عمل مؤخراً فى منصب الشريك المسئول عن المهمة .

أن يكون لأحد أعضاء فريق العمل علاقة طويلة مع عميل المراجعة .

(هـ) تهديدات الضغوط التى قد يفرضها العميل :

تعرض المحاسب المهني لتهديد بالفصل من المهمة الخاصة بأحد العملاء أو من المكتب بسبب خلاف بشأن أمر مهني .

شعور المحاسب المهني بالضغط للاتفاق مع اجتهاد العميل لأن العميل أكثر خبرة منه فى الأمر قيد النظر .

إخبار المحاسب المهنى أنه لن ينال ترقية مقررة ما لم يوافق على معالجة محاسبية غير مناسبة .

قبول المحاسب المهنى لهدية كبيرة من أحد العملاء وتهديده بالإعلان عن قبوله لهذه الهدية .

تقييم التهديدات :

٧/٣٠٠ ت ١ قد تؤثر الشروط والسياسات والإجراءات الموضحة فى الفقرتين "٦/١٢٠ ت ١" و"٨/١٢٠ ت ٢" على تقييم ما إذا كان التهديد الذى يمس الالتزام بالمبادئ الأساسية بمستوى يمكن قبوله . وقد تتعلق هذه الشروط والسياسات والإجراءات بما يلى :

(أ) العميل وبيئته التشغيلية .

(ب) المكتب وبيئته التشغيلية .

٧/٣٠٠ ت ٢ يتأثر أيضاً تقييم المحاسب المهنى لمستوى التهديد بطبيعة الخدمة المهنية ونطاقها .

العميل وبيئته التشغيلية :

٧/٣٠٠ ت ٣ قد يتأثر تقييم المحاسب المهنى لمستوى التهديد بما إذا كان العميل :

(أ) هو عميل مراجعة وما إذا كان عميل المراجعة هو منشأة ذات مصلحة

عامة ؛ أو

(ب) هو عميل تأكد بخلاف عملاء المراجعة ؛ أو

(ج) هو عميل بخلاف عملاء التأكد .

وعلى سبيل المثال ، قد يُتصور أن تقديم خدمة بخلاف خدمات التأكد إلى عميل

مراجعة سيؤدى إلى ارتفاع مستوى التهديد الذى يمس الالتزام بمبدأ الموضوعية فيما

يخص المراجعة .

٧/٣٠٠ ت ٤ قد يعزز هيكل حوكمة الشركات ، بما فى ذلك قيادة العميل ، الالتزام بالمبادئ الأساسية . ولذلك ، فقد يتأثر أيضًا تقييم المحاسب المهنى لمستوى التهديد بالبيئة التشغيلية للعميل . ومن أمثلة ذلك :

اشتراط العميل أن يقوم أفراد مناسبون خلاف الإدارة بإقرار أو اعتماد التعاقد مع المكتب لأداء المهام .

وجود موظفين أكفاء لدى العميل يحظون بالخبرة والأقدمية اللازمة لاتخاذ القرارات الإدارية .

تطبيق العميل لإجراءات داخلية تساعد على اتخاذ خيارات موضوعية أثناء المناقشات الخاصة بالمهام غير التأكيدية .

امتلاك العميل لهيكل حوكمة يوفر الإشراف المناسب والاتصالات المناسبة بشأن الخدمات التى يقدمها المكتب .

المكتب وبيئته التشغيلية :

٧/٣٠٠ ت ٥ قد يتأثر تقييم المحاسب المهنى لمستوى التهديد ببيئة العمل والبيئة

التشغيلية داخل المكتب . ومن أمثلة ذلك :

الإدارة العليا للمكتب التى تشجع على الالتزام بالمبادئ الأساسية وتتوقع من أعضاء فرق التأكد التصرف بما يخدم المصلحة العامة .

السياسات أو الإجراءات الخاصة بإرساء المبادئ الأساسية ومتابعة التزام جميع العاملين بها .

سياسات وإجراءات الأجور وتقييم الأداء والانضباط التى تعزز الالتزام بالمبادئ الأساسية .

إدارة اعتماد المكتب على الإيرادات التى يتم الحصول عليها كأتعاب من عميل واحد .

تمتع الشريك المسئول عن المهمة بصلاحيه اتخاذ القرارات ذات الصلة بالالتزام بالمبادئ الأساسية داخل المكتب ، بما فى ذلك القرارات المتعلقة بقبول العملاء

أو تقديم الخدمات لهم .

متطلبات التعليم والتدريب والخبرة .

آليات استقبال وعلاج المخاوف أو الشكاوى الداخلية والخارجية .

النظر فى المعطيات الجديدة أو التغيرات فى الحقائق والظروف :

٦٧/٣٠٠ ت ٦٧/٣٠٠ قد تؤدى المعطيات الجديدة أو التغيرات فى الحقائق والظروف إلى :

(أ) التأثير على مستوى التهديد ؛ أو

(ب) التأثير على استنتاجات المحاسب المهني بشأن ما إذا كانت التدابير الوقائية

المطبقة لا تزال تواجه التهديدات التي تم التعرف عليها على النحو المستهدف .

وفى هذه الحالات فإن التصرفات التي تم اتخاذها بالفعل باعتبار أنها تدابير وقائية

قد تصبح عديمة الفاعلية فى مواجهة التهديدات . ولذلك ، يتطلب تطبيق إطار المفاهيم

من المحاسب المهني إعادة تقييم التهديدات ومواجهتها وفقاً لما يستجد (راجع :

الفقرتين "ي ٩/١٢٠" ، "ي ١٠/١٢٠") .

٧/٣٠٠ ت ٧ من أمثلة المعطيات الجديدة أو التغيرات فى الحقائق والظروف

التي قد تؤثر على مستوى التهديد :

عندما يتم توسيع نطاق الخدمة المهنية .

عندما يصبح العميل منشأة مقيدة فى البورصة أو عندما يستحوذ على وحدة

أعمال أخرى .

عندما يندمج المكتب مع مكتب آخر .

عندما يكون المحاسب المهني مكافئاً بشكل مشترك من قبل عميلين وبنشأ خلاف

بين هذين العميلين .

عندما يحدث تغير فى العلاقات الشخصية للمحاسب المهني أو علاقاته العائلية

المباشرة .

مواجهة التهديدات :

٨/٣٠٠ ت ١ تنص الفقرات "ي ١٠/١٢٠" إلى "١٠/١٢٠ ت ٢" على متطلبات

ومواد تطبيقية لمواجهة التهديدات التي ليست بالمستوى الذي يُمكن قبوله .

أمثلة للتدابير الوقائية :

٨/٣٠٠ ت ٢ تختلف التدابير الوقائية تبعاً للحقائق والظروف . ومن أمثلة

الإجراءات التى قد تعد بمثابة تدابير وقائية لمواجهة التهديدات فى ظروف معينة :

تخصيص وقت إضافى وعاملين مؤهلين لأداء المهام المطلوبة عند قبول المهمة ،
مما قد يواجه تهديد المصلحة الشخصية .

تكليف فاحص مناسب لم يكن عضواً فى الفريق بفحص العمل المنفذ أو تقديم
المشورة عند اللزوم ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده .

استخدام شركاء مختلفين و فرق مهام مختلفة ذات تسلسلات إدارية منفصلة لتقديم
الخدمات غير التأكيدية إلى عملاء التأكيد مما قد يواجه تهديدات القيام بمراجعة ما تم
إعداده أو الموالاة أو الألفة .

إشراك مكتب آخر لأداء أو إعادة أداء جزء من المهمة ، مما قد يواجه تهديدات
المصلحة الشخصية أو القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الموالاة أو الألفة أو الضغوط
التى قد يفرضها العميل .

الإفصاح للعملاء عن أى أتعاب إحالة أو ترتيبات عمولة محصلة مقابل التوصية
بالخدمات أو المنتجات ، مما قد يواجه تهديد المصلحة الشخصية .

الفصل بين الفرق عند التعامل مع أمور ذات طبيعة سرية ، مما قد يواجه تهديد
المصلحة الشخصية .

٨/٣٠٠ ت ٣ توضح الأقسام المتبقية من الجزء الثالث ومعايير الاستقلالية

تهديدات معينة قد تنشأ أثناء أداء الخدمات المهنية ، وتشتمل على أمثلة للإجراءات
التى قد تواجه تلك التهديدات .

الفاحص المناسب :

٨/٣٠٠ ت ٤ الفاحص المناسب هو شخص مهنى يحظى بما يلزم من المعرفة

والمهارة والخبرة والصلاحية لفحص الأعمال المنفذة ، أو الخدمات المقدمة ، ذات
الصلة بطريقة موضوعية . وقد يكون هذا الشخص محاسباً مهنيًا .

الاتصال بالمسؤولين عن الحوكمة :

ى ٩/٣٠٠ أثناء الاتصال بالمسؤولين عن الحوكمة وفقاً لقواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة يجب على المحاسب المهنى تحديد الأفراد المناسبين الذين سيتم الاتصال بهم ضمن هيكل الحوكمة الخاص بالمنشأة . وفى حال اتصال المحاسب بمجموعة فرعية من المسؤولين عن الحوكمة ، فيجب عليه تحديد ما إذا كان من الضروري أيضاً الاتصال بجميع المسؤولين عن الحوكمة حتى يتم إطلاعهم بصورة وافية .

٩/٣٠٠ ت ١ عند تحديد من سيتم الاتصال بهم ، قد ينظر المحاسب المهنى فيما يلى :

(أ) طبيعة وأهمية الظروف .

(ب) الأمر الذى سيتم الإبلاغ به .

٩/٣٠٠ ت ٢ من أمثلة المجموعات الفرعية للمسؤولين عن الحوكمة لجنة

المراجعة أو أحد المسؤولين عن الحوكمة .

ى ١٠/٣٠٠ فى حال اتصال المحاسب المهنى بأفراد يتحملون مسؤوليات إدارية

وأيضاً مسؤوليات تتعلق بالحوكمة ، فيجب أن يكون المحاسب على قناعة بأن الاتصال بهؤلاء الأفراد يحيط بصورة وافية جميع من يؤدون وظائف تتعلق بالحوكمة الذين كان المحاسب سيقوم بالاتصال بهم .

١٠/٣٠٠ ت ١ فى بعض الظروف ، يشارك جميع المسؤولين عن الحوكمة فى

إدارة المنشأة ، على سبيل المثال فى الأعمال الصغيرة التى يتولى إدارتها مالك وحيد ولا يؤدي أى شخص آخر دوراً فى حوكمتها . وفى هذه الحالات ، إذا تم إبلاغ الأمور للفرد أو الأفراد الذين يتحملون المسؤوليات الإدارية ، وهؤلاء الأفراد يتحملون أيضاً مسؤوليات الحوكمة ، فإن المحاسب المهنى يكون قد استوفى متطلب الاتصال بالمسؤولين عن الحوكمة .

(القسم ٣١٠)

تضارب المصالح

مقدمة :

١/٣١٠ يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات وتقييمها ومواجهتها .
٢/٣١٠ تنشأ عن تضارب المصالح تهديدات تمس الالتزام بمبدأ الموضوعية ،
وقد تنشأ عنه تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية الأخرى . وقد تنشأ هذه التهديدات عندما :

(أ) يقدم المحاسب المهني خدمة مهنية تتعلق بأمر معين لعميلين أو أكثر تتضارب مصالحهم بخصوص ذلك الأمر ؛ أو
(ب) تتضارب مصالح المحاسب المهني بخصوص أمر معين مع مصالح العميل الذى يقدم له المحاسب خدمة مهنية تتعلق بذلك الأمر .
٣/٣١٠ ينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم على تضارب المصالح . وعندما يقدم المحاسب المهني خدمات مراجعة أو فحص محدود أو غيرها من خدمات التأكد ، فإنه يكون مطالبًا أيضًا بالاستقلالية وفقاً لمعايير الاستقلالية .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٤/٣١٠ لا يجوز للمحاسب المهني أن يسمح لتضارب المصالح بالتأثير سلباً على حكمه المهني أو العمل .
٤/٣١٠ ت ١ من أمثلة الظروف التي قد ينشأ عنها تضارب فى المصالح ما يلي :
تقديم خدمة استشارية إلى عميل يسعى للاستحواذ على أحد عملاء المراجعة ،
عندما يكون المكتب قد حصل أثناء المراجعة على معلومات سرية قد تكون ذات صلة بذلك الاستحواذ .

تقديم المشورة لعميلين فى نفس الوقت أثناء تنافسهما للاستحواذ على نفس الشركة وهذه المشورة ربما تكون ذات صلة بالمواقف التنافسية للطرفين .

تقديم خدمات للبائع والمشتري فيما يتعلق بنفس المعاملة .

تقييم أصول لطرفين بينهما خصومة تتعلق بتلك الأصول .

تمثيل عميلين بينهما نزاع قضائى فى نفس الأمر ، على سبيل المثال أثناء إجراءات فض شراكة .

فيما يتعلق باتفاقيات الترخيص ، تقديم تقرير تأكد لمانح الترخيص بشأن عوائد حقوق الملكية الفكرية المستحقة أثناء تقديم المشورة للمرخص له بشأن المبالغ الواجبة الدفع .

تقديم المشورة لعميل للاستثمار فى أعمال تمتلك فيها ، على سبيل المثال ، زوج المحاسب المهنى مصلحة مالية .

تقديم مشورة استراتيجية لعميل بشأن موقفه التنافسى أثناء امتلاك مشروع مشترك أو مصلحة مشابهة مع أحد المنافسين الرئيسيين للعميل .

تقديم المشورة لعميل بشأن الاستحواذ على أعمال يكون للمكتب أيضاً رغبة فى الاستحواذ عليها .

تقديم المشورة لعميل بشأن شراء منتج أو خدمة أثناء وجود اتفاقية للحصول على عمولة أو عوائد حقوق ملكية فكرية مع بائع محتمل لذلك المنتج أو تلك الخدمة .

التعرف على تضارب المصالح :

عام :

ي ٥/٣١٠ قبل قبول علاقة مع عميل جديد أو قبول مهمة جديد أو علاقة عمل جديدة يجب على المحاسب المهنى اتخاذ خطوات معقولة للتعرف على الظروف التى قد ينشأ عنها تضارب فى المصالح ، وبالتالي تشكل تهديداً يمس الالتزام بواحد أو أكثر من المبادئ الأساسية . ويجب أن تتضمن هذه الخطوات معرفة ما يلى :

(أ) طبيعة المصالح والعلاقات ذات الصلة بين الأطراف المعنية .

(ب) الخدمة والآثار المترتبة عليها للأطراف ذات الصلة .

٥/٣١٠ ت ١ تساعد الآلية الفعالة للتعرف على تضارب المصالح المحاسب المهني عند اتخاذ خطوات معقولة لتحديد المصالح والعلاقات التي قد ينشأ عنها تضارب فعلى أو محتمل فى المصالح ، قبل اتخاذ القرار بشأن قبول المهمة وطوال فترة المهمة على السواء . وتشتمل مثل هذه الآلية على النظر فى الأمور التي تحدد أطراف خارجية ، مثل العملاء أو العملاء المحتملين وكلما تم التعرف على تضارب المصالح الفعلى أو المحتمل فى وقت مبكر ، زادت احتمالية أن يكون المحاسب المهني قادراً على مواجهة التهديدات الناشئة عنه .

٥/٣١٠ ت ٢ تراعى الآلية الفعالة للتعرف على تضارب المصالح الفعلى أو

المحتمل ، عوامل مثل :

طبيعة الخدمات المهنية المقدمة .

حجم المكتب .

حجم قاعدة العملاء وطبيعتها .

هيكل المكتب ، على سبيل المثال عدد الفروع وموقعها الجغرافى .

٥/٣١٠ ت ٣ ينص القسم ٣٢٠ "التعاقدات المهنية" على المزيد من المعلومات

عن قبول العملاء .

التغيرات فى الظروف :

٥/٣١٠ ي ٦ يجب على المحاسب المهني أن يظل منتبها للتغيرات التي تطرأ

بمرور الوقت فى طبيعة الخدمات والمصالح والعلاقات والتي قد ينشأ عنها تضارب فى المصالح أثناء أداء المهام .

٥/٣١٠ ت ١ قد تتغير طبيعة الخدمات والمصالح والعلاقات أثناء المهمة وينطبق

هذا بصفة خاصة عندما يُطلب من المحاسب المهني أداء مهمة فى وضع قد يفضى إلى

خصومة ، على الرغم من أن الأطراف التي قامت بتكليف المحاسب المهني قد

لا تكون منخرطة فى نزاع فى البداية .

المكاتب الأعضاء فى مؤسسة :

٧/٣١٠ إذا كان المكتب عضواً فى مؤسسة ، فيجب على المحاسب المهنى مراعاة حالات تضارب المصالح التى تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد باحتمالية وجودها أو نشأتها بسبب مصالح وعلاقات المكاتب الأخرى الأعضاء فى المؤسسة .

٧/٣١٠ ت ١ تشمل العوامل التى يلزم مراعاتها عند تحديد المصالح والعلاقات

التي تنطوى على مكاتب أعضاء فى مؤسسة ما يلي :

طبيعة الخدمات المهنية المقدمة .

العملاء الذين تقدم لهم المؤسسة خدماتها .

المواقع الجغرافية لجميع الأطراف ذات الصلة .

التهديدات الناشئة عن تضارب المصالح :

٨/٣١٠ ت ١ بشكل عام ، كلما زادت درجة الصلة بين الخدمة المهنية والأمر

الذى تتعارض فيه مصالح الأطراف ، زادت احتمالية أن يكون التهديد بمستوى لا يمكن قبوله .

٨/٣١٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديدات الناشئة عن

تضارب المصالح التدابير التى تمنع الإفصاح غير المصرح به عن المعلومات السرية عند أداء خدمات مهنية تتعلق بأمر معين لعميلين أو أكثر تتعارض مصالحهم فيما يخص ذلك الأمر . وتشمل هذه التدابير :

وجود تخصصات منفصلة لوظائف داخل المكتب ، مما قد يعمل بمثابة حاجز

يحول دون نقل معلومات العملاء السرية بين هذه التخصصات .

وضع سياسات وإجراءات للحد من الوصول إلى ملفات العملاء .

توقيع العاملين والشركاء فى المكتب على اتفاقيات للحفاظ على السرية .

فصل المعلومات السرية مادياً وإلكترونياً .

الدورات التدريبية .

٨/٣١٠ ت-٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

التحديات الناشئة عن تضارب المصالح :

تكوين فرق للمهام منفصلة يتم تزويدها بسياسات وإجراءات واضحة بشأن الحفاظ

على السرية .

تكليف فاحص مناسب ، ليست له صلة بتقديم الخدمة وغير متأثر بأيّة صورة

أخرى بحالة تضارب المصالح ، بفحص العمل المُنفذ لتقييم ما إذا كانت الاجتهادات

والاستنتاجات الرئيسية مناسبة .

الإفصاح والموافقة :

عام :

٩/٣١٠ يجب على المحاسب المهني ممارسة الحكم المهني لتحديد ما إذا

كانت طبيعة وأهمية تضارب المصالح تستدعيان تقديم إفصاح خاص والحصول على

موافقة صريحة عند مواجهة التهديد الناشئ عن تضارب المصالح .

٩/٣١٠ ت ١ تشمل العوامل التى يلزم مراعاتها عند تحديد ما إذا كان من

الضرورى تقديم إفصاح خاص والحصول على موافقة صريحة ما يلى :

الظروف الناشئ عنها تضارب المصالح .

الأطراف التى قد تتأثر به .

طبيعة القضايا التى قد تنشأ .

إمكانية تطور الأمر المحدد على نحو غير متوقع .

٩/٣١٠ ت ٢ قد يأخذ الإفصاح والموافقة أشكالاً مختلفة ، مثل :

الإفصاح العام للعملاء عن الظروف التى لا يقدم فيها المحاسب المهني كما هو

شائع فى الممارسات التجارية الخدمات المهنية بشكل حصري إلى عميل وحيد (على

سبيل المثال ، فى خدمة مهنية محددة وقطاع محدد من السوق) . ويتيح هذا للعميل

تقديم موافقة عامة بناءً على ذلك . وعلى سبيل المثال ، قد يضع المحاسب هذا

الإفصاح العام ضمن الشروط والأحكام القياسية للمهمة .

الإفصاح الخاص للعملاء المتأثرين عن ظروف التضارب ذى الصلة بما يكفى من التفصيل لتمكين العميل من اتخاذ قرار مدروس بشأن الأمر وتقديم موافقة صريحة بناءً على ذلك . وقد يتضمن هذا الإفصاح عرضاً مفصلاً للظروف وشرحاً شاملاً للتدابير الوقائية المخطط لاتخاذها والمخاطر التى ينطوى عليها الأمر .

قد تكون الموافقة ضمنية من خلال سلوك العملاء فى الحالات التى يتوفر فيها للمحاسب المهنى ما يكفى من الأدلة لاستنتاج أن العملاء على دراية بالظروف منذ البداية وأنهم قد قبلوا بتضارب المصالح فى حال عدم إثارتهم لأى اعتراض على وجود هذا التضارب .

٩/٣١٠ ت ٣ من الضرورى بصفة عامة :

(أ) الإفصاح عن طبيعة تضارب المصالح وكيفية مواجهة أى تهديدات ناشئة عنه للعملاء المتأثرين بحالة تضارب فى المصالح ؛
(ب) الحصول على موافقة العملاء المتأثرين لأداء الخدمات المهنية عند تطبيق تدابير وقائية لمواجهة التهديد .

٩/٣١٠ ت ٤ إذا لم يتم ذلك الإفصاح أو تلك الموافقة بشكل كتابى ، فيجب على

المحاسب المهنى توثيق ما يلى :

(أ) طبيعة الظروف المثيرة لتضارب المصالح .

(ب) التدابير الوقائية المطبقة لمواجهة التهديدات عند انطباقها .

(ج) الموافقة التى تم الحصول عليها .

عند رفض الموافقة الصريحة :

١٠/٣١٠ ي إذا حدد المحاسب المهنى ضرورة الحصول على موافقة

صريحة وفقاً للفقرة " (ي) ٩/٣١٠" ورفض العميل تقديم تلك الموافقة ، فيجب

على المحاسب إما :

(أ) إنهاء أو رفض أداء الخدمات المهنية التى من شأنها أن تؤدى إلى تضارب

فى المصالح ؛ أو

(ب) إنهاء العلاقات ذات الصلة أو التخلص من المصالح ذات الصلة للقضاء على التهديد أو تخفيضه إلى مستوى يمكن قبوله .

السرية :

عام :

ي ١١/٣١٠ يجب على المحاسب المهني أن يظل منتبها لمبدأ السرية ، وخاصة عند تقديم إفصاحات أو تبادل معلومات داخل المكتب أو المؤسسة وعند طلب التوجيه من أطراف خارجية .

١١/٣١٠ ت ١ ينص القسم الفرعى "١١٤" على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بالحالات التى قد ينشأ عنها تهديد يمس الالتزام بمبدأ السرية .

عندما يكون الإفصاح للحصول على الموافقة من شأنه انتهاك السرية :

ي ١٢/٣١٠ عندما يكون تقديم الإفصاح الخاص لغرض الحصول على الموافقة

الصريحة من شأنه أن يودى إلى انتهاك للسرية ، مما يتعذر معه الحصول على هذه

الموافقة ، فلا يجوز للمكتب قبول المهمة أو الاستمرار فيه إلا إذا :

(أ) لم يتول المكتب دور الدفاع عن العميل فى موقف خصومة ضد العميل

الأخر فى الأمر نفسه .

(ب) تم اتخاذ تدابير خاصة لمنع الإفصاح عن المعلومات السرية بين فرق المهمة

التي تخدم العميلين .

(ج) كان المكتب على قناعة بأنه من المرجح لطرف خارجى موضوعى ومطلع

أن يستنتج أنه من المناسب للمكتب قبول المهمة أو الاستمرار فيه لأن تقييد قدرة

المكتب على تقديم الخدمة المهنية ستسفر عنه نتائج سلبية غير متناسبة للعملاء

أو الأطراف الخارجية الأخرى ذات الصلة .

١٢/٣١٠ ت ١ قد ينشأ انتهاك للسرية ، على سبيل المثال ، عند طلب الحصول

على موافقة لأداء :

خدمة مرتبطة بمعاملة لصالح عميل فى حالة استحواذ على عميل آخر للمكتب .

تحقيق جنائى لصالح عميل بشأن شبهة احتيال عندما تتوفر للمكتب معلومات سرية من خلال عمله لصالح عميل آخر قد يكون ضالعا فى واقعة الاحتيال .

التوثيق :

ى ١٣/٣١٠ فى الظروف المنصوص عليها فى الفقرة "(ي) ١٢/٣١٠" ، يجب

على المحاسب المهنى توثيق ما يلى :

- (أ) طبيعة الظروف ، بما فى ذلك الدور الذى سيقوم به المحاسب .
- (ب) التدابير الخاصة المتخذة لمنع الإفصاح عن المعلومات بين فرق المهمة التى تخدم العميلين .
- (ج) الأسباب التى تجعل من المناسب قبول المهمة أو الاستمرار فيه .



(القسم ٣٢٠)

التعاقدات المهنية

مقدمة :

١/٣٢٠ يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات وتقييمها ومواجهتها .
٢/٣٢٠ قد ينشأ عن قبول العلاقة مع عميل جديد أو التغييرات التى تتم فى مهمة قائمة تهديدات تمس الالتزام بواحد أو أكثر من المبادئ الأساسية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

قبول العملاء والمهام :

عام :

٣/٣٢٠ ت ١ قد تنشأ تهديدات تمس الالتزام بمبدأى النزاهة أو السلوك المهنى ، على سبيل المثال ، بسبب القضايا المشكوك فيها المرتبطة بالعميل (ملاكه أو إدارته أو أنشطته) . ومن بين القضايا التى قد ينشأ عنها مثل هذا التهديد ، فى حال معرفتها ، ضلوع العميل فى أنشطة غير قانونية أو فى خيانة للأمانة أو فى ممارسات مشكوك فيها فيما يتعلق بالتقارير المالية أو فى غير ذلك من السلوكيات المنافية لأداب المهنة .

٣/٣٢٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك

التهديد ما يلى :

معرفة وفهم العميل وملاكه وإدارته والمسئولين عن حوكمته وأنشطة عمله .
التزام العميل بمواجهة القضايا المشكوك فيها ، على سبيل المثال ، من خلال تحسين ممارسات الحوكمة أو أدوات الرقابة الداخلية .

٣/٣٢٠ ت ٣ ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية الواجبة إذا كان فريق العمل لا يمتلك ، أو لا يستطيع تحصيل الكفاءات اللازمة لأداء الخدمات المهنية .

٣/٣٢٠ ت ٤ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك

التهديد ما يلى :

الفهم المناسب لما يلى :

طبيعة عمل العميل .

مدى تعقيد عملياته التشغيلية .

متطلبات المهمة .

الغرض من العمل الذى سيتم أداءه ، وطبيعته ونطاقه .

المعرفة بالصناعات ذات الصلة أو الموضوع ذى الصلة .

الخبرة فى المتطلبات القانونية أو متطلبات إعداد التقارير ذات الصلة .

وجود سياسات وإجراءات لمراقبة الجودة تهدف إلى توفير تأكيد معقول بعدم قبول

المهمة إلا فى حال القدرة على أداءها بكفاءة .

٣/٣٢٠ ت ٥ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

تهديد المصلحة الشخصية :

تخصيص ما يكفى من العاملين للمهمة ممن يحظون بالكفاءات اللازمة .

الاتفاق على إطار زمنى واقعى لأداء المهمة .

الاستعانة بخبراء عند الضرورة .

التغييرات فى التعاقد المهني :

عام :

٣/٣٢٠ ت ٤ يجب على المحاسب المهني تحديد ما إذا كانت هناك أى أسباب

تدعوه إلى عدم قبول المهمة عندما :

(أ) يطلب منه عميل محتمل أن يحل محل محاسب آخر ؛ أو

(ب) يطلب منه التقدم بعرض لأداء مهمة مكلف بها محاسب آخر ؛ أو

(ج) يطلب منه القيام بعمل تكميلى أو إضافى لعمل محاسب آخر .

٤/٣٢٠ ت ١ قد تكون هناك أسباب تدعو إلى عدم قبول المهمة . وقد يكون أحد

هذه الأسباب هو تهديد ناشئ عن الحقائق والظروف لا يمكن مواجهته عن طريق تطبيق التدابير الوقائية . وعلى سبيل المثال ، قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية الواجبة إذا قبل المحاسب المهني المهمة قبل معرفة جميع الحقائق ذات الصلة .

٤/٣٢٠ ت ٢ إذا طلب من المحاسب المهني القيام بعمل تكميلى أو إضافى لعمل

محاسب حالى أو سابق ، فقد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية الواجبة على سبيل المثال ، نتيجة لعدم اكتمال المعلومات .

٤/٣٢٠ ت ٣ يتمثل أحد العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل هذا التهديد

عندما تنص عروض تقديم الخدمات على ضرورة الاتصال بالمحاسب الحالى أو السابق قبل قبول المهمة . ويمنح هذا الاتصال المحاسب المرتقب الفرصة للاستفسار عما إذا كانت هناك أى أسباب تدعو إلى عدم قبول المهمة .

٤/٣٢٠ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

هذا التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

مطالبة المحاسب الحالى أو السابق بتقديم أية معلومات معروفة لديه يلزم ، بحسب

رأيه ، أن يكون المحاسب المرتقب على دراية بها قبل أن يقرر قبول المهمة . وعلى سبيل المثال ، قد يكشف الاستفسار عن حقائق ذات صلة لم يتم الإفصاح عنها فى السابق وقد يشير إلى وجود خلافات مع المحاسب الحالى أو السابق مما قد يؤثر على القرار بقبول التعاقد .

الحصول على المعلومات من مصادر أخرى مثل الاستفسار من أطراف خارجية

أو التحرى عن خلفية الإدارة العليا أو المسؤولين عن الحوكمة لدى العميل .

الاتصال بالمحاسب الحالى أو السابق :

٥/٣٢٠ ت ١ يلزم المحاسب المرتقب عادة الحصول على إذن من العميل ،
يُفضل أن يكون كتابيًا ، لمخاطبة المحاسب الحالى أو السابق .

٦/٣٢٠ ي إذا لم يكن باستطاعة المحاسب المرتقب الاتصال بالمحاسب الحالى
أو السابق ، فيجب عليه اتخاذ خطوات أخرى معقولة للحصول على المعلومات
المتعلقة بأى تهديدات محتملة .

الاتصال بالمحاسب المرتقب :

٧/٣٢٠ ي يجب على المحاسب الحالى أو السابق عندما يُطلب منه الرد على

اتصال من محاسب مرتقب :

(أ) الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة التى تحكم الطلب .

(ب) تقديم أية معلومات بأمانة ودون لبس .

٧/٣٢٠ ت ١ يُعد المحاسب الحالى أو السابق ملزمًا بالسرية . وسيعتمد ما إذا

كان المحاسب الحالى أو السابق مسموحًا له أو مطالبًا بمناقشة شؤون العميل مع

محاسب مرتقب على طبيعة المهمة وعلى ما يلى :

(أ) ما إذا كان المحاسب الحالى أو السابق لديه إذن من العميل لعمل ذلك .

(ب) المتطلبات القانونية والسلوكية المتعلقة بمثل هذه الاتصالات والإفصاحات .

٧/٣٢٠ ت ٢ تنص الفقرة ١/١١٤ ت ١" من قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة

المحاسبة والمراجعة على الظروف التى يكون المحاسب المهنى ،

أو قد يكون ، مطالبًا فيها بالإفصاح عن معلومات سرية ، أو التى قد يكون الإفصاح

فيها مناسبًا .

التغييرات فى تعاقدات المراجعة أو الفحص المحدود :

٨/٣٢٠ ي عند القيام بمراجعة أو بفحص محدود للقوائم المالية ، يجب على

المحاسب المهنى مطالبة المحاسب الحالى أو السابق بتقديم المعلومات المعروفة لديه

بشأن أية حقائق أو معلومات أخرى يلزم ، بحسب رأيه ، أن يكون المحاسب المرتقب

على دراية بها قبل أن يقرر قبول المهمة . وباستثناء الظروف التى تتطوى على عدم التزام أو شبهة عدم التزام بالقوانين واللوائح المنصوص عليها فى الفقرتين "(ي) ٢١/٣٦٠" و"(ى) ٢٢/٣٦٠ :

(أ) إذا وافق العميل على إفصاح المحاسب الحالى أو السابق عن أى من تلك الحقائق أو المعلومات الأخرى ، فيجب على المحاسب الحالى أو السابق تقديم تلك المعلومات بأمانة ودون لبس .

(ب) إذا امتنع أو رفض العميل منح المحاسب الحالى أو السابق الإذن لمناقشة شؤونه مع المحاسب المرتقب فيجب على المحاسب الحالى أو السابق الإفصاح عن هذه الحقيقة للمحاسب المرتقب ، الذى يجب عليه النظر بحرص فى هذا الامتناع أو الرفض عند اتخاذ قراره بشأن قبول التعاقد .
الاستمرار مع العملاء المهام المتكررة :

ى ٩/٣٢٠ فيما يخص المهام المتكررة للعملاء ، يجب على المحاسب المهنى أن يعيد النظر دورياً فيما إذا كان سيستمر فى المهمة .

٩/٣٢٠ ت ١ قد تنشأ بعد قبول المهمة تهديدات محتملة تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية كانت ستتسبب فى رفض المحاسب المهنى للمهمة فيما لو كانت معروفة فى وقت سابق . وعلى سبيل المثال ، قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ النزاهة نتيجة للإدارة غير السليمة للأرباح أو القيم غير الصحيحة فى قائمة المركز المالى .

استخدام عمل الخبراء :

ى ١٠/٣٢٠ عندما ينوى المحاسب المهنى استخدام عمل أحد الخبراء ، يجب عليه تحديد ما إذا كان هناك ما يبرر هذا الاستخدام .

١٠/٣٢٠ ت ١ تشمل العوامل التى يلزم مراعاتها عندما ينوى المحاسب المهنى استخدام عمل أحد الخبراء ، سمعة وخبرة الخبير والموارد المتاحة له والمعايير المهنية والسلوكية المطبقة عليه . ويمكن الحصول على هذه المعلومات من العمل السابق مع الخبير أو من استشارة الآخرين .

(القسم ٣٢١)

الرأى الثانى

مقدمة :

١/٣٢١ يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات ، وتقييمها ومواجهتها .
٢/٣٢١ قد ينشأ عن تقديم رأى ثانٍ لمنشأة ليست عميلاً حالياً تهديداً بسبب المصلحة الشخصية أو تهديدات أخرى تمس الالتزام بواحد أو أكثر من المبادئ الأساسية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٣٢١ ت ١ قد يُطلب من المحاسب المهنى تقديم رأى ثانٍ بشأن تطبيق معايير أو مبادئ المحاسبة أو المراجعة أو إعداد التقارير أو غيرها من المعايير أو المبادئ على (أ) ظروف معينة ، أو (ب) معاملات أجرتها ، أو أجريت بالنيابة عن شركة أو منشأة ليست عميلاً حالياً . وقد ينشأ تهديد على سبيل المثال بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية الواجبة ، فى حال عدم استناد الرأى الثانى إلى نفس الحقائق التى توفرت للمحاسب الحالى أو السابق ، أو إذا استند الرأى الثانى إلى أدلة غير كافية .

٣/٣٢١ ت ٢ تُعد ظروف طلب العميل أحد العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية ، وكذلك جميع الحقائق والافتراضات الأخرى ذات الصلة بإبداء الحكم المهنى .

٣/٣٢١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

الحصول على المعلومات من المحاسب الحالى أو السابق ، بإذن من العميل .

توضيح القيود المحيطة بأى رأى أثناء الاتصالات مع العميل .

تزويد المحاسب الحالى أو السابق بنسخة من الرأى .

عند عدم منح الإذن بالاتصال :

ي ٤/٣٢١ إذا لم تسمح المنشأة للمحاسب المهنى الذى تسعى للحصول على رأى

ثان منه بالاتصال بالمحاسب الحالى أو السابق ، فيجب على المحاسب تحديد ما إذا

كان يجوز له تقديم الرأى الثانى المطلوب .



(القسم ٣٣٠)

الأتعاب وأنواع الأجور الأخرى

مقدمة :

١/٣٣٠ يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات وتقييمها ومواجهتها .
٢/٣٣٠ قد ينشأ عن مستوى وطبيعة الأتعاب والترتيبات الأخرى المتعلقة بالأجر تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بواحد أو أكثر من المبادئ الأساسية .
وينص هذا القسم على مواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المواد التطبيقية :

مستوى الأتعاب :

٣/٣٣٠ ت ١ قد يؤثر مستوى الأتعاب المعروضة على قدرة المحاسب المهنى على أداء الخدمات المهنية وفقاً للمعايير المهنية .
٣/٣٣٠ ت ٢ يمكن للمحاسب المهنى عرض أية أتعاب تعتبر مناسبة ولا يُعد عرض أتعاب أقل من محاسب آخر أمراً منافياً لأداب المهنة فى حد ذاته . ولكن قد ينشأ عن مستوى الأتعاب المعروضة تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأ الكفاءة المهنية والعناية الواجبة إذا كانت الأتعاب المعروضة منخفضة لدرجة يصعب معها أداء المهمة وفقاً للمعايير الفنية والمهنية المطبقة .

٣/٣٣٠ ت ٣ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك

التهديد ما يلى :

ما إذا كان العميل على دراية بشروط المهمة ، وعلى وجه الخصوص ، أساس احتساب الأتعاب والخدمات المهنية التى تشملها الأتعاب المعروضة .
ما إذا كان مستوى الأتعاب يحدده طرف خارجى مستقل كهيئة تنظيمية مثلاً .

٣/٣٣٠ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

تعديل مستوى الأتعاب أو نطاق المهمة .

تكليف فاحص مناسب بفحص العمل المنفذ .

الأتعاب المشروطة

٤/٣٣٠ ت ١ تُستخدم الأتعاب المشروطة لأنواع معينة من الخدمات بخلاف

خدمات التأكد ولكن قد تنشأ عن هذه الأتعاب المشروطة تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ، وبخاصة تهديدات بسبب المصلحة الشخصية تمس الالتزام بمبدأ الموضوعية ، فى ظروف معينة .

٣٣٠ / ٤ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى:

طبيعة المهمة .

مدى المبالغ المحتملة للأتعاب . أساس تحديد الأتعاب .

الإفصاح للمستخدمين المستهدفين عن العمل الذى نفذه المحاسب المهنى وأساس

حساب الأتعاب . سياسات وإجراءات مراقبة الجودة .

ما إذا كان هناك طرف خارجى مستقل سيقوم بفحص مخرجات أو نتائج المعاملة .

ما إذا كان مستوى الأتعاب يحدده طرف خارجى مستقل كهيئة تنظيمية مثلاً .

٣٣٠ / ٤ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

تكليف فاحص مناسب لم يشارك فى أداء الخدمة غير التأكدية بفحص العمل

الذى نفذه المحاسب المهنى .

الحصول على موافقة كتابية مسبقة من العميل على أساس حساب الأتعاب .

٣٣٠ / ٤ ت ٤ تنص معايير الاستقلالية على متطلبات ومواد تطبيقية تتعلق

بالأتعاب المشروطة مقابل الخدمات التى يتم تقديمها إلى عملاء المراجعة أو الفحص

المحدود وغيرهم من عملاء التأكد .

أتعاب الإحالة أو العمولات :

٥/٣٣٠ ت ١ ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية يمس الالتزام بمبدأى الموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة إذا دفع أو حصل المحاسب المهني أتعاب إحالة أو حصل على عمولة فيما يتعلق بالعميل . وتشمل هذه الأتعاب أو العمولات ، على سبيل المثال :

الأتعاب التى تُدفع لمحاسب مهني آخر لغرض الحصول على عمل مع عميل جديد عندما يظل هذا العميل عميلاً لدى المحاسب الحالى ولكنه يطلب الحصول على خدمات متخصصة لا يقدمها ذلك المحاسب

الأتعاب التى تُحصل مقابل إحالة عميل مستمر إلى محاسب مهني آخر أو خبير آخر عندما لا يقدم المحاسب الحالى الخدمة المهنية المحددة التى يطلبها العميل .

العمولة التى تُحصل من طرف خارجي (مورد برامج كمبيوتر مثلاً) فيما يتصل ببيع بضائع أو خدمات إلى العميل .

٥/٣٣٠ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

الحصول على موافقة مسبقة من العميل بشأن ترتيبات العمولة فيما يتصل ببيع طرف آخر بضائع أو خدمات إلى العميل ، مما قد يواجه تهديد المصلحة الشخصية .

الإفصاح للعملاء عن أى أتعاب إحالة أو ترتيبات عمولة تُدفع إلى محاسب مهني

آخر أو طرف خارجي ، أو يتم تحصيلها منهم ، مقابل التوصية بالخدمات أو المنتجات ، مما قد يواجه تهديد المصلحة الشخصية .

شراء أو بيع المكتب :

٦/٣٣٠ ت ١ يجوز للمحاسب المهني شراء مكتب آخر ، كله أو جزء منه ،

على أساس أن يتم أداء المدفوعات للأفراد الذين كانوا يمتلكون المكتب فيما مضى أو لورثتهم أو تركتهم ولا تُعد هذه المدفوعات أتعاب إحالة أو عمولات لأغراض

هذا القسم .

(القسم ٣٤٠)

الإكراميات ، بما فيها الهدايا والضيافة

مقدمة :

١/٣٤٠ يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات وتقييمها ومواجهتها .

٢/٣٤٠ قد ينشأ عن عرض أو قبول الإكراميات تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو الضغوط التى قد يفرضها العميل ، يمس الالتزام بالمبادئ الأساسية ، ولاسيما مبادئ النزاهة والموضوعية والسلوك المهنى .

٣/٣٤٠ ينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فيما يتعلق بعرض وقبول الإكراميات الذى لا يشكل عدم التزام بالقوانين واللوائح عند أداء الخدمات المهنية . ويتطلب هذا القسم أيضًا من المحاسب المهنى الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة عند عرض أو قبول الإكراميات .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

١٤/٣٤٠ الإكرامية هى شىء أو موقف أو تصرف يُستخدم كوسيلة للتأثير على سلوك فرد آخر ، ولكن ليس بالضرورة بنية التأثير على سلوك ذلك الفرد بشكل غير لائق . وقد تتراوح الإكراميات من تقديم الضيافة البسيطة فيما بين المحاسبين المهنيين والعملاء الحاليين أو المحتملين إلى الأفعال التى تؤدى إلى عدم التزام بالقوانين واللوائح . وقد تأخذ الإكرامية عدة أشكال مختلفة ، منها على سبيل المثال :

الهدايا .

الضيافة .

المجاملات الترفيحية .

التبرعات السياسية أو الخيرية .

المناشآت بحق الصداقة والولاء .

فرص العمل أو غيرها من الفرص التجارية .

الحقوق أو الامتيازات أو المعاملة التفضيلية .



الإكراميات المحظورة بموجب القوانين واللوائح :

ي ٥/٣٤٠ توجد العديد من القوانين واللوائح ، كتلك المتعلقة بالرشوة والفساد ، تحظر عرض أو قبول الإكراميات فى ظروف معينة . ويجب على المحاسب المهنى فهم القوانين واللوائح ذات الصلة والالتزام بها عند مواجهة مثل هذه الظروف .

الإكراميات غير المحظورة بموجب القوانين واللوائح :

٦/٣٤٠ ت ١ قد يظل عرض أو قبول الإكراميات غير المحظورة بموجب القوانين واللوائح مصدرًا للتهديدات التى تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية .

الإكراميات بنية التأثير على السلوك بشكل غير لائق :

ي ٧/٣٤٠ لا يجوز للمحاسب المهنى عرض ، أو تشجيع الآخرين على عرض أية إكرامية يتم تقديمها بنية التأثير على سلوك متلقيها أو سلوك فرد آخر بشكل غير لائق ، أو أية إكرامية يرى المحاسب أن طرفاً خارجياً موضوعياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنها قد تم تقديمها بهذه النية .

ي ٨/٣٤٠ لا يجوز للمحاسب المهنى قبول أو تشجيع الآخرين على قبول أية إكرامية يستنتج المحاسب أنها تم تقديمها بنية التأثير على سلوك متلقيها أو سلوك فرد آخر بشكل غير لائق ، أو أية إكرامية يرى المحاسب أن طرفاً خارجياً موضوعياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنها قد تم تقديمها بهذه النية .

٩/٣٤٠ ت ١ تعد الإكرامية ذات تأثير غير لائق على سلوك الفرد إذا تسببت فى تصرف ذلك الفرد على نحو مناف لأداب المهنة . وقد يكون هذا التأثير غير اللائق موجهاً نحو المتلقى أو نحو فرد آخر على علاقة به . وتعد المبادئ الأساسية إطاراً مرجعياً مناسباً للمحاسب المهنى عند النظر فيما يشكل سلوكاً منافياً لأداب المهنة من جانبه ، وعند الضرورة بالقياس المنطقى ، من جانب الأفراد الآخرين .

٩/٣٤٠ ت ٢ تنشأ مخالفة للمبدأ الأساسى المتمثل فى النزاهة عندما يعرض أو يقبل المحاسب المهنى ، أو عندما يشجع الآخرين على عرض أو قبول ، إكرامية تكون النية من ورائها هو التأثير بشكل غير لائق على سلوك المتلقى أو سلوك فرد آخر .

٣٤٠/٩ت ٣ يجب تحديد ما إذا كانت هناك نية فعلية أو متصورة للتأثير بشكل غير لائق على السلوك ممارسة الحكم المهني . وقد تشمل العوامل ذات الصلة التى يلزم مراعاتها:

- طبيعة الإكرامية ومعدل تقديمها وقيمتها وتأثيرها التراكمى .
 - توقيت عرض الإكرامية مقارنة بأى تصرف أو قرار قد تؤثر عليه .
 - ما إذا كانت الإكرامية من الممارسات المتعارف عليها فى ظل الظروف القائمة ، كتحديد هدية بمناسبة أعياد دينية أو حفل زفاف على سبيل المثال .
 - ما إذا كانت الإكرامية ملحقة بخدمة مهنية ، كعرض أو قبول دعوة لتناول الطعام أثناء اجتماع عمل على سبيل المثال .
 - ما إذا كان عرض الإكرامية مقصوراً على متلقٍ واحد أو إنها متاحة لمجموعة أوسع . وقد تتألف المجموعة الأوسع من أفراد من داخل المكتب أو من خارجه ، مثل موردى العميل الآخرين .
 - الأدوار والمناصب التى يشغلها من يعرضون الإكرامية أو من تُعرض عليهم داخل المكتب أو العميل .
 - ما إذا كان المحاسب المهني على علم ، أو لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأن قبول الإكرامية من شأنه مخالفة سياسات وإجراءات العميل .
 - مدى الشفافية فى عرض الإكرامية .
 - ما إذا كان متلقى الإكرامية قد طلب أو اشترط الحصول عليها .
 - السلوكيات أو السمعة السابقة المعروفة عن مقدم الإكرامية .
- النظر فى المزيد من الإجراءات :

٣٤٠/١٠ت ١ إذا أصبح المحاسب المهني على دراية بأن الإكرامية معروضة بنية فعلية أو متصورة للتأثير على السلوك بشكل غير لائق ، فإنه قد تنشأ تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية حتى فى حال الوفاء بالمتطلبات الواردة فى الفقرتين

٢٠٣٤٠/١٠ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

تلك التهديدات :

إبلاغ الإدارة العليا للمكتب أو المسؤولين عن الحوكمة لدى العميل بهذا العرض .

تعديل أو إنهاء علاقة العمل مع العميل .

الإكراميات دون نية التأثير على السلوك بشكل غير لائق :

٢٠٣٤٠/١١ ت ١ يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها فى إطار

المفاهيم عندما يستنتج المحاسب المهنى عدم وجود نية فعلية أو متصورة للتأثير على سلوك المتلقى أو سلوك فرد آخر بشكل غير لائق .

٢٠٣٤٠/١١ ت ٢ إذا كانت الإكرامية تافهة وغير مهمة ، فإن أى تهديدات ناشئة

ستكون بمستوى يمكن قبوله .

٢٠٣٤٠/١١ ت ٣ من أمثلة الظروف التى قد ينشأ فيها عن عرض أو قبول مثل هذه

الإكراميات تهديدات حتى إذا استنتج المحاسب المهنى عدم وجود نية فعلية

أو متصورة للتأثير على السلوك بشكل غير لائق :

تهديدات المصلحة الشخصية :

قيام المستحوذ المحتمل على أحد العملاء بعرض ضيافة على المحاسب المهنى

أثناء تقديمه لخدمات تتعلق بالشؤون المالية إلى العميل .

تهديدات الألفة :

قيام المحاسب المهنى باصطحاب عميل حالى أو محتمل لحضور فعاليات

رياضية بشكل منتظم .

تهديدات الضغوط التى قد يفرضها العميل :

قبول المحاسب المهنى لضيافة من عميل ، قد يُنظر إلى طبيعتها على أنها غير

مناسبة إذا ما تم الإفصاح عنها للعموم .

١١/٣٤٠ ت ٤ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل هذه التهديدات الناشئة عن عرض أو قبول هذه الإكراميات نفس العوامل المنصوص عليها فى الفقرة "٩/٣٤٠ ت ٣" لتحديد النية .

١١/٣٤٠ ت ٥ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على التهديدات الناشئة عن

عرض أو قبول مثل هذه الإكراميات :

رفض الإكرامية أو عدم عرضها .

نقل المسؤولية عن تقديم أية خدمات مهنية للعميل إلى فرد آخر لا توجد لدى المحاسب المهنى أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأنه سيتأثر ، أو من المتصور أن يتأثر بشكل غير لائق عند تقديم هذه الخدمات .

١١/٣٤٠ ت ٦ من أمثلة الإجراءات التى قد تعد بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك

التهديدات الناشئة عن عرض أو قبول مثل هذه الإكراميات :

الشفافية مع الإدارة العليا للمكتب أو العميل فيما يتعلق بعرض أو قبول الإكراميات .

تسجيل الإكرامية فى سجل يقوم بمتابعته الإدارة العليا للمكتب أو فرد آخر مسؤول عن التزام المكتب بأداب المهنة ، أو فى سجل يحتفظ به العميل .

تكليف فاحص مناسب ليست له صلة بتقديم الخدمة المهنية ، بفحص أى أعمال

نفذها المحاسب المهنى ، أو أى قرارات اتخذها ، تكون ذات صلة بالعميل الذى قبل منه المحاسب الإكرامية .

التبرع بالإكرامية للجمعيات الخيرية بعد استلامها والإفصاح عن هذا التبرع

بشكل مناسب ، على سبيل المثال ، لعضو فى الإدارة العليا للمكتب أو لمن قدم الإكرامية .

رد تكلفة الإكرامية ، كالضيافة مثلاً ، التى تم الحصول عليها .

إرجاع الإكرامية ، كالهديّة مثلاً ، فى أقرب وقت ممكن بعد قبولها

فى البداية .

أفراد الأسرة المباشرين أو المقربين :

ي ١٢/٣٤٠ يجب على المحاسب المهنى أن يظل منتبها للتهديدات المحتملة التى

قد تمس التزامه بالمبادئ الأساسية نتيجة لعرض الإكراميات :

(أ) من أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين على عميل حالى أو محتمل للمحاسب .

(ب) على أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين من عميل حالى أو محتمل للمحاسب .

ي ١٣/٣٤٠ عندما يصبح المحاسب المهنى على دراية بعرض إكرامية على أحد

أفراد أسرته المباشرين أو المقربين ، أو قيام أحد أفراد أسرته المباشرين أو المقربين

بتقديم إكرامية ، ويستنتج المحاسب وجود نية للتأثير بشكل غير لائق على سلوك

أو سلوك أحد عملائه الحاليين أو المحتملين ، أو يرى أن طرفاً خارجياً موضوعياً

ومطلعاً من المرجح أن يستنتج وجود مثل هذه النية ، فيجب على المحاسب أن ينصح

فرد الأسرة المباشر أو المقرب بعدم عرض أو قبول هذه الإكرامية .

١٣/٣٤٠ ت ١ تُعد العوامل المنصوص عليها فى الفقرة "٩/٣٤٠ ت ٣" ذات صلة

عند تحديد ما إذا كانت هناك نية فعلية أو متصورة للتأثير بشكل غير لائق على سلوك

المحاسب المهنى أو العميل الحالى أو المحتمل . ومن العوامل الأخرى ذات الصلة ،

طبيعة أو مدى قرب العلاقة بين :

(أ) المحاسب وفرد الأسرة المباشر أو المقرب .

(ب) فرد الأسرة المباشر أو المقرب والعميل الحالى أو المحتمل .

(ج) المحاسب والعميل الحالى أو المحتمل .

وعلى سبيل المثال ، قد يدل على وجود هذه النية قيام العميل ، الذى يقدم له

المحاسب خدمة تقييم أعمال لصفقة بيع مرتقبة ، بعرض وظيفة على زوجة المحاسب

خارج مسار إجراءات التوظيف المعتادة .

١٣/٣٤٠ ت ٢ تُعد المواد التطبيقية الواردة فى الفقرة ١٠/٣٤٠ ت ٢ ذات صلة

أيضاً عند مواجهة التهديدات التى قد تنشأ عندما تكون هناك نية فعلية أو متصورة

للتأثير بشكل غير لائق على سلوك المحاسب المهنى أو العميل الحالى أو المحتمل ،

حتى وإن اتبع فرد الأسرة المباشر أو المقرب النصيحة المقدمة له بموجب الفقرة

"ي ١٣/٣٤٠" .

تطبيق إطار المفاهيم :

١٤/٣٤٠ ت ١ عندما يصبح المحاسب المهنى على دراية بعرض إكرامية فى الظروف التى تتناولها الفقرة "١٢/٣٤٠" ، فإنه قد تنشأ تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية عندما :

(أ) يعرض أو يقبل فرد الأسرة المباشر أو المقرب الإكرامية على خلاف نصيحة المحاسب بموجب الفقرة "١٣/٣٤٠" ؛ أو

(ب) لا يملك المحاسب سبباً يدعو إلى الاعتقاد بوجود نية فعلية أو متصورة للتأثير بشكل غير لائق على سلوكه أو سلوك العميل الحالى أو المحتمل .

١٤/٣٤٠ ت ٢ تُعد المواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١١/٣٤٠ ت ١" إلى "١١/٣٤٠ ت ٦" ذات صلة لأغراض التعرف على تلك التهديدات وتقييمها ومواجهتها . وتشمل أيضاً العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديدات فى هذه الظروف طبيعة أو مدى قرب العلاقات المنصوص عليها فى الفقرة "١٣/٣٤٠ ت ١" .
اعتبارات أخرى :

١٥/٣٤٠ ت ١ إذا صادف المحاسب المهنى أو تم تنبيهه إلى وجود إكرامية قد تؤدي إلى عدم التزام ، أو شبهة عدم التزام ، بالقوانين واللوائح من جانب العميل أو الأفراد الذين يعملون لصالح العميل أو بتوجيهات منه ، فعليه أن يعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى القسم ٣٦٠

١٥/٣٤٠ ت ٢ إذا عُرض على المكتب أو مكتب عضو فى مؤسسة أو عضو فى فريق العمل هدايا أو ضيافة من أحد عملاء المراجعة ، فيتم العمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها فى القسم ٤٢٠

١٥/٣٤٠ ت ٣ إذا عُرض على المكتب أو عضو فى فريق التأكيد هدايا أو ضيافة من أحد عملاء التأكيد ، فيتم العمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها فى القسم ٩٠٦

(القسم ٣٥٠)
حيازة أصول العملاء

مقدمة:

١/٣٥٠ يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات وتقييمها ومواجهتها .
٢/٣٥٠ ينشأ عن حيازة أصول العميل تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو تهديدات أخرى تمس الالتزام بمبدأى السلوك المهني والموضوعية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

قبل تولى العهدة :

٣/٣٥٠ لا يجوز للمحاسب المهني تولى عهدة أموال العميل أو غير ذلك من أصوله إلا إذا سمح له بذلك بموجب القوانين ووفقاً لأى شروط قد يتم بموجبها تولى هذه العهدة .

٤/٣٥٠ خلال إجراءات قبول العملاء والمهام فيما يتعلق بتولى عهدة أموال العملاء أو أصولهم ، يجب على المحاسب المهني :

(أ) الاستفسار عن مصدر الأصول .

(ب) مراعاة الواجبات القانونية والتنظيمية ذات العلاقة .

٤/٣٥٠ ت ١ قد يكشف الاستفسار عن مصدر أصول العميل على سبيل المثال ، عن أن الأصول قد تم الحصول عليها من أنشطة غير قانونية ، مثل غسل الأموال . وفى مثل هذه الظروف ، ينشأ تهديد ويعمل بنصوص القسم ٣٦٠ .

بعد تولى العهدة :

٥/٣٥٠ يجب على المحاسب المهني الذى عهدت إليه أموال أو أصول تخص آخرين :

(أ) الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة بحيازة هذه الأصول والمساءلة عنها .

(ب) فصل هذه الأصول عن الأصول الشخصية أو أصول المكتب .

(ج) عدم استخدام الأصول إلا للغرض المقصود منها .

(د) الاستعداد فى جميع الأوقات للمساءلة عن هذه الأصول وعن أى دخل أو توزيعات أرباح أو مكاسب متحققة أمام أى أفراد مخولين بإجراء تلك المساءلة .

(القسم ٣٦٠)

الإجراءات تجاه حالات عدم الالتزام بالقوانين واللوائح

مقدمة:

١/٣٦٠ يتعين على المحاسبين المهنيين الالتزام بالمبادئ الأساسية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات وتقييمها ومواجهتها .
٢/٣٦٠ ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الضغوط التى قد يفرضها العميل ، يمس الالتزام بمبدأى النزاهة والسلوك المهنى ، عندما يصبح المحاسب المهنى على دراية بوجود عدم التزام أو شبهة عدم التزام بالقوانين واللوائح .
٣/٣٦٠ قد يصادف المحاسب المهنى أو قد يتم تنبيهه إلى حالة عدم التزام أو شبهة عدم التزام أثناء تقديم الخدمات المهنية للعملاء . ويقدم هذا القسم إرشادات للمحاسب عند تقييم الآثار المترتبة على هذا الأمر والإجراءات المحتملة عند الاستجابة لعدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام بما يلى :

(أ) القوانين واللوائح المتعارف على أن لها تأثيراً مباشراً على تحديد المبالغ والإفصاحات ذات الأهمية النسبية فى القوائم المالية للعميل .
(ب) القوانين واللوائح الأخرى التى ليس لها تأثير مباشر على تحديد المبالغ والإفصاحات فى القوائم المالية للعميل ، ولكن الالتزام بها قد يكون أساسياً فى الجوانب التشغيلية لأعمال العميل ، أو لقدرته على الاستمرار فى أعماله ، أو لتجنب العقوبات هامة ومؤثرة .

أهداف المحاسب المهنى فيما يتعلق بعدم الالتزام بالقوانين واللوائح :
٤/٣٦٠ مما يميز مهنة المحاسبة هو قبولها لمسؤولية العمل بما يخدم المصلحة العامة وعند الاستجابة لحالة عدم التزام أو شبهة عدم التزام ، فإن أهداف المحاسب المهنى تتمثل فيما يلى :

(أ) الالتزام بمبدأى النزاهة والسلوك المهنى .

(ب) العمل على تحقيق ما يلى ، عن طريق تنبيه الإدارة أو المسؤولين عن

الحوكمة لدى العميل ، حسب مقتضى الحال :

١- تمكينهم من تدارك عواقب عدم الالتزام المحدد حدوثه أو المشتبه فى حدوثه ،
أو علاجها أو التخفيف منها ؛ أو

٢- منع ارتكاب عدم الالتزام إن لم يكن قد حدث بعد .

(ج) اتخاذ المزيد من الإجراءات حسب الاقتضاء بما يخدم المصلحة العامة .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٥/٣٦٠ ت ١ يتمثل عدم الالتزام بالقوانين واللوائح (عدم الالتزام) فى تصرفات

الأطراف أدناه بالامتناع عن فعل أو ارتكابه ، سواءً عن قصد أو بغير قصد ،
بالمخالفة للقوانين أو اللوائح السارية :

(أ) العميل ؛ أو

(ب) المسؤولين عن الحوكمة لدى العميل ؛ أو

(ج) إدارة العميل ؛ أو

(د) الأفراد الآخرون الذين يعملون لصالح العميل أو بتوجيهات منه .

٥/٣٦٠ ت ٢ من أمثلة القوانين واللوائح التى يتناولها هذا القسم تلك التى تتعامل مع:

الغش والفساد والرشوة .

غسل الأموال وتمويل الإرهاب والأموال المحصلة من الجرائم .

أسواق الأوراق المالية والتداول فيها .

المنتجات والخدمات المصرفية والمنتجات والخدمات المالية الأخرى .

حماية البيانات .

التزامات ومدفوعات الضرائب ومعاشات التقاعد .

حماية البيئة .

الصحة والسلامة العامة .



٥/٣٦٠ ت ٣ قد ينتج عن عدم الالتزام غرامات أو دعاوى قضائية أو عواقب أخرى على العميل ، مما قد يؤثر بشكل هام ومؤثر على قوائمه المالية . والأهم من ذلك ، أن عدم الالتزام قد تترتب عليه آثار أوسع نطاقاً فى المصلحة العامة من حيث احتمالية إلحاق ضرر كبير بالمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو عامة الجمهور . ولأغراض هذا القسم ، فإن التصرف الذى يتسبب فى ضرر كبير هو الذى يفضى إلى عواقب وخيمة تقع على أى من هذه الأطراف من الناحية المالية أو غير المالية . ومن أمثلة ذلك ، ارتكاب غش تنتج عنه خسائر مالية كبيرة للمستثمرين ، ومخالفات القوانين واللوائح البيئية التى تهدد صحة أو سلامة الموظفين أو عامة الجمهور .

٦/٣٦٠ ي ٦ قد توجد أحكام قانونية أو تنظيمية تحكم كيفية تعامل المحاسبين المهنيين مع عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام . وقد تختلف هذه الأحكام القانونية أو التنظيمية عن النصوص الواردة فى هذا القسم ، أو قد تزيد عليها . وعند مصادفة حالة عدم التزام أو شبهة عدم التزام فى مثل هذه الظروف ، يجب على المحاسب التوصل إلى فهم لتلك الأحكام القانونية أو التنظيمية والالتزام بها ، بما فى ذلك:

(أ) أى متطلبات تقضى بالإبلاغ عن الأمر إلى السلطات المعنية .

(ب) أى حظر بشأن تنبيه العميل .

٦/٣٦٠ ت ١ على سبيل المثال قد يكون هناك حظر على تنبيه العميل ، بموجب تشريعات مكافحة غسل الأموال .

٧/٣٦٠ ت ١ ينطبق هذا القسم بغض النظر عن طبيعة العميل ، بما فى ذلك ما إذا كان منشأة ذات مصلحة عامة أو لا .

٧/٣٦٠ ت ٢ لا يتعين على المحاسب المهنى الالتزام بهذا القسم عندما يصادف أو يتم تنبيهه إلى أمور من الواضح أنها بلا عواقب مهمة . ويُحکم على الأمر بأنه بلا عواقب مهمة بالنظر إلى طبيعته وتأثيره ، المالى أو غير المالى ، على العميل وأصحاب المصلحة وعامة الجمهور .

٧/٣٦٠ ت ٣ لا يتناول هذا القسم :

- (أ) سوء السلوك الشخصى الذى لا يتعلق بأنشطة العمل الخاصة بالعميل .
(ب) عدم الالتزام الذى ترتكبه أطراف أخرى خلاف تلك المحددة فى الفقرة "٥/٣٦٠ ت ١" . ويشمل هذا ، على سبيل المثال ، الظروف التى يكلف فيها عميل المحاسب المهنى بأداء دراسات نافية للجهالة بشأن طرف خارجى ويكون عدم الالتزام المحدد حدوثه أو المشتبه فى حدوثه قد ارتكبه ذلك الطرف الخارجى .
ومع ذلك ، فقد يجد المحاسب فائدة فى الإرشادات الواردة فى هذا القسم عند النظر فى كيفية التعامل مع هذه الحالات .
مسؤوليات الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة :

- ٨/٣٦٠ ت ١ تتحمل الإدارة ، تحت إشراف المسؤولين عن الحوكمة مسؤولية التأكد من أن أنشطة العمل الخاصة بالعميل تتم وفقاً للقوانين واللوائح . وتتحمل الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة أيضاً مسؤولية تحديد ومواجهة أى عدم التزام من جانب :
(أ) العميل ؛ أو
(ب) الأفراد المسؤولين عن حوكمة المنشأة ؛ أو
(ج) أعضاء الإدارة ؛ أو
(د) الأفراد الآخرين الذين يعملون لصالح العميل أو بتوجيهات منه .

مسؤوليات جميع المحاسبين المهنيين :

- ٩/٣٦٠ ت ١ عندما يصبح المحاسب المهنى على دراية بأمر ينطبق عليه هذا القسم ، فإن الخطوات التى سيتخذها لأجل الالتزام بهذا القسم يجب اتخاذها فى الوقت المناسب . وفى سبيل اتخاذ الخطوات فى الوقت المناسب ، يجب على المحاسب مراعاة طبيعة الأمر والضرر المحتمل لمصالح المنشأة أو المستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو عامة الجمهور .

مراجعة القوائم المالية :

التوصل إلى فهم الموضوع :

ي ١٠/٣٦٠ إذا أصبح المحاسب المهني الذي تم تكليفه لمراجعة القوائم المالية على دراية بمعلومات تتعلق بحالة عدم التزام أو شبهة عدم التزام ، فإنه يجب عليه التوصل إلى فهم لهذا الأمر . ويجب أن يشمل هذا الفهم طبيعة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام والظروف المحيطة بحدوثه أو احتمال حدوثه .

١٠/٣٦٠ ت ١ قد يصبح المحاسب المهني على دراية بعدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام أثناء أداء المهمة أو من خلال المعلومات التي تقدمها أطراف أخرى .

١٠/٣٦٠ ت ٢ يتوقع من المحاسب المهني تطبيق المعرفة والخبرة ، وممارسة الحكم المهني ولكن لا يتوقع من المحاسب امتلاك مستوى من المعرفة بالقوانين واللوائح يتجاوز ما يتطلبه أداء المهمة . أما الفصل فيما إذا كان تصرف ما يشكل عدم التزام ، فهو في النهاية أمر تختص به المحاكم أو الهيئات القضائية الأخرى المعنية .

١٠/٣٦٠ ت ٣ بناءً على طبيعة الأمر وأهميته ، قد يستشير المحاسب المهني بشكل سرى أفراداً آخرين من داخل المكتب أو قد يستشير مكاتب أخرى ضمن المؤسسة أو هيئة مهنية أو مستشاراً قانونياً .

ي ١١/٣٦٠ إذا حدد أو اشتبه المحاسب المهني في حدوث أو احتمال حدوث عدم التزام ، فيجب عليه مناقشة الأمر مع المستوى الإداري المناسب ، وحسب مقتضى الحال مع المسؤولين عن الحوكمة .

١١/٣٦٠ ت ١ الغرض من هذا النقاش هو توضيح فهم المحاسب المهني للحقائق والظروف ذات الصلة بالموضوع وعواقبه المحتملة ، وقد يدفع النقاش أيضاً الإدارة أو المسؤولين عن الحوكمة إلى التحري عن الأمر .

١١/٣٦٠ ت ٢ يُعد تحديد المستوى الإداري المناسب الذي سيتم مناقشته

الموضوع معه مسألة حكم مهني . وتشمل العوامل ذات الصلة التي يلزم مراعاتها :

طبيعة الموضوع وظروفه .

الأفراد الضالعين فى الموضوع بشكل فعلى أو محتمل .
احتمالية التواطؤ .

العواقب المحتملة للموضوع .

ما إذا كان ذلك المستوى الإدارى قادرًا على التحرى عن الموضوع واتخاذ
التصرف المناسب .

١١/٣٦٠ ت ٣ المستوى الإدارى المناسب هو عادة مستوى أعلى بدرجة واحدة
على الأقل من الفرد أو الأفراد الضالعين فى الموضوع أو الذين من المحتمل أن يكون
لهم ضلع فيه . وفى سياق المجموعات ، قد يكون المستوى المناسب هو إدارة المنشأة
التي تسيطر على العميل .

١١/٣٦٠ ت ٤ قد ينظر المحاسب المهنى أيضًا فى مناقشة الموضوع مع
المراجعين الداخليين ، عند الاقتضاء .

١٢/٣٦٠ ي إذا كان لدى المحاسب المهنى اعتقاد بضلوع الإدارة فى عدم
الالتزام أو شبهة عدم الالتزام ، فيجب عليه مناقشة الأمر مع المسؤولين عن الحوكمة .
مواجهة الموضوع :

١٣/٣٦٠ ي عند مناقشة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام مع الإدارة ، وحسب
مقتضى الحال ، مع المسؤولين عن الحوكمة ، يجب على المحاسب المهنى أن يشير
عليهم باتخاذ تصرفات مناسبة وفى الوقت المناسب ، فى حال عدم قيامهم بذلك
بالفعل ، لأجل :

(أ) تدارك عواقب عدم الالتزام أو علاجها أو التخفيف منها ؛ أو

(ب) منع ارتكاب عدم الالتزام إن لم يكن قد حدث بعد ؛ أو

(ج) الإفصاح عن الأمر للسلطات المعنية إذا اقتضت القوانين أو اللوائح ذلك

أو إذا كان ذلك ضروريًا لخدمة المصلحة العامة .

ى ١٤/٣٦٠ يجب على المحاسب المهنى النظر فيما إذا كانت الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة يفهمون مسئولياتهم القانونية أو التنظيمية فيما يتعلق بحالات عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام .

١٤/٣٦٠ ت ١ إذا لم يكن لدى الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة فهم لمسئولياتهم القانونية أو التنظيمية فيما يتعلق بالأمر ، فإن المحاسب المهنى قد يقترح عليهم مصادر معلومات مناسبة أو قد يوصيهم بالحصول على مشورة قانونية .

ى ١٥/٣٦٠ يجب على المحاسب المهنى الالتزام بما يلي :

(أ) القوانين واللوائح المطبقة ، بما فيها الأحكام القانونية أو التنظيمية التى تحكم الإبلاغ عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام إلى السلطات المعنية ؛

(ب) متطلبات المعايير المصرية للمراجعة المطبقة ، بما فيها تلك التى تتعلق بما يلي :

تحديد عدم الالتزام بما فى ذلك الغش ، والإجراءات تجاهه .

الاتصال بالمسؤولين عن الحوكمة .

النظر فى الآثار المترتبة فى تقرير مراقب الحسابات بسبب عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام .

١٥/٣٦٠ ت ١ قد تحدد بعض القوانين واللوائح فترة يجب خلالها الإبلاغ عن

عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام إلى السلطات المعنية .

الاتصال فيما يتعلق بالمجموعة :

ى ١٦/٣٦٠ إذا أصبح المحاسب المهنى على دراية بعدم التزام أو شبهة عدم

التزام فيما يتعلق بأحد شركات المجموعة فى أى من الحالتين الآتيتين ، فيجب عليه إبلاغ الأمر إلى الشريك المسؤول عن مهمة المجموعة ما لم يُحظر عليه القيام بذلك

بموجب القوانين أو اللوائح :

(أ) عندما يطلب فريق عمل المجموعة من المحاسب أداء أعمال بشأن

المعلومات المالية المتعلقة بإحدى شركات المجموعة لأغراض مراجعة القوائم المالية

للمجموعة ؛ أو

(ب) عند تكليف المحاسب بمراجعة القوائم المالية لإحدى شركات المجموعة لأغراض أخرى غير مراجعة المجموعة ، على سبيل المثال ، لأغراض مراجعة مطلوبة قانوناً .

ويجب أن يتم الاتصال بالشريك المسؤول عن مهمة المجموعة بالإضافة إلى الاستجابة للأمر وفقاً لنصوص هذا القسم .

١٦/٣٦٠ ت ١ يتمثل الغرض من الإبلاغ فى تمكين الشريك المسئول عن مهمة المجموعة من الاطلاع على الموضوع وتحديد ما إذا كان سيتم مواجهته ، وكيفية تلك مواجهة فى حال القيام بها ، وفقاً للنصوص الواردة فى هذا القسم ، فى سياق مراجعة المجموعة . وينطبق متطلب الإبلاغ الوارد فى الفقرة "ى ١٦/٣٦٠" بغض النظر عما إذا كان مكتب أو مؤسسة الشريك المسئول عن مهمة المجموعة هو نفس مكتب أو مؤسسة المحاسب المهنى أو يختلف عنه .

ى ١٧/٣٦٠ عندما يصبح الشريك المسئول عن مهمة المجموعة على دراية بعدم التزام أو شبهة عدم التزام أثناء مراجعة القوائم المالية للمجموعة ، فإنه يجب عليه النظر فيما إذا كان هذا الأمر من المحتمل أن يكون ذا صلة بواحد أو أكثر من الشركات التى :

(أ) تخضع معلوماتها المالية لأعمال لأغراض مراجعة القوائم المالية للمجموعة ؛ أو

(ب) تخضع قوائمها المالية لمراجعة لأغراض أخرى غير مراجعة المجموعة ، على سبيل المثال ، لأغراض مراجعة مطلوبة قانوناً .

ويجب أن يتم هذا النظر بالإضافة إلى الاستجابة للأمر فى سياق مراجعة المجموعة وفقاً لنصوص هذا القسم .

ى ١٨/٣٦٠ إذا كان عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام من المحتمل أن يكون ذا صلة بواحد أو أكثر من الشركات المحددة فى الفقرة "ى ١٧/٣٦٠" (أ) و(ب) ، ، فيجب على الشريك المسئول عن مهمة المجموعة اتخاذ الخطوات اللازمة لى يتم إبلاغ

الأمر إلى من يتولون أداء العمل فى تلك الشركات ما لم يحظر عليه القيام بذلك بموجب القوانين أو اللوائح . ويجب على الشريك المسئول عن مهمة المجموعة ، إذا لزم الأمر ، الترتيب لإجراء استفسارات مناسبة (سواء من الإدارة أو بالبحث فى المعلومات المتاحة للعموم) لتحديد ما إذا كانت الشركة ذات الصلة المذكورة فى الفقرة "ى ١٧/٣٦٠ (ب)" تخضع للمراجعة ، وإذا كانت كذلك ، فالتيقن قدر الإمكان من هوية مراقب الحسابات .

١٨/٣٦٠ ت ١ يتمثل الغرض من الإبلاغ فى تمكين المسؤولين عن العمل فى إحدى شركات المجموعة من الاطلاع على الأمر وتحديد ما إذا كان سيتم مواجهته ، وكيفية تلك المواجهة فى حال القيام بها ، وفقاً للنصوص الواردة فى هذا القسم . وينطبق متطلب الإبلاغ بغض النظر عما إذا كان مكتب أو مؤسسة الشريك المسئول عن مهمة المجموعة هو نفس مكاتب أو مؤسسات من يتولون أداء العمل فى شركات المجموعة أو يختلف عنها .

تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات :

ى ١٩/٣٦٠ يجب على المحاسب المهنى تقييم مدى مناسبة استجابة الإدارة ، وعند الاقتضاء ، استجابة المسؤولين عن الحوكمة .

١٩/٣٦٠ ت ١ تشمل العوامل ذات الصلة التى يلزم مراعاتها عند تقييم مدى مناسبة استجابة الإدارة ، وعند الاقتضاء ، استجابة المسؤولين عن الحوكمة :
ما إذا كانت الاستجابة مناسبة من حيث توقيتها .

ما إذا كان قد تم التحرى بصورة وافية عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام .
ما إذا كان قد تم اتخاذ إجراء ، أو يجرى اتخاذه لتدارك عواقب أى عدم التزام أو علاجها أو التخفيف منها .

ما إذا كان قد تم اتخاذ إجراء ، أو يجرى اتخاذه ، لمنع ارتكاب أى عدم التزام إن لم يكن قد حدث بعد .

ما إذا كان قد تم اتخاذ خطوات مناسبة ، أو يجرى اتخاذها لتخفيض خطر إعادة الحدوث ، على سبيل المثال ، تطبيق أدوات رقابة إضافية أو تقديم دورات تدريبية .
ما إذا كان عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام قد تم الإفصاح عنه إلى السلطة المعنية ، متى كان ذلك مناسبًا ، وما إذا كان الإفصاح يبدو كافيًا إن كان قد حدث .
ي ٢٠/٣٦٠ يجب على المحاسب المهني ، فى ضوء استجابة الإدارة ، وعند الاقتضاء ، استجابة المسؤولين عن الحوكمة ، تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من التصرفات بما يخدم المصلحة العامة .

٢٠/٣٦٠ ت ١ يعتمد تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات ، وتحديد طبيعتها ومداهها ، على عوامل مختلفة ، من بينها :

- الإطار النظامى والتنظيمى .
- مدى خطورة الموقف .
- مدى انتشار الأمر لدى العميل .
- ما إذا كان المحاسب المهني لا تزال لديه الثقة فى نزاهة الإدارة ، وعند الاقتضاء ، نزاهة المسؤولين عن الحوكمة .
- ما إذا كان من المحتمل حدوث عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام مرة أخرى .
- ما إذا كانت هناك أدلة موثوقة بشأن حدوث ضرر كبير ، فعلى أو محتمل لمصالح المنشأة أو المستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو عامة الجمهور .
- ٢٠/٣٦٠ ت ٢ من أمثلة الظروف التى قد تفقد المحاسب المهني الثقة فى نزاهة الإدارة ، وعند الاقتضاء ، نزاهة المسؤولين عن الحوكمة ، الحالات التى :
يشتبى خلالها المحاسب فى ضلوعهم أو عزمهم على الضلوع فى أى من حالات عدم الالتزام ، أو تتوفر لديه أدلة على ذلك .
يدرك فيها المحاسب أنهم على علم بعدم الالتزام وأنهم لم يبلغوا عن الأم أو يصرحوا بالإبلاغ عنه إلى السلطات المعنية خلال فترة زمنية معقولة خلافًا للمتطلبات القانونية أو التنظيمية .

ى ٢١/٣٦٠ يجب على المحاسب المهني ممارسة الحكم المهني عند تحديد مدى الحاجة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات ، وتحديد طبيعتها ومداهها . وفى سبيل ذلك ، يجب على المحاسب مراعاة ما إذا كان من المرجح لطرف خارجي موضوعي ومطلع أن يستنتج أن المحاسب قد تصرف بشكل مناسب بما يخدم المصلحة العامة .

٢١/٣٦٠ ت ١ تشمل الإجراءات الإضافية التي قد يتخذها المحاسب المهني :

الإفصاح عن الأمر للسلطات المعنية حتى وإن لم يكن هناك متطلب نظامي أو تنظيمي يقضى بذلك .

الانسحاب من المهمة والعلاقة المهنية متى كان مسموحاً بذلك بموجب القوانين أو اللوائح .

٢١/٣٦٠ ت ٢ لا يُغنى الانسحاب من المهمة والعلاقة المهنية عن اتخاذ الإجراءات الأخرى التي قد يلزم اتخاذها لتحقيق أهداف المحاسب المهني بموجب هذا القسم . ولكن قد تكون هناك قيود على الإجراءات الإضافية المتاحة للمحاسب . وفى مثل هذه الظروف ، قد يكون الانسحاب هو التصرف الوحيد المتاح .

ى ٢٢/٣٦٠ عندما يكون المحاسب المهني قد انسحب من العلاقة المهنية بموجب الفقرتين "ى ٢٠/٣٦٠" و "٢١/٣٦٠ ت ١" ، فيجب عليه أن يقدم للمحاسب المرتقب ، بناءً على طلبه بموجب الفقرة "ى ٨/٣٢٠" ، جميع الحقائق ذات الصلة والمعلومات الأخرى المتعلقة بعدم الالتزام المحدد حدوثه أو المشتبه فى حدوثه . ويجب على المحاسب السابق القيام بذلك ، حتى فى الظروف التي تتناولها الفقرة "ى ٨/٣٢٠ (ب)" عندما يمتنع أو يرفض العميل أن يأذن للمحاسب السابق بمناقشة شؤونه مع المحاسب المرتقب ، ما لم يكن ذلك محظوراً بموجب القوانين أو اللوائح .

٢٢/٣٦٠ ت ١ الحقائق والمعلومات الأخرى التي يجب تقديمها هي تلك التي يلزم أن يكون المحاسب المرتقب على علم بها ، حسب رأى المحاسب السابق ، قبل اتخاذ قراره بشأن قبول تكليفه بالمراجعة . ويتناول القسم ٣٢٠ موضوع الاتصالات التي ترد من المحاسبين المرتقبين .

ى ٢٣/٣٦٠ فى حال عدم قدرة المحاسب المرتقب على الاتصال بالمحاسب السابق ، فيجب على المحاسب المرتقب اتخاذ خطوات معقولة للحصول على المعلومات المتعلقة بظروف تغيير التعاقد بوسائل أخرى .

٢٣/٣٦٠ ت ١ تشمل الوسائل الأخرى للحصول على المعلومات المتعلقة بظروف تغيير التعاقد الاستفسار من أطراف خارجية أو التحرى عن خلفية الإدارة أو المسئولين عن الحوكمة .

٢٤/٣٦٠ ت ١ نظراً لأن تقييم الأمر قد ينطوى على تحليلات وأحكام معقدة ، فقد ينظر المحاسب المهني فى :
الاستشارة داخليا .

الحصول على مشورة قانونية لفهم الخيارات المتاحة والآثار المهنية أو القانونية المترتبة على اتخاذ أى تصرف معين .

استشارة هيئة تنظيمية أو مهنية بشكل سرى .

تحديد ما إذا كان سيتم الإفصاح عن الموضوع إلى سلطة معينة :

٢٥/٣٦٠ ت ١ يُمنع الإفصاح عن الأمر إلى السلطات المعنية إذا كان ذلك مخالفاً للقوانين أو اللوائح . وفيما عدا ذلك ، يكون الغرض من الإفصاح هو تمكين السلطة المعنية من التحرى عن الأمر والتصرف بما يخدم المصلحة العامة .

٢٥/٣٦٠ ت ٢ يعتمد تحديد ما إذا كان سيتم القيام بهذا الإفصاح بصفة خاصة على طبيعة ومدى الضرر الفعلى أو المحتمل الذى يتسبب فيه ، أو قد يتسبب فيه ، الأمر للمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو عامة الجمهور . وعلى سبيل المثال ، قد يحدد المحاسب المهني أن الإفصاح عن الأمر إلى السلطات المعنية هو تصرف مناسب إذا:

كانت المنشأة ضالعة فى واقعة رشوة (على سبيل المثال ، رشوة مسؤولين

حكوميين ، محليين أو أجانب ، للحصول على عقود كبرى .

كانت المنشأة تعمل بترخيص معين ، والأمر على قدر من الأهمية بحيث إنه يهدد بفقدان ترخيصها .

كانت المنشأة مقيدة فى سوق للأوراق المالية والأمر قد تنتج عنه عواقب وخيمة على التداول العادل والمستقر فى الأوراق المالية الخاصة بالمنشأة أو قد يشكل خطراً على الأسواق المالية .

كان من المرجح أن تتبع المنشأة منتجات ضارة بالصحة أو السلامة العامة . كانت المنشأة تروج لخطة بين عملائها لمساعدتهم فى التهرب من الضرائب . ٢٥/٣٦٠ ت ٣ يعتمد أيضاً تحديد ما إذا كان يجب القيام بمثل هذا الإفصاح على عوامل خارجية مثل: ما إذا كانت هناك سلطة معنية قادرة على تلقي المعلومات والتحرى عن الأمر واتخاذ التصرف اللازم .

ويعتمد تحديد السلطة المعنية على طبيعة الموضوع . وعلى سبيل المثال ، ستكون السلطة المعنية فى حالة التقرير المالى المغشوش هى السلطة المعنية بتنظيم سوق الأوراق المالية ، أو ستكون الهيئة المعنية بحماية البيئة فى حالة مخالفة القوانين واللوائح البيئية .

ما إذا كانت هناك حماية ، قوية وذات مصداقية ، من المسؤولية المدنية أو الجنائية أو المهنية أو من الانتقام توفرها التشريعات أو اللوائح ، مثل التشريعات أو اللوائح الخاصة بالإبلاغ عن المخالفات . ما إذا كانت هناك تهديدات فعلية أو محتملة تمس السلامة الجسدية للمحاسب المهني أو غيره من الأفراد .

٢٦/٣٦٠ ي إذا حدد المحاسب المهني أن الإفصاح عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام للسلطات المعنية يُعد تصرفاً مناسباً فى ظل الظروف القائمة ، فإن ذلك الإفصاح يُسمح به بموجب الفقرة "ى ١/١١٤ (د)" من قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة . وعند القيام بهذا الإفصاح ، يجب على المحاسب التصرف بحسن نية وتوخى الحذر عند تقديم الإفادات والإقرارات . ويجب على المحاسب أيضاً النظر فيما إذا كان من المناسب إبلاغ العميل بنواياه قبل الإفصاح عن الأمر .

المخالفات المتوقعة :

ي ٢٧/٣٦٠ قد يصبح المحاسب المهني ، فى ظروف استثنائية ، على دراية بسلوك فعلى أو مُستهدف ويكون لديه من الأسباب بشأن هذا السلوك ما يدعوه إلى الاعتقاد بأنه سيشكل مخالفة متوقعة للقوانين أو اللوائح وسيُلحق ضرراً كبيراً بالمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو عامة الجمهور . وبعد النظر أولاً فيما إذا كان من المناسب مناقشة الأمر مع الإدارة أو المسؤولين عن الحوكمة فى المنشأة ، يجب على المحاسب ممارسة الحكم المهني وتحديد ما إذا كان سيقوم بالإفصاح عن الأمر على الفور إلى السلطات المعنية لمنع مثل هذه المخالفة المتوقعة أو التخفيف من عواقبها . ويُسمح بهذا الإفصاح فى حال حدوثه بموجب الفقرة "ي ١/١١٤ (د) " من قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة .

التوثيق :

ي ٢٨/٣٦٠ يجب على المحاسب المهني توثيق ما يلى ، فيما يتعلق بعدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام الذى يقع ضمن نطاق هذا القسم :
كيفية استجابة الإدارة ، وعند الاقتضاء ، المسؤولين عن الحوكمة ، للأمر .
التصرفات التى نظر فيها المحاسب والأحكام التى مارسها والقرارات التى اتخذها، مع مراعاة اختبار الطرف الخارجى الموضوعى والمطلع .
كيفية اطمئنان المحاسب إلى وفائه بمسؤوليته المنصوص عليها فى الفقرة "ي ٢٠/٣٦٠" .

٢٨/٣٦٠ ت ١ يتم هذا التوثيق بالإضافة إلى الالتزام بمتطلبات التوثيق بموجب معايير المراجعة المطبقة . وتتطلب المعايير المصرية للمراجعة ، على سبيل المثال ، من المحاسب المهني عند قيامه بمراجعة القوائم المالية :
إعداد توثيق يكفى للتمكين من فهم الأمور المهمة التى ظهرت أثناء المراجعة والاستنتاجات التى تم التوصل إليها والأحكام المهنية المهمة التى تم اتخاذها فى سبيل التوصل إلى تلك الاستنتاجات .

توثيق المناقشات التى تناولت الأمور المهمة مع الإدارة والمسئولين عن الحوكمة وغيرهم ، بما فى ذلك طبيعة الأمور المهمة التى تمت مناقشتها ، وتوقيت حدوث هذه المناقشات ، وأطراف النقاش .

توثيق عدم الالتزام المحدد حدوثه أو المشتبه فى حدوثه ، ونتائج المناقشات التى تمت مع الإدارة ، وعند الاقتضاء ، مع المسئولين عن الحوكمة والأطراف الأخرى خارج المنشأة .

الخدمات المهنية بخلاف مراجعة القوائم المالية :

التوصل إلى فهم للأمر وتناوله مع الإدارة والمسئولين عن الحوكمة :

ي ٢٩/٣٦٠ إذا أصبح المحاسب المهني الذي تم تكليفه لتقديم خدمة مهنية بخلاف مراجعة القوائم المالية على دراية بمعلومات تتعلق بحالة عدم التزام أو شبهة عدم التزام ، فإنه يجب عليه السعى للتوصل إلى فهم لهذا الأمر . ويجب أن يشمل هذا الفهم طبيعة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام والظروف المحيطة بحدوثه أو احتمال حدوثه .

٢٩/٣٦٠ ت ١ يتوقع من المحاسب المهني تطبيق المعرفة والخبرة ، وممارسة الحكم المهني . ولكن لا يتوقع من المحاسب امتلاك مستوى من الفهم للقوانين واللوائح يتجاوز ما تتطلبه الخدمة المهنية التي تم تكليفه لأدائها . أما الفصل فيما إذا كان تصرف ما يشكل عدم التزام فعلي ، فهو فى النهاية أمر تختص به المحاكم أو الهيئات القضائية الأخرى المعنية .

٢٩/٣٦٠ ت ٢ بناءً على طبيعة الأمر وأهميته ، قد يستشير المحاسب المهني بشكل سرى أفراداً آخرين من داخل المكتب أو قد يستشير مكاتب أخرى ضمن المؤسسة أو هيئة مهنية أو مستشاراً قانونياً .

ي ٣٠/٣٦٠ إذا حدد أو اشتبه المحاسب المهني فى حدوث أو احتمال حدوث عدم التزام ، فيجب عليه مناقشة الأمر مع المستوى الإداري المناسب . وإذا كان المحاسب قادراً على الوصول إلى المسئولين عن الحوكمة ، فيجب عليه مناقشتهم أيضاً فى الأمر متى كان ذلك مناسباً .

٣٠/٣٦٠ ت ١ الغرض من هذا النقاش هو توضيح فهم المحاسب المهنى للحقائق والظروف ذات الصلة بالموضوع وعواقبه المحتملة .

وقد يدفع النقاش أيضاً الإدارة أو المسؤولين عن الحوكمة إلى التحرى عن الأمر .

٣٠/٣٦٠ ت ٢ يُعد تحديد المستوى الإدارى المناسب الذى سيتم مناقشة

الموضوع معه مسألة حكم مهنى . وتشمل العوامل ذات الصلة التى يلزم مراعاتها :

طبيعة الموضوع وظروفه .

الأفراد الضالعين فى الموضوع بشكل فعلى أو محتمل .

احتمالية التواطؤ .

العواقب المحتملة للموضوع .

ما إذا كان ذلك المستوى الإدارى قادراً على التحرى عن الموضوع واتخاذ

التصرف المناسب .

الإبلاغ عن الأمر إلى مراقب الحسابات للمنشأة :

٣١/٣٦٠ ي إذا كان المحاسب المهنى يتولى تقديم خدمة أخرى غير خدمات

المراجعة إلى :

(أ) عميل مراجعة للمكتب ؛ أو

(ب) إحدى شركات عميل مراجعة للمكتب ،

فيجب عليه الإبلاغ داخل المكتب عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام ، ما لم

يُحظر عليه القيام بذلك بموجب القوانين أو اللوائح . ويجب أن يتم هذا الإبلاغ وفقاً

لبروتوكولات أو إجراءات المكتب . وفى حال عدم وجود مثل هذه البروتوكولات

والإجراءات ، فيجب أن يتم الإبلاغ مباشرة إلى الشريك المسؤول عن المهمة .

٣٢/٣٦٠ ي إذا كان المحاسب المهنى يتولى تقديم خدمة أخرى غير خدمات المراجعة إلى :

(أ) عميل مراجعة لمكتب عضو فى المؤسسة ؛ أو

(ب) إحدى شركات عميل مراجعة لمكتب عضو فى المؤسسة .

فيجب على المحاسب النظر فيما إذا كان سيبلغ عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام إلى ذلك المكتب . وفى حال القيام بهذا الإبلاغ ، فإنه يجب أن يتم وفقاً لبروتوكولات أو إجراءات المؤسسة . وفى حال عدم وجود مثل هذه البروتوكولات والإجراءات ، فيجب أن يتم الإبلاغ مباشرة إلى الشريك المسؤول عن المهمة .

ي ٣٣/٣٦٠ إذا كان المحاسب المهني يتولى تقديم خدمة أخرى غير خدمات

المراجعة إلى عميل ليس :

(أ) عميل مراجعة للمكتب أو لمكتب عضو فى المؤسسة ؛ أو

(ب) إحدى شركات عميل مراجعة للمكتب أو لمكتب عضو فى المؤسسة .

فيجب على المحاسب النظر فيما إذا كان سيبلغ عن عدم الالتزام أو شبهة عدم

الالتزام إلى مكتب مراقب الحسابات للعميل ، إن وجد .

عوامل ذات صلة يلزم مراعاتها :

٣٤/٣٦٠ ت ١ تشمل العوامل ذات الصلة بالنظر فى الإبلاغ وفقاً لل فقرات

من "ي ٣١/٣٦٠" إلى "ي ٣٣/٣٦٠" :

ما إذا كان القيام بذلك سيكون مخالفاً للقوانين أو اللوائح .

ما إذا كانت هناك قيود على الإفصاح تفرضها هيئة تنظيمية أو سلطة ادعاء فى

تحقيق قائم بشأن حالة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام .

ما إذا كان الغرض من المهمة هو التحرى عن وجود عدم التزام محتمل داخل

المنشأة لتمكينها من اتخاذ التصرف المناسب .

ما إذا كانت الإدارة أو المسؤولون عن الحوكمة قد أحاطوا بالفعل بمراقب

الحسابات للمنشأة بالأمر .

الأهمية النسبية التى من المحتمل أن يمثلها الأمر لمراجعة القوائم المالية للعميل ،

أو لمراجعة القوائم المالية للمجموعة إذا كان الأمر يتعلق بشركة من شركات المجموعة .

الغرض من الإبلاغ :

٣٥/٣٦٠ ت ١ فى الظروف التى تتناولها الفقرات "ى ٣١/٣٦٠" إلى "ى ٣٣/٣٦٠"، يتمثل الغرض من الإبلاغ فى تمكين الشريك المسؤول عن مهمة المراجعة من الاطلاع على حالة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام وتحديد ما إذا كان سيتم مواجهتها، وكيفية تلك المواجهة فى حال القيام بها، وفقاً لنصوص هذا القسم. النظر فيما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات:

ى ٣٦/٣٦٠ يجب على المحاسب المهني أيضاً النظر فيما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات بما يخدم المصلحة العامة. ٣٦/٣٦٠ ت ١ يعتمد تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات، وتحديد طبيعتها ومداها، على عوامل مثل: الإطار النظامى والتنظيمى.

مدى مناسبة وحسن توقيت استجابة الإدارة، وعند الاقتضاء، استجابة المسؤولين عن الحوكمة. مدى خطورة الموقف.

ضلوع الإدارة أو المسؤولين عن الحوكمة فى الأمر. احتمالية حدوث ضرر كبير لمصالح العميل أو المستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو عامة الجمهور.

٣٦/٣٦٠ ت ٢ قد تشمل الإجراءات الإضافية التى يتخذها المحاسب المهني: الإفصاح عن الأمر للسلطات المعنية حتى وإن لم يكن هناك متطلب نظامى أو تنظيمى يقضى بذلك.

الانسحاب من المهمة والعلاقة المهنية متى كان مسموحاً بذلك بموجب القوانين أو اللوائح.

٣٦/٣٦٠ ت ٣ عند النظر فيما إذا كان سيتم الإفصاح للسلطات المعنية، تشمل العوامل ذات الصلة التى يلزم مراعاتها:

ما إذا كان القيام بذلك سيكون مخالفاً للقوانين أو اللوائح. ما إذا كانت هناك قيود على الإفصاح تفرضها هيئة تنظيمية أو سلطة ادعاء فى تحقيق قائم بشأن حالة عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام.

ما إذا كان الغرض من المهمة هو التحرى عن وجود عدم التزام محتمل داخل المنشأة لتمكينها من اتخاذ التصرف المناسب .

ي ٣٧/٣٦٠ إذا حدد المحاسب المهني أن الإفصاح عن عدم الالتزام أو شبهة عدم الالتزام للسلطات المعنية يُعد تصرفاً مناسباً فى ظل الظروف القائمة ، فإن ذلك الإفصاح يُسمح به بموجب الفقرة "ى ١/١١٤ (د)" من قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة . وعند القيام بهذا الإفصاح ، يجب على المحاسب التصرف بحسن نية وتوخى الحذر عند تقديم الإفادات والإقرارات . ويجب على المحاسب أيضاً النظر فيما إذا كان من المناسب إبلاغ العميل بنواياه قبل الإفصاح عن الأمر .

المخالفات المتوقعة :

ي ٣٨/٣٦٠ قد يُصبح المحاسب المهني ، فى ظروف استثنائية ، على دراية بسلوك فعلى أو مستهدف ويكون لديه من الأسباب بشأن هذا السلوك ما يدعوه إلى الاعتقاد بأنه سيشكل مخالفة متوقعة للقوانين أو اللوائح وسيُلحق ضرراً كبيراً بالمستثمرين أو الدائنين أو الموظفين أو عامة الجمهور . وبعد النظر أولاً فيما إذا كان من المناسب مناقشة الأمر مع الإدارة أو المسؤولين عن الحوكمة فى المنشأة ، يجب على المحاسب ممارسة الحكم المهني وتحديد ما إذا كان سيقوم بالإفصاح عن الأمر على الفور إلى السلطات المعنية لمنع مثل هذه المخالفة المتوقعة للقوانين أو اللوائح أو التخفيف من عواقبها . ويُسمح بهذا الإفصاح فى حال حدوثه بموجب الفقرة "ى ١/١١٤ (د)" من قواعد آداب وسلوكيات مزاولى مهنة المحاسبة والمراجعة .

طلب المشورة :

٣٩/٣٦٠ ت ١ قد ينظر المحاسب المهني فيما يلى :

الاستشارة داخلياً .

الحصول على مشورة قانونية لفهم الآثار المهنية أو القانونية المترتبة على اتخاذ

أى تصرف معين .

استشارة هيئة تنظيمية أو مهنية بشكل سرى .

التوثيق :

٤٠/٣٦٠ ت ١ على المحاسب المهنى القيام بتوثيق ما يلى ، فيما يتعلق بعدم

الالتزام أو شبهة عدم الالتزام الذى يقع ضمن نطاق هذا القسم :

الموضوع .

نتائج النقاش مع الإدارة ، وعند الاقتضاء ، المسئولين عن الحوكمة والأطراف الأخرى .

كيفية استجابة الإدارة ، وعند الاقتضاء ، المسئولين عن الحوكمة ، للأمر .

التصرفات التى نظر فيها المحاسب والأحكام التى مارسها والقرارات التى اتخذها .

كيفية اطمئنان المحاسب إلى وفائه بمسئوليته المنصوص عليها فى الفقرة

٣٦/٣٦٠ ي



الجزء الرابع

معايير الاستقلالية

الجزء ٤ (أ) – الاستقلالية فى مهام المراجعة والفحص المحدود :

القسم ٤٠٠

تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلالية فى مهام المراجعة والفحص المحدود :

مقدمة :

عام :

١/٤٠٠ إن ما يخدم المصلحة العامة وما تتطلبه قواعد آداب وسلوكيات مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة أن يكون المحاسبون المهنيون فى الممارسة العامة مستقلين أثناء أداء مهام المراجعة أو الفحص المحدود .

٢/٤٠٠ ينطبق هذا الجزء على كل من مهام المراجعة والفحص المحدود ، وتنطبق مصطلحات "المراجعة" و"فريق عمل مهمة المراجعة" و" مهمة المراجعة" و"عميل مهمة المراجعة" و"تقرير" مهمة المراجعة" بالتساوى على "الفحص المحدود" و"فريق عمل مهمة الفحص المحدود" و"مهمة الفحص المحدود" و"عميل مهمة الفحص المحدود" و"تقرير" مهمة الفحص المحدود" .

٣/٤٠٠ يشير مصطلح "المحاسب المهني" فى هذا الجزء إلى المحاسبين المهنيين الأفراد فى الممارسة العامة ومكاتبهم .

٤/٤٠٠ تتطلب قواعد مراقبة الجودة رقم (١) ٢٠٢٤ من المكتب أن يضع سياسات وإجراءات تهدف إلى تزويده بتأكد معقول بأن المكتب والعاملين فيه ، وعندما يقتضى ذلك ، الأشخاص الآخرين الذين يخضعون لمتطلبات الاستقلالية (بما فى ذلك العاملين فى فروع المؤسسة) يحافظون على استقلالهم متى استوجبت ذلك المتطلبات الأخلاقية والسلوكية ذات الصلة . وتحدد المعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود مسؤوليات الشركاء المسئولين عن المهام وفرق المهام على مستوى مهام المراجعة والفحص المحدود على الترتيب . ويعتمد توزيع المسؤوليات داخل

المكتب على الحجم والهيكل والتنظيم . ولا تشير العديد من النصوص الواردة فى هذا الجزء المسؤوليات المحددة المنوطة بالأفراد داخل المكتب عن التصرفات المتعلقة بالاستقلالية ، وتشير بدلاً من ذلك إلى "المكتب" لسهولة القراءة . وتقوم المكاتب بإسناد المسؤولية عن كل تصرف معين إلى فرد أو مجموعة من الأفراد (مثل فريق العمل) وفقاً لقواعد مراقبة الجودة رقم (١) ٢٠٢٤ وإضافة إلى ذلك ، يظل كل محاسب مهني مسؤولاً عن الالتزام بأى نصوص تنطبق على أنشطته أو مصالحه أو علاقاته .

٥/٤٠٠ ترتبط الاستقلالية بمبدأى الموضوعية والنزاهة وهى تشمل :

(أ) الاستقلالية من حيث الجوهر: ويقصد بها الحالة الذهنية التى تسمح بإبداء رأى دون أية ضغوط قد تؤثر على الحكم المهني للفرد ، مما يسمح له بالعمل بنزاهة وموضوعية وممارسة الشك المهني .

(ب) الاستقلالية من حيث الشكل : ويقصد بها الابتعاد عن الوقائع والظروف الجوهرية التى قد يستخلص منها طرف خارجى موضوعى وعلى دراية بكل المعلومات ذات الصلة أنه قد تم التأثير على نزاهة وموضوعية ونزعة الشك المهني للمكتب أو لعضو فى فريق العمل .

وتعنى الإشارات الواردة فى هذا الجزء إلى كون الفرد أو المكتب "مستقلاً" أن الفرد أو المكتب قد التزم بنصوص هذا الجزء .

٦/٤٠٠ عند أداء مهام المراجعة ، تتطلب تلك القواعد من المكاتب أن تلتزم بالمبادئ الأساسية وأن تكون مستقلة . وينص هذا الجزء على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة تتعلق بطريقة تطبيق إطار المفاهيم لأجل الحفاظ على الاستقلالية عند أداء تلك المهام . وينطبق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ على الاستقلالية مثلما ينطبق على المبادئ الأساسية المنصوص عليها فى القسم ١١٠

٧/٤٠٠ يتناول هذا الجزء :

(أ) الحقائق والظروف ، بما فيها الأنشطة المهنية ، والمصالح والعلاقات التى تنشأ أو قد تنشأ عنها تهديدات تمس الاستقلالية ؛

(ب) الإجراءات المحتملة ، بما فيها التدابير الوقائية ، التى قد تكون مناسبة لمواجهة أى تهديدات من ذلك القبيل ؛

(ج) بعض المواقف التى لا يمكن القضاء فيها على التهديدات أو التى قد لا تتوفر فيها أى تدابير وقائية لتخفيض التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله .
المنشآت ذات المصلحة العامة :

٨/٤٠٠ تعكس بعض المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها فى هذا الجزء مدى اهتمام العموم بمنشآت معينة تم تعريفها بأنها منشآت ذات مصلحة عامة . وتوصى المكاتب بتحديد ما إذا كان يلزم التعامل مع منشآت أخرى ، أو فئات معينة من المنشآت على أنها منشآت ذات مصلحة عامة بسبب وجود عدد كبير وطائفة واسعة من أصحاب المصلحة المهتمين بها وتشمل العوامل التى يلزم مراعاتها :
طبيعة العمل ، مثل حيازة أصول بصفة ائتمانية لعدد كبير من أصحاب المصلحة .
وقد يكون من أمثلة تلك المنشآت المؤسسات المالية ، مثل البنوك وشركات التأمين وصناديق معاشات التقاعد .
الحجم .
عدد الموظفين .

التقارير التى تتضمن قيوداً على الاستخدام والتوزيع :

٩/٤٠٠ قد يتضمن تقرير المراجعة قيوداً على الاستخدام والتوزيع . وفى حال حدوث ذلك واستيفاء الشروط المنصوص عليها فى القسم ٨٠٠ ، يجوز عندئذ تعديل متطلبات الاستقلالية الواردة فى هذا الجزء على النحو المنصوص عليه فى القسم ٨٠٠ .
مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة والفحص المحدود :

١٠/٤٠٠ ينص الجزء ٤ ب - الاستقلالية فى مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة والفحص المحدود على معايير الاستقلالية لمهام التأكد التى ليست مهام مراجعة أو فحص محدود .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

ي ١١/٤٠٠ يجب على المكتب الذى يؤدى مهام المراجعة أن يكون مستقلاً .
ي ١٢/٤٠٠ يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم
١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية فى مهام المراجعة ، وتقييمها
ومواجهتها .
(ي ٤٠٠ / ١٣-١٩ ملغاة) .

المنشآت ذات العلاقة :

ي ٢٠/٤٠٠ حسب التعريف ، يشمل مصطلح « عميل مهمة المراجعة » ، الذى
يكون منشأة مقيدة جميع منشآته ذات العلاقة . وفيما يخص جميع المنشآت الأخرى ، تشمل
الإشارات إلى عميل مهمة المراجعة فى هذا الجزء المنشآت ذات العلاقة التى يكون
للعامل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها . وعندما يكون فريق العمل على علم ،
أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بوجود علاقات أو ظروف تنطوى على
أية منشأة أخرى ذات علاقة بالعميل وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقييم
استقلالية المكتب عن العميل ، فيجب على فريق العمل تضمين تلك المنشأة ذات
العلاقة عند التعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .
(ي ٤٠٠ / ٢١-٢٩ ملغاة) .

الفترة التى يجب أن تتوفر الاستقلالية خلالها :

ي ٣٠/٤٠٠ يجب الحفاظ على الاستقلالية على النحو الذى يتطلبه هذا الجزء ،
أثناء كل من :

(أ) فترة المهمة .

(ب) الفترة التى تغطيها القوائم المالية .

ي ٣٠/٤٠٠ تبدأ فترة المهمة عندما يبدأ فريق العمل فى أداء المراجعة .
وتنتهى فترة المهمة بصدور تقرير المراجعة .
وعندما تكون المهمة ذات طبيعة متكررة ، فإن فترته تنتهى بالإشعار الذى يرسله
أى من الطرفين بانتهاء العلاقة المهنية أو بصدور تقرير المراجعة النهائى ،
أى الحدين أيهما أبعد .

ى ٣١/٤٠٠ إذا أصبحت المنشأة عميل مراجعة أثناء أو بعد الفترة التى تغطيها القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها ، فيجب على المكتب تحديد ما إذا كانت هناك أى تهديدات تمس الاستقلالية تنشأ عما يلي :

(أ) العلاقات المالية أو علاقات العمل مع عميل المراجعة أثناء أو بعد الفترة التى تغطيها القوائم المالية ولكن قبل قبول المهمة المراجعة ؛ أو
(ب) الخدمات السابقة التى قدمها المكتب أو ذلك الفرع من فروع المؤسسة إلى عميل المراجعة .

٣١/٤٠٠ ت ١ تنشأ تهديدات تمس الاستقلالية حالة تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد الى عميل المراجعة وذلك أثناء أو بعد الفترة التى تغطيها القوائم المالية ولكن قبل بدء أداء المهام المهنية المتعلقة بخدمة المراجعة فإنه فى هذه الحالة يمنع تقديم هذه الخدمات أثناء فترة المهمة .

٣١/٤٠٠ ت ٢ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة .
الاستعانة بفاحص مناسب بفحص أعمال المراجعة والأعمال الأخرى بخلاف خدمات التأكد حسب الضرورة .

إشراك مكتب آخر من خارج فروع المؤسسة لتقييم نتائج الخدمة الأخرى بخلاف خدمات التأكد أو الاستعانة بمكتب آخر من خارج فروع المؤسسة بإعادة أداء الخدمة الأخرى بخلاف خدمات التأكد بالقدر اللازم لتمكين ذلك المكتب الآخر من تحمل المسؤولية عن تلك الخدمة .

(ى ٤٠٠ / ٣٢-٣٩ ملغاة) .

الاتصال بالمسؤولين عن الحوكمة :

٤٠/٤٠٠ ت ١ تنص الفقرتان "ى ٩/٣٠٠" و "ى ١٠/٣٠٠" على متطلبات

تتعلق بالاتصال بالمسؤولين عن الحوكمة .

٤٠٠ / ٤٠ ت ٢ يُوصى بالاتصال المنتظم بين المكتب والمسؤولين عن الحوكمة لدى العميل بشأن العلاقات والأمور الأخرى التى قد تؤثر بدرجة معقولة ، حسب رأى المكتب ، على الاستقلالية ، حتى عندما لا يكون ذلك مطلوباً بموجب هذه القواعد أو المعايير المهنية المطبقة أو القوانين أو اللوائح . ويمكن هذا الاتصال المسؤولين عن الحوكمة من :

(أ) النظر فى الأحكام المهنية للمكتب فيما يتعلق بالتعرف على التهديدات وتقييمها .

(ب) النظر فى كيفية مواجهة التهديدات ، بما فى ذلك مدى ملائمة التدابير الوقائية عندما تكون متاحة وقابلة للتطبيق .

(ج) اتخاذ التصرف المناسب .

ويمكن لمثل هذا النهج أن يكون مفيداً بصفة خاصة فيما يتعلق بتهديدات الضغوط التى قد يفرضها العميل والتألف غير المهنى مع العميل .

(ى ٤٠٠ / ٤١-٤٩ ملغاة) .

فروع المؤسسة :

٤٠٠ / ٥٠ ت ١ تقوم المكاتب فى كثير من الأحيان بعمل اتفاقيات مهنية لتعاون مشترك ، أو نوع من الشراكة المهنية لتعزيز قدرتها على تقديم الخدمات المختلفة ، ويعتمد ذلك على طبيعة وموضوعية هذا التعاون لتحقيق تطور فى أعمال المكتب ومدى وجود توافق فى أنظمة العمل الداخلية ونظم الجودة والرقابة عليها .

ى ٤٠٠ / ٥١ يجب أن يكون كل مكتب ضمن فروع المؤسسة مستقلاً عن عملاء

المراجعة لدى الفروع الأخرى ضمن فروع المؤسسة على النحو الذى يتطلبه هذا الجزء .

٤٠٠ / ٥١ ت ١ تنطبق متطلبات الاستقلالية الواردة فى هذا الجزء ، والمطبقة

على فروع المؤسسة ، على أية منشأة تستوفى تعريف فرع لمؤسسة . هذا وليس من الضرورى أن تستوفى المنشأة (فرع لمؤسسة) تعريف مكتب المراجعة . وعلى سبيل المثال ، قد تكون الشركات الاستشارية أو مكاتب المحاماة مكاتب ضمن فروع المؤسسة ولكنها ليست مكاتب مراجعة .

ي ٥٢/٤٠٠ عندما يكون المكتب مرتبطاً بهيكل أكبر يتألف من مكاتب ومنشآت

أخرى ، يجب على المكتب :

(أ) ممارسة الحكم المهني لتحديد ما إذا كان ذلك الهيكل الأكبر يشكل مؤسسة .
(ب) النظر فيما إذا كان من المرجح لطرف خارجي معقول ومطلع أن يستنتج أن المكاتب والمنشآت الأخرى ضمن هذا الهيكل الأكبر مرتبطة ببعضها بشكل يوحي بوجود فروع لمؤسسة ؛

(ج) تطبيق هذا الحكم بشكل متنسق عبر هذا الهيكل الأكبر .

ي ٥٣/٤٠٠ عند تحديد ما إذا كان هناك فروع لمؤسسة قد نشأت عن هيكل أكبر من المكاتب والمنشآت الأخرى ، فيجب على كل فرع من تلك الفروع أن يستنتج بوجود هذه المؤسسة عندما يكون الهدف من هذا الهيكل الأكبر هو التعاون وأيضاً :

يكون من الواضح أنه يستهدف التشارك فى الأرباح أو التكاليف فيما بين المنشآت الموجودة ضمن هذا الهيكل . (راجع: الفقرة "٥٣/٤٠٠ ت ٢") ؛ أو

(أ) تتشارك المنشآت الموجودة ضمن هذا الهيكل فى الملكية أو السيطرة

أو الإدارة (راجع الفقرة " ٥٣/٤٠٠ ت ٣) ؛ أو

(ب) مشاركة المنشآت الموجودة ضمن هذا الهيكل فى سياسات وإجراءات مراقبة

الجودة . (راجع الفقرة "٥٣/٤٠٠ ت ٤) ؛ أو

(ج) تتشارك المنشآت الموجودة ضمن هذا الهيكل فى استراتيجية العمل . (راجع:

الفقرة "٥٣/٤٠٠ ت ٥) ؛ أو

(د) تتشارك المنشآت الموجودة ضمن هذا الهيكل فى استخدام اسم تجارى مشترك .

(راجع الفقرتين "٥٣/٤٠٠ ت ٦" و "٥٣/٤٠٠ ت ٧") ؛ أو

(هـ) تتشارك المنشآت الموجودة ضمن هذا الهيكل فى جزء مهم من الموارد

المهنية . (راجع الفقرتين "٥٣/٤٠٠ ت ٨" و "٥٣/٤٠٠ ت ٩) .

٥٣/٤٠٠ ت ١ قد تكون هناك ترتيبات أخرى بين المكاتب والمنشآت الموجودة

ضمن هيكل أكبر يشكل شبكة ، بالإضافة إلى تلك الترتيبات الموضحة فى الفقرة "ي

٥٣/٤٠٠ . ومع ذلك ، فقد يكون الهدف من الهيكل الأكبر هو فقط تيسير إحالة

الأعمال ، وهو ما لا يستوفى فى حد ذاته الضوابط اللازمة لتشكيل فروع لمؤسسة .

٥٣/٤٠٠ ت ٢ لا يؤدى التشارك فى التكاليف غير الجوهرية فى حد ذاته إلى وجود فروع لمؤسسة وإضافة إلى ذلك ، إذا كان التشارك فى التكاليف مقصوراً على تلك التكاليف المتعلقة بتطوير منهجيات أو أدلة إرشادية أو دورات تدريبية خاصة بالمراجعة ، فإن هذا فى حد ذاته لا يُنشئ فروع لمؤسسة . وعلاوة على ذلك ، فإن الصلة القائمة بين المكتب ومنشأة ليست لها علاقة بالمكتب فيما عدا القيام معاً بتقديم خدمة أو تطوير منتج لا تُنشئ فى حد ذاتها فروع لمؤسسة . (راجع: الفقرة "ى" ٥٣/٤٠٠ (أ)).

٥٣/٤٠٠ ت ٣ قد تتحقق الملكية أو السيطرة أو الإدارة المشتركة بموجب عقد أو غيره من الوسائل . (راجع الفقرة "ى" ٥٣/٤٠٠ (ب)).

٥٣/٤٠٠ ت ٤ سياسات وإجراءات مراقبة الجودة المشتركة هى تلك التى يتم تصميمها وتطبيقها ومتابعتها عبر هذا الهيكل الأكبر . (راجع الفقرة "ى" ٥٣/٤٠٠ (ج)).

٥٣/٤٠٠ ت ٥ يستلزم المشاركة فى استراتيجية العمل "اتفاق المنشآت على تحقيق أهداف استراتيجية مشتركة . ولا تُعد المنشأة فرعاً ضمن فروع المؤسسة لمجرد أنها تتعاون مع منشأة أخرى للرد فحسب بشكل مشترك على طلب استدرج عروض لتقديم خدمة مهنية (راجع الفقرة "ى" ٥٣/٤٠٠ (د)).

٥٣/٤٠٠ ت ٦ يشمل الاسم التجارى المشترك الأحرف الأولى المشتركة أو الاسم المشترك . ويعتبر المكتب (فرع) يستخدم اسماً تجارياً مشتركاً إذا كان يُدرج ، على سبيل المثال ، الاسم التجارى المشترك ضمن اسم مكتبه ، كجزء منه أو إلى جانبه ، وعندما يوقع الشركاء الذين يعملون فى هذا المكتب (فرع) على تقارير المراجعة تحمل هذا الاسم . (راجع الفقرة "ى" ٥٣/٤٠٠ (هـ)).

٥٣/٤٠٠ ت ٧ إذا كان المكتب لا ينتمى إلى مؤسسة ولا يستخدم اسماً تجارياً مشتركاً كجزء من اسم مكتبه ، فقد يبدو أنه ينتمى إلى مؤسسة إذا كانت المواد الترويجية الخاصة به تشير إلى أن المكتب عضواً فى رابطة مكاتب . وعليه ، ففى حال عدم توخى الحذر فى كيفية وصف المكتب لمثل هذه العضوية ، فقد ينشأ تصور بأن المكتب ينتمى إلى فروع المؤسسة . (راجع الفقرة "ى" ٥٣/٤٠٠ (هـ)).

٥٣/٤٠٠ ت ٨ تشمل الموارد المهنية :

النظم المشتركة التى تمكن المكاتب من تبادل المعلومات مثل بيانات العملاء والفواتير وسجلات ساعات العمل .
الشركاء وغيرهم من العاملين .
الإدارات الفنية التى تقدم المشورة فى القضايا الفنية أو الخاصة بصناعة معينة أو المعاملات أو الأحداث فيما يخص مهام التأكد .
منهجية المراجعة أو الأدلة الإرشادية الخاصة بالمراجعة .
الدورات التدريبية وأدوات التدريب . (راجع الفقرة "ى ٥٣/٤٠٠") .
٥٣/٤٠٠ ت ٩ يعتمد تحديد ما إذا كانت الموارد المهنية المشتركة مهمة على

الظروف الآتية على سبيل المثال :

قد تقتصر الموارد المشتركة على استخدام منهجية أو أدلة إرشادية مشتركة للمراجعة ، دون تبادل للعاملين أو المعلومات الخاصة بالعملاء أو السوق . وفى هذه الظروف ، من غير المرجح أن تكون الموارد المشتركة هامة . وينطبق الأمر نفسه على نشاط التدريب المشترك .

قد تتضمن الموارد المشتركة على تبادل للعاملين أو المعلومات ، كما فى حالة اختيار العاملين من مجموعة مشتركة ، أو إنشاء إدارة فنية مشتركة داخل الهيكل الأكبر لتزويد المكاتب المشاركة بالمشورة الفنية التى تحتاج إلى اتباعها . وفى هذه الظروف ، يكون من المرجح لطرف آخر خارجى موضوعى ومطلع أن يخلص إلى أهمية الموارد المشتركة (راجع الفقرة "ى ٥٣/٤٠٠ (و)) .

ى ٥٤/٤٠٠ إذا قام المكتب ببيع أحد فروعهم ، واستمر ذلك الفرع المباع فى استخدام اسم المكتب ، كله أو جزء منه ، لفترة محدودة ، فيجب على المنشآت ذات الصلة تحديد كيفية الإفصاح عن أنها ليست ضمن فروع مؤسسة واحدة عند تقديم نفسها للأطراف الخارجية .

٥٤/٤٠٠ ت ١ قد ينص اتفاق بيع أحد فروع المكتب على أنه يمكن للفرع المباع الاستمرار لفترة زمنية محدودة ، فى استخدام اسم المكتب ، كله أو جزء منه ، بالرغم من أنه لم تعد له صلة بالمكتب . وفى هذه الظروف ، وفى حين أن المنشأتين ربما تكونان تمارسان العمل تحت اسم مشترك ، إلا أن الحقائق تدل على عدم انتمائهما إلى هيكل أكبر يهدف إلى التعاون . وعليه فإن المنشأتين لا تُعدَّان فرعين ضمن فروع المكتب .

(٤٠٠ / ٥٥-٥٩ ملغاة) .

التوثيق العام للاستقلالية فى مهام المراجعة والفحص المحدود :

٦٠/٤٠٠ ي يجب على المكتب توثيق الاستنتاجات المتعلقة بالالتزام بهذا الجزء ،

ومضمون أى نقاشات ذات صلة تدعم تلك الاستنتاجات . وعلى وجه الخصوص :

(أ) عند تطبيق تدابير وقائية لمواجهة أحد التهديدات ، يجب على المكتب توثيق

طبيعة التهديد والتدابير الوقائية المتخذة أو المطبقة .

(ب) عند حاجة أحد التهديدات إلى إجراء تحليل مهم واستنتاج المكتب أن التهديد

كان بالفعل بمستوى يمكن قبوله ، يجب على المكتب توثيق طبيعة التهديد والمبررات

المنطقية لذلك الاستنتاج .

٦٠/٤٠٠ ت ١ يوفر التوثيق أدلة على الأحكام التى اتخذها المكتب أثناء تكوينه

للاستنتاجات المتعلقة بالتزامه بهذا الجزء . ولكن عدم التوثيق لا يحدد ما إذا كان

المكتب قد أخذ فى الحسبان أمراً معيناً أو ما إذا كان المكتب قد حافظ على الاستقلالية .

(٤٠٠ / ٦١-٦٩ ملغاة) .

الاندماجات والاستحوادات

عندما ينشأ تهديد عن اندماج العميل :

٧٠/٤٠٠ ت ١ قد تصبح إحدى المنشآت منشأة ذات علاقة بعميل مراجعة بسبب

اندماج أو استحواذ . وقد ينشأ تهديد يمس الاستقلالية ، ومن ثم يمس قدرة المكتب

على الاستمرار فى مهمة المراجعة بسبب المصالح أو العلاقات السابقة أو الحالية بين

المكتب أو فرع من فروع المؤسسة وهذه المنشأة ذات العلاقة .

ى ٧١/٤٠٠ فى الظروف المنصوص عليها فى الفقرة ٧٠/٤٠٠ ت"١
(أ) يجب على المكتب تحديد وتقييم المصالح والعلاقات السابقة والحالية مع المنشأة ذات العلاقة التى قد تؤثر على استقلاله ، ومن ثم ، على قدرته على الاستمرار فى مهمة المراجعة بعد تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ ، مع الأخذ فى الحسبان أى تصرفات متخذة لمواجهة التهديد ؛

(ب) مع مراعاة الفقرة ٧٢/٤٠٠ ، يجب على المكتب اتخاذ الخطوات اللازمة لإنهاء أية مصالح أو علاقات لا تسمح بها هذه القواعد بحلول تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ .

ى ٧٢/٤٠٠ استثناء من الفقرة " ى ٧١/٤٠٠ (ب) " ، إذا لم يكن ممكناً إنهاء المصلحة أو العلاقة بشكل معقول بحلول تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ ، فيجب على المكتب :

(أ) تقييم التهديد الناشئ عن المصلحة أو العلاقة .

(ب) مناقشة الأسباب التى تحول دون إنهاء المصلحة أو العلاقة بشكل معقول بحلول تاريخ السريان ، وتقييم مستوى التهديد مع المسؤولين عن الحوكمة .

٧٢/٤٠٠ ت ١ فى بعض الظروف ، قد لا يكون من الممكن إنهاء المصلحة أو العلاقة الناشئ عنها التهديد بشكل معقول بحلول تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ وقد يرجع ذلك إلى تقديم المكتب خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى المنشأة ذات العلاقة ، وعدم قدرة المنشأة على الانتقال بأسلوب منظم إلى مقدم خدمة آخر بحلول ذلك التاريخ .

٧٢/٤٠٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديد الناشئ عن

الاندماجات والاستحواذات عندما توجد مصالح وعلاقات لا يمكن إنهاؤها بشكل معقول :

طبيعة المصلحة أو العلاقة ومدى أهميتها .

طبيعة العلاقة مع المنشأة ذات العلاقة ومدى أهميتها (على سبيل المثال ما إذا

كانت المنشأة ذات العلاقة منشأة تابعة أو منشأة أم) .

طول المدة اللازمة حتى يمكن إنهاء المصلحة أو العلاقة بشكل معقول .
ي ٧٣/٤٠٠ إذا طلب المسؤولين عن الحوكمة من المكتب بعد المناقشة
المنصوص عليها فى الفقرة "ي ٤٠٠/ (٧٢ ب) " ، الاستمرار بصفة مراقب ، فلا
يجوز للمكتب القيام بذلك إلا إذا :
(أ) كانت المصلحة أو العلاقة سيتم إنهاؤها فى أقرب وقت ممكن فى غضون
مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ .
(ب) كان أى فرد له مثل تلك المصلحة أو العلاقة ، بما فى ذلك المصلحة أو
العلاقة التى نشأت من خلال أداء خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد لن يُسمح بها
بموجب القسم ٦٠٠ وأقسامه الفرعية ، لن يكون عضواً فى فريق عمل المراجعة أو
الفاحص ما قبل الإصدار .
(ج) كان سيتم تطبيق ما يلزم من تدابير انتقالية وسيتم مناقشتها مع المسؤولين عن
الحوكمة .

٧٣/٤٠٠ ت ١ من أمثلة تلك التدابير الانتقالية :

الاستعانة بمحاسب مهنى بفحص أعمال المراجعة أو الأعمال الأخرى بخلاف
خدمات التأكد بحسب الضرورة .
الاستعانة بمحاسب مهنى ، ليس عضواً فى المكتب الذى يبدي الرأى بشأن القوائم
المالية ، بأداء فحص يعادل فحص ما قبل الإصدار .
إشراك مكتب آخر لتقييم نتائج الخدمة الأخرى بخلاف خدمات التأكد أو الاستعانة
بمكتب آخر بإعادة أداء الخدمة الأخرى بخلاف خدمات التأكد بالقدر اللازم لتمكين
ذلك المكتب الآخر من تحمل المسؤولية عن تلك الخدمة .

ي ٧٤/٤٠٠ ربما يكون المكتب قد أنجز قدراً كبيراً من العمل المتعلق بالمراجعة
قبل تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ وربما يكون قادراً على إنجاز المتبقى من
إجراءات المراجعة فى غضون فترة زمنية قصيرة . وفى مثل هذه الظروف ،
إذا طلب المسؤولين عن الحوكمة من المكتب استكمال المراجعة مع الاستمرار

فى المصلحة أو العلاقة المحددة فى الفقرة ٧٠/٤٠٠ ت ١ ، فلا يجوز للمكتب القيام بذلك إلا إذا :

(أ) كان قد قام بتقييم مستوى التهديد وناقش النتائج مع المسؤولين عن الحوكمة .

(ب) التزم بمتطلبات الفقرة "ى ٧٣/٤٠٠ (ب) ، (ج) " .

(ج) توقف عن كونه المراقب فى موعد أقصاه تاريخ إصدار تقرير المراجعة .

إذا استمر وجود قيد الموضوعية :

ى ٧٥/٤٠٠ حتى فى حال إمكانية الوفاء بجميع متطلبات الفقرات "ى

٧١/٤٠٠" إلى "ى ٧٤/٤٠٠" ، يجب على المكتب تحديد ما إذا كانت الظروف

المحددة فى الفقرة ٧٠/٤٠٠ ت ١ تنشأ عنها تهديدات لا يمكن مواجهتها مما يضع قيد على الموضوعية .

وإذا كان الأمر كذلك ، فيجب على المكتب التوقف عن عمله كمراقب .

التوثيق :

ى ٧٦/٤٠٠ يجب على المكتب توثيق :

(أ) أية مصالح أو علاقات محددة فى الفقرة "ى ٧٠/٤٠٠ ت ١" لن يتم إنهاؤها

بحلول تاريخ سريان الاندماج أو الاستحواذ وأسباب عدم إنهاؤها .

(ب) التدابير الانتقالية المطبقة .

(ج) نتائج النقاش مع المسؤولين عن الحوكمة .

(د) أسباب عدم نشأة تهديدات بوجود قيد على الموضوعية عن المصالح

والعلاقات السابقة والحالية .

(ى ٧٧/٤٠٠ – ٧٩ ملغاة) .

مخالفة النصوص المتعلقة بالاستقلالية فى مهام المراجعة والفحص المحدود :

عندما يتعرف المكتب على حدوث مخالفة :

ى ٨٠/٤٠٠ إذا استنتج المكتب حدوث مخالفة لأحد متطلبات هذا الجزء ،

فيجب عليه :

(أ) إنهاء المصلحة أو العلاقة التى نشأت عنها المخالفة ، أو تعليقها أو التخلي

عنها ، ومواجهة عواقب المخالفة .

(ب) النظر فيما إذا كانت هناك أى متطلبات قانونية أو تنظيمية تنطبق على

المخالفة ، وإذا صح ذلك :

- ١- الالتزام بتلك المتطلبات .
 - ٢- النظر فى الإبلاغ عن المخالفة إلى هيئة مهنية أو تنظيمية أو سلطة رقابية إذا كان هذا الإبلاغ من الممارسات المتعارف عليها أو إذا كان متوقعا .
 - (ج) الإبلاغ فوراً عن المخالفة وفقاً لسياساته وإجراءاته إلى :
 - ١- الشريك المسئول عن المهمة .
 - ٢- المسؤولين عن السياسات والإجراءات المتعلقة بالاستقلالية .
 - ٣- العاملين الآخرين المعنيين فى المكتب ، وعند الضرورة ، داخل فروع المؤسسة .
 - ٤- من يخضعون لمتطلبات الاستقلالية الواردة فى الجزء ٤٤ الذين يتعين عليهم اتخاذ تصرف ملائم .
 - (د) تقييم أهمية المخالفة وأثرها على موضوعية المكتب وقدرته على إصدار تقرير مراجعة ملائم .
 - (هـ) تحديد ما يلى بناء على أهمية المخالفة:
 - ١- ما إذا كان يلزم إنهاء المهمة المراجعة ؛ أو
 - ٢- ما إذا كان من الممكن اتخاذ تصرف يواجه بصورة مرضية عواقب المخالفة وما إذا كان اتخاذ هذا التصرف مستطاعاً وملائماً فى ظل الظروف القائمة .وعند القيام بذلك ، يجب على المكتب ممارسة الحكم المهني ومراعاة ما إذا كان من المرجح لطرف خارجي موضوعي ومطلع أن يستنتج أنه قد تم وضع قيد على موضوعية المكتب ، مما يجعل المكتب غير قادر على إصدار تقرير مراجعة ملائم .
- ٨٠/٤٠٠ ت ١ قد تقع مخالفة لنصوص هذا الجزء بالرغم من وجود سياسات وإجراءات بالمكتب تهدف إلى تزويده بتأكد معقول بشأن الحفاظ على الاستقلالية . وقد يكون من الضروري إنهاء مهمة المراجعة بسبب تلك المخالفة .

٨٠/٤٠٠ ت ٢ ستعتمد أهمية المخالفة ، وأثرها على موضوعية المكتب وقدرته

على إصدار تقرير مراجعة ملائم ، على عوامل مثل :

طبيعة المخالفة ومدتها .

عدد وطبيعة أية مخالفات سابقة فيما يتعلق بالمهمة المراجعة الحالية .

ما إذا كان لدى أحد أعضاء فريق العمل معرفة بالمصلحة أو العلاقة التى نشأت

عنها المخالفة .

ما إذا كان الفرد الذى تسبب فى المخالفة عضواً فى فريق العمل أو فرداً آخرًا

تنطبق عليه متطلبات الاستقلالية .

دور الفرد الذى تتعلق به المخالفة إذا كان عضواً فى فريق العمل .

أثر الخدمة المهنية ، إن وجد ، على السجلات المحاسبية أو المبالغ المسجلة

فى القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها إذا كانت المخالفة ناشئة عن تقديم

تلك الخدمة .

مدى تهديدات المصلحة الشخصية أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير

أو الضغوط التى قد يفرضها العميل أو التهديدات الأخرى الناشئة عن المخالفة .

٨٠/٤٠٠ ت ٣ بناءً على أهمية المخالفة ، من أمثلة التصرفات التى قد ينظر فيها

المكتب لمواجهة المخالفة بصورة مرضية :

عزل الفرد ذى الصلة من فريق العمل .

استخدام أفراد مختلفين لإجراء فحص إضافى لأعمال المراجعة المتأثرة أو لإعادة

آداء ذلك العمل بالقدر اللازم .

التوصية بأن يشرك عميل المراجعة مكتباً آخرًا لفحص أعمال المراجعة المتأثرة

أو إعادة آداءها بالقدر اللازم .

إذا كانت المخالفة تتعلق بخدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد تؤثر على السجلات

المحاسبية أو مبلغ مسجل فى القوائم المالية ، فيتطلب إشراك مكتب آخر لتقييم نتائج

تلك الخدمة أو الاستعانة بمكتب آخر لإعادة آداء تلك الخدمة بالقدر اللازم لتمكين ذلك

المكتب الآخر من تحمل المسؤولية عن تلك الخدمة .

ى ٨١/٤٠٠ إذا حدد المكتب أنه لا يمكن اتخاذ أى تصرف لمواجهة عواقب المخالفة بصورة مرضية ، فيجب عليه إبلاغ المسؤولين عن الحوكمة فى أقرب وقت ممكن واتخاذ الخطوات اللازمة لإنهاء مهمة المراجعة وفقاً لأى متطلبات قانونية أو تنظيمية مطبقة . وإذا لم يكن إنهاء المهمة مسموحاً به بموجب القوانين أو اللوائح ، فيجب على المكتب الالتزام بأى متطلبات تتعلق بإعداد التقرير أو الإفصاح .

ى ٨٢/٤٠٠ إذا حدد المكتب أنه يمكن اتخاذ تصرفات لمواجهة عواقب المخالفة بصورة مرضية ، فيجب عليه مناقشة المسؤولين عن الحوكمة فيما يلى :

(أ) أهمية المخالفة ، بما فى ذلك طبيعتها ومدتها .

(ب) كيف حدثت المخالفة وكيف تم التعرف عليها .

(ج) التصرف المقترح أو المتخذ وأسباب تحديد أن التصرف سيواجه عواقب

المخالفة بصورة مرضية وسيتمكن المكتب من إصدار تقرير مراجعة ملائم .

(د) الاستنتاج بأنه لم يتم تقييد الموضوعية ، بحسب الحكم المهنى للمكتب ،

والمبررات المنطقية لذلك الاستنتاج .

(هـ) أية خطوات مقترحة أو متخذة من جانب المكتب لتخفيض أو تجنب خطر

حدوث المزيد من المخالفات . ويجب أن يتم هذا النقاش فى أقرب وقت ممكن ما لم يحدد

المسؤولين عن الحوكمة توقيتاً بديلاً لإبلاغهم بالمخالفات الأقل أهمية .

٨٣/٤٠٠ الإبلاغ عن المخالفات إلى المسؤولين عن الحوكمة :

٨٣/٤٠٠ ت ١ تنص الفقرتان " ٩/٣٠٠ " ، ى ١٠/٣٠٠ على متطلبات تتعلق

بالاتصال بالمسؤولين عن الحوكمة .

ى ٨٤/٤٠٠ فيما يخص المخالفات ، يجب على المكتب إبلاغ المسؤولين عن

الحوكمة كتابياً بما يلى :

(أ) جميع الأمور التى تمت مناقشتها وفقاً للفقرة ى ٨٢/٤٠٠ والحصول على

موافقة المسؤولين عن الحوكمة على أنه يمكن اتخاذ تصرف أو قد تم اتخاذ تصرف

لمواجهة عواقب المخالفة بصورة مرضية .

(ب) وصف لما يلي :

١- سياسات وإجراءات المكتب ذات الصلة بالمخالفة والتي تهدف إلى ترويده بتأكيد معقول بشأن الحفاظ على الاستقلالية .

٢- أية خطوات اتخذها المكتب ، أو يقترح اتخاذها ، لتخفيض أو تجنب خطر حدوث المزيد من المخالفات .

ي ٨٥/٤٠٠ فى حال عدم موافقة المسؤولين عن الحوكمة على أن التصرف الذى اقترحه المكتب وفقاً للفقرة "ى ٨٠/٤٠٠ (هـ) (٢)" يواجه بصورة مرضية عواقب المخالفة ، فيجب على المكتب اتخاذ الخطوات اللازمة لإنهاء مهمة المراجعة وفقاً للفقرة "ى ٨١/٤٠٠" .

المخالفات قبل صدور تقرير المراجعة السابق :

ي ٨٦/٤٠٠ إذا حدثت المخالفة قبل صدور تقرير المراجعة السابقة ، يجب على المكتب الالتزام بنصوص الجزء ٤ أ عند تقييم أهمية المخالفة وأثرها على موضوعية المكتب وقدرته على إصدار تقرير المراجعة فى الفترة الحالية .

ي ٨٧/٤٠٠ يجب على المكتب أيضاً :

(أ) النظر فى أثر المخالفة ، إن وجد ، على موضوعية المكتب فيما يتعلق بأى تقارير مراجعة سبق إصدارها ، وإمكانية سحب تقارير المراجعة تلك .
(ب) مناقشة الأمر مع المسؤولين عن الحوكمة .

التوثيق :

ي ٨٨/٤٠٠ عملاً بالمتطلبات الواردة فى الفقرات "ى ٨٠/٤٠٠" إلى "ى ٨٧/٤٠٠" ، يجب على المكتب توثيق ما يلي :

(أ) المخالفة .

(ب) التصرفات المتخذة .

(ج) القرارات الرئيسية المتخذة .

(د) جميع الأمور التى تمت مناقشتها مع المسؤولين عن الحوكمة .
(هـ) أية مناقشات تمت مع هيئة مهنية أو تنظيمية أو سلطة رقابية .
ى ٨٩/٤٠٠ فى حال استمرار المكتب فى أداء مهمة المراجعة ، فيجب عليه
توثيق ما يلى :

(أ) الاستنتاج بأنه لم يتم تقييد الموضوعية ، بحسب الحكم المهنى للمكتب .
(ب) المبررات المنطقية لاستنتاج أن التصرف المتخذ قد واجه عواقب المخالفة
بصورة مرضية بحيث يمكن للمكتب إصدار تقرير مراجعة ملائم .



المطابق للأحكام
صورة الكترونية لإيطاليا عند التناول

(القسم ٤١٠)

الأتعاب

مقدمة :

١/٤١٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٤١٠ قد ينشأ عن طبيعة ومستوى الأتعاب تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الضغوط التى قد يفرضها العميل .

وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية

الأتعاب وتسعير الخدمات

الحجم النسبى للأتعاب :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٤١٠ ت ١ عندما يمثل المبلغ الإجمالى للأتعاب التى يحصل عليها المكتب ، الذى يبدى رأى المراجعة ، من أحد عملاء المراجعة نسبة كبيرة من إجمالى أتعاب ذلك المكتب ، فإن الاعتماد على ذلك العميل والخوف من فقدانه ينشأ عنه تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الضغوط التى قد يفرضها العميل .

٣/٤١٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

الهيكل التشغيلى للمكتب .

ما إذا كان المكتب ذا وضع مستقر أم إنه حديث الإنشاء .

الأهمية النوعية و/أو الكمية التى يمثلها العميل للمكتب .

٣/٤١٠ ت ٣ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الضغوط التى قد يفرضها العميل زيادة

قاعدة عملاء المكتب للحد من الاعتماد على عميل المراجعة .

٣/٤١٠ ت ٤ ينشأ أيضاً تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الضغوط التى قد يفرضها العميل عندما تشكل الأتعاب التى يحصل عليها المكتب من أحد عملاء المراجعة نسبة كبيرة من إيرادات شريك واحد أو فرع واحد للمكتب .

٣/٤١٠ ت ٥ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

الأهمية النوعية و/ أو الكمية التى يمثلها العميل للشريك أو الفرع .
مدى اعتماد مرتب الشريك ، أو الشركاء داخل الفرع ، على الأتعاب المتحصل عليها من العميل .

٣/٤١٠ ت ٦ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك

التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية أو الضغوط التى قد يفرضها العميل :

زيادة قاعدة عملاء الشريك أو الفرع للحد من الاعتماد على عميل المراجعة .

الاستعانة لفاحص مناسب لم يشارك فى مهمة المراجعة بفحص العمل .

عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة :

٤/٤١٠ ي ٤ عندما يكون عميل المراجعة منشأة ذات مصلحة عامة ويمثل المبلغ

الإجمالى للأتعاب المتحصل عليها من ذلك العميل والمنشآت ذات العلاقة به خلال

سنتين متتاليتين ، أكثر من (٢٥٪) من إجمالى الأتعاب التى تقاضاها المكتب الذى

يبدى رأى المراجعة بشأن القوائم المالية للعميل ، يجب على المكتب :

(أ) الإفصاح للمسؤولين عن الحوكمة لدى عميل المراجعة عن حقيقة

أن المبلغ الإجمالى لتلك الأتعاب يمثل أكثر من (٢٥٪) من إجمالى الأتعاب التى

تقاضاها المكتب .

(ب) مناقشة ما إذا كان أحد التصرفين الآتيين قد يكون بمثابة تدبير وقائى

لمواجهة التهديد الناشئ عن إجمالى الأتعاب التى تقاضاها المكتب من العميل ،

وتطبيقه إذا كان كذلك :

١- أن يقوم محاسب مهنى ليس عضواً فى المكتب الذى يبدى الرأى فى القوائم

المالية بأداء فحص ما قبل إصدار رأى المراجعة فى القوائم المالية الخاصة بالسنة

الثانية ؛ أو أن تقوم هيئة مهنية بأداء فحص لتلك المهمة يعادل فحص "ما قبل الإصدار" ؛ أو

٢- أن يقوم محاسب مهنى ليس عضواً فى المكتب الذى يبدى الرأى فى القوائم المالية ، أو تقوم هيئة مهنية ، بأداء فحص للمراجعة الخاصة بالسنة الثانية يعادل فحص رقابة جودة المهمة بعد إصدار رأى المراجعة فى القوائم المالية الخاصة بالسنة الثانية وقبل إصدار رأى المراجعة فى القوائم المالية الخاصة بالسنة الثالثة (فحص ما بعد الإصدار) .

ى ٥/٤١٠ عندما يفوق المبلغ الإجمالى للأتعاب الموضح فى الفقرة "ى ٤/٤١٠" نسبة (٢٥٪) بكثير ، يجب على المكتب تحديد ما إذا كان التهديد بمستوى لن يستطيع معه فحص ما بعد الإصدار تخفيض التهديد إلى مستوى يمكن قبوله . وفى تلك الحالة ، يجب على المكتب الاستعانة بأداء فحص ما قبل الإصدار .

ى ٦/٤١٠ إذا استمرت الأتعاب الموضحة فى الفقرة "ى ٤/٤١٠" فى تجاوز نسبة ٢٥٪ ، فيجب على المكتب فى كل سنة :

(أ) تقديم إفصاح للمسؤولين عن الحوكمة ، وإجراء نقاش معهم ، بشأن الأمور المنصوص عليها فى الفقرة "ى ٤/٤١٠" .

(ب) الالتزام بالفقرتين "ى ٤/٤١٠ (ب)" و"ى ٥/٤١٠" .

تسعير الخدمات :

عند حصول المكتب على عملية مراجعة بمعدل أتعاب أقل كثيرا من تلك المحصلة من المكتب السابق أو المعروضة من قبل مكاتب أخرى لن يمكن تخفيض التهديد الناتج عن " المصلحة الشخصية" لمستوى مقبول ما لم:

(أ) يكون المكتب قادر على إثبات أن الوقت المناسب قد تم توفيره لهذه المهمة

وأنه تم تكليف الموظفين المؤهلين لأدائها .

(ب) يتم الالتزام بجميع معايير المراجعة المطبقة والمبادئ الإرشادية وإجراءات

مراقبة جودة الأداء .

الأتعاب - التأخر فى الدفع :

١٠/٧ ت ١ قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية فى حال عدم دفع جزء جوهرى من الأتعاب قبل إصدار تقرير المراجعة الخاص بالسنة التالية . ويُتوقع عمومًا أن يطلب المكتب دفع تلك الأتعاب قبل إصدار تقرير المراجعة . وقد تنطبق أيضًا المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها فى القسم ٥١١ فيما يتعلق بالقروض والضمانات على الحالات الخاصة بعدم دفع مثل تلك الأتعاب .

١٠/٧ ت ٢ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

مناقشة الأتعاب المستحقة مع لجنة المراجعة أو المسؤولين عن الحوكمة لدى العميل والحصول على جزء من الأتعاب المتأخرة .
الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى مهمة المراجعة بفحص العمل المؤدى .

١٠/٨ عندما يظل جزء جوهرى من الأتعاب المستحقة من أحد عملاء المراجعة غير مدفوع لمدة طويلة ، يجب على المكتب تحديد ما يلى :
(أ) ما إذا كانت الأتعاب المتأخرة قد تكون مماثلة لقرض للعميل .
(ب) ما إذا كان من المناسب إعادة تكليف المكتب أو استمراره فى مهمة المراجعة .

الأتعاب المشروطة

١٠/٩ ت ١ الأتعاب المشروطة هى أتعاب يتم احتسابها على أسس محددة مسبقًا متعلقة بنتيجة معاملة معينة أو كنتيجة للعمل الذى تم أدائه وتُعد الأتعاب المشروطة التى يتم فرضها من خلال طرف وسيط مثالاً للأتعاب المشروطة غير المباشرة . وفى هذا القسم ، لا تعتبر الأتعاب مشروطة إذا كان الذى يحددها محكمة أو سلطة عامة أخرى .

١٠/١٠ لا يجوز للمكتب أن يطلب بشكل مباشر أو غير مباشر أتعابًا مشروطة مقابل مهمة المراجعة .

ي ١١/٤١٠ لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة أن يطلب بشكل مباشر أو غير مباشر أتعابًا مشروطة مقابل خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد يتم تقديمها إلى عميل المراجعة ، إذا :

(أ) كانت الأتعاب يفرضها المكتب الذى يبدي الرأى فى القوائم المالية وتعد تلك الأتعاب ، أو يتوقع أن تكون جوهرية لذلك المكتب ؛ أو

(ب) كانت تلك الأتعاب التى يفرضها فرع المؤسسة يشارك فى جزء مهم من

المراجعة وتعد تلك الأتعاب ، أو يتوقع أن تكون جوهرية لذلك المكتب ؛ أو

(ج) كانت نتيجة الخدمة الأخرى بخلاف خدمات التأكد ومبلغ الأتعاب تعتمد على

حكم مستقبلى أو حالى يتعلق بمراجعة مبلغ ذى أهمية نسبية فى القوائم المالية .

١٢/٤١٠ ت ١ تمنع الفقرتان "ي ١٠/٤١٠" و"ي ١١/٤١٠" المكتب أو فرع

المؤسسة من الدخول مع عميل المراجعة فى ترتيبات معينة تتعلق بالأتعاب المشروطة .

وحتى إذا كان ترتيب الأتعاب المشروطة غير ممنوع عند تقديم خدمة أخرى بخلاف

خدمات التأكد إلى عميل المراجعة ، فقد تظل هناك إمكانية لنشأة تهديد بسبب

المصلحة الشخصية .

١٢/٤١٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلى :

مدى المبالغ المحتملة للأتعاب .

ما إذا كانت ثمة سلطة معنية تقوم بتحديد النتيجة التى تعتمد عليها الأتعاب المشروطة .

الإفصاح للمستخدمين المستهدفين عن العمل الذى نفذه المكتب وأسس تسعير الخدمات .

طبيعة الخدمة .

تأثير الحدث أو المعاملة على القوائم المالية .

١٢/٤١٠ ت ٣ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى أداء الخدمة الأخرى بخلاف خدمات

التأكد بفحص العمل الذى أداه المكتب .

الحصول على موافقة كتابية مسبقة من العميل على أسس تسعير الخدمات .

(القسم ٤١١)

سياسات الأجور وتقييم الأداء

مقدمة:

١/٤١١ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .
٢/٤١١ قد ينشأ عن سياسات المكتب الخاصة بتقييم الأداء أو الأجور تهديد بسبب المصلحة الشخصية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٤١١ ت ١ عند تقييم أداء أحد أعضاء فريق العمل الذى يعمل لصالح عميل مراجعة معين ، أو دفع أجره ، على أسس تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة هذا ، فإن مستوى تهديد المصلحة الشخصية سيعتمد على :
(أ) النسبة من الأجر أو تقييم الأداء التى تعتمد على تقديم هذه الخدمات .
(ب) دور الفرد فى فريق العمل .
(ج) ما إذا كان تقديم هذه الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد يؤثر على قرارات الترقية .
٣/٤١١ ت ٢ من أمثلة التصرفات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

إعادة النظر فى خطة الأجور أو عملية تقييم الأداء لذلك الفرد .
استبعاد ذلك الفرد من فريق العمل .

٣/٤١١ ت ٣ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الاستعانة بفاحص مناسب لفحص العمل الذى أداه عضو فريق العمل .

٤/٤١١ لا يجوز للمكتب تقييم أداء الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة ، أو دفع أجورهم ، بناءً على نجاح الشريك فى تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة الخاص به . ولا يمنع هذا المتطلب الترتيبات المعتادة الخاصة بتشارك الأرباح بين الشركاء فى المكتب .

(القسم ٤٢٠)

الهدايا والضيافة

مقدمة :

١/٤٢٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٤٢٠ قد ينشأ عن قبول الهدايا والضيافة من عميل المراجعة تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل .
وينص هذا القسم على متطلب ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلب والمواد التطبيقية :

٣/٤٢٠ لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة أو عضو فى فريق العمل قبول الهدايا والضيافة من عميل المراجعة ، إلا إذا كانت بقيمة قليلة وزهيدة .
٣/٤٢٠ ت ١ عندما يقوم المكتب أو فرع المؤسسة أو عضو فى فريق العمل بعرض إكرامية على عميل المراجعة ، أو قبول إكرامية منه ، فيجب العمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها فى القسم ٣٤٠ وقد تنشأ تهديدات تمس الاستقلالية بسبب عدم الالتزام بهذه المتطلبات .

٣/٤٢٠ ت ٢ لا تسمح المتطلبات المنصوص عليها فى القسم ٣٤٠ ، فيما يتعلق بعرض أو قبول الإكراميات ، للمكتب أو فروع المؤسسة أو أعضاء فريق العمل بقبول الهدايا والضيافة التى تُقدّم بنية التأثير بشكل غير لائق على السلوك المهنى حتى إذا كانت بقيمة قليلة وزهيدة .

(القسم ٤٣٠)

الدعاوى القضائية الفعلية أو التهديد بها

مقدمة :

١/٤٣٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٤٣٠ عند حدوث ، أو احتمال حدوث نزاع قضائى مع عميل المراجعة ، تنشأ تهديدات بسبب المصلحة الشخصية والضغط التى قد يفرضها العميل . وينص هذا القسم على مواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المواد التطبيقية :

عام:

٣/٤٣٠ ت ١ يلزم أن تتميز العلاقة بين إدارة العميل وأعضاء فريق العمل بالاحترام التام والإفصاح الكامل بشأن جميع الجوانب المتعلقة بعمليات العميل . وقد تنشأ مواقف مثيرة للخصومة نتيجة للدعاوى القضائية الفعلية أو المحتملة بين عميل المراجعة والمكتب أو فرع المؤسسة أو عضو فى فريق العمل . وقد تؤثر تلك المواقف المثيرة للخصومة على رغبة الإدارة فى عمل افصاحات كاملة ، وقد تنشأ عنها تهديدات بسبب المصلحة الشخصية والضغط التى قد يفرضها العميل .

٣/٤٣٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

طبيعة خدمة التأكد ومدى أهمية الدعاوى القضائية .

ما إذا كانت الدعوى القضائية تتعلق بمهمة المراجعة السابقة .

٣/٤٣٠ ت ٣ إذا كان أحد أطراف الدعوى القضائية عضو فى فريق العمل ، فمن أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والضغط التى قد يفرضها العميل استبعاد ذلك الفرد من فريق العمل .

٣/٤٣٠ ت ٤ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والضغط التى قد يفرضها العميل الاستعانة بفاحص مناسب بفحص العمل المؤدى .

وإذا لم تخفض تلك التدابير الوقائية تلك التهديدات لمستوى مقبول يكون الاجراء الملائم هو الانسحاب من أو رفض قبول مهمة المراجعة .

(القسم ٥١٠)

المصالح المالية

مقدمة:

١/٥١٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٥١٠ يمكن أن تؤدى المصلحة المالية مع عميل المراجعة إلى خلق تهديد بسبب المصلحة الشخصية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام:

٣/٥١٠ ت ١ قد تكون المصلحة المالية موجودة بشكل مباشر أو شكل غير مباشر من خلال وسيط يرتبط بعلاقة تتضمن نوعاً من السيطرة أو تجميع الأعمال ، وعندما تكون للمالك المستفيد سيطرة على الوسيط أو قدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية ، فإن هذه القواعد تعد ذلك مصلحة مالية مباشرة . وفى المقابل ، عندما لا تكون للمالك المستفيد سيطرة على الوسيط أو قدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية ، فإن هذه القواعد تعد ذلك مصلحة مالية غير مباشرة .

٣/٥١٠ ت ٢ يحتوى هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للمصلحة المالية . وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه المصلحة تعد ذات أهمية نسبية للفرد ، يجوز أن يؤخذ فى الحسبان صافى قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين .

٣/٥١٠ ت ٣ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية بسبب امتلاك مصلحة مالية مع عميل المراجعة ما يلى :

الدور المنوط بالفرد صاحب المصلحة المالية .

ما إذا كانت المصلحة المالية مباشرة أو غير مباشرة .

الأهمية النسبية للمصلحة المالية .

المصالح المالية التى يمتلكها المكتب أو فرع من فروع المؤسسة أو أعضاء فريق

العمل وغيرهم :

ي ٤/٥١٠ مع مراعاة الفقرة "ي ٥/٥١٠" ، لا يجوز لأى ممن يلى

امتلاك مصلحة مالية مباشرة ، أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية ،

مع عميل المراجعة :

(أ) المكتب أو فرع المؤسسة ؛ أو

(ب) أعضاء فريق العمل ، أو أى من أفراد أسرهم المباشرين ؛ أو

(ج) أى شريك آخر فى الفرع الذى يمارس فيه الشريك المسئول عن المهمة

عمله المتعلق بمهمة المراجعة ، أو أى من أفراد الأسرة المباشرين لهؤلاء الشركاء

الآخرين ؛ أو

(د) أى شريك أو موظف إدارى آخر يقدم خدمات غير متعلقة بالمراجعة

إلى عميل المراجعة أو أى من أفراد أسرهم المباشرين ، باستثناء من تكون

مشاركتهم محدودة .

٤/٥١٠ ت ١ الفرع الذى يمارس فيه الشريك المسئول عن المهمة عمله المتعلق

بمهمة المراجعة ليس بالضرورة أن يكون هو نفس المكتب / الفرع المعين فيه ذلك

الشريك . وعندما يكون محل عمل الشريك المسئول عن المهمة فى فرع يختلف عن

الفرع الخاص بأعضاء فريق العمل الآخرين ، يلزم ممارسة الحكم المهنى لتحديد

المكتب / الفرع الذى يمارس فيه الشريك عمله المتعلق بالمهمة .

ي ٥/٥١٠ استثناء من الفقرة "ي ٤/٥١٠" ، يجوز لأفراد الأسرة المباشرين

المحددin فى الفقرة الفرعية "ي ٤/٥١٠ (ج) أو (د)" امتلاك مصلحة مالية مباشرة ،

أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية ، مع عميل المراجعة ، شريطة ما يلى :

(أ) حصول فرد الأسرة على المصلحة المالية بسبب حقوق العمل على سبيل

المثال من خلال خطط معاشات التقاعد أو خيارات الأسهم ، ومواجهة المكتب للتهديد

الناشئ عن تلك المصلحة المالية عند الضرورة ؛

(ب) تخلص فرد الأسرة من المصلحة المالية ، أو تنازله عنها ، فى أقرب وقت ممكن عندما يكون له الحق أو يحصل على الحق فى القيام بذلك ، وفى حالة خيارات الأسهم ، عندما يحصل على الحق فى ممارسة الخيار .

المصالح المالية مع منشأة تسيطر على أحد عملاء المراجعة :

٦/٥١٠ ي عندما تمتلك منشأة حصة مُسيطرَة على أعمال عميل مراجعة ويُعد العميل ذا أهمية نسبية للمنشأة ، فلا يجوز للمكتب ولا لفرع من فروع المؤسسة ولا لأعضاء فريق العمل ولا أى من أفراد أسرهم المباشرين امتلاك مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية فى تلك المنشأة .
المصالح المالية المحتفظ بها بصفة أمين حفظ :

٧/٥١٠ ي تنطبق أيضًا الفقرة " ٤/٥١٠ " عندما يكون للمكتب أو لأحد من أعضاء فريق العمل مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة هامة ومؤثرة مع عميل المراجعة بوصفه أمينًا للحفظ ، يؤدي ذلك إلى خلق تهديد ناتج عن "المصلحة الشخصية" بسبب التأثير المحتمل لهذا الأمين على عميل المراجعة ، وبناءً عليه لا ينبغي الاحتفاظ بمثل هذه المصلحة إلا عندما :

(أ) لا يكون المكتب أو فرع المؤسسة أو لعضو فريق العمل أو أحد أفراد أسرته المباشرين أو المنشأة منتفعين من هذا الأمين .

(ب) لا تكون المصلحة التى تربط الأمين بعميل المراجعة ذا أهمية للأمين .

(ج) لا يستطيع الأمين أن يكون له تأثيرًا فعالاً على عميل المراجعة .

(د) لا يكون المكتب أو فرع المؤسسة أو لعضو فريق العمل أو أحد أفراد أسرته المباشرة نفوذ مؤثر على أى قرار استثمار يخص المصلحة المالية مع عميل المراجعة .

المصالح المالية المشتركة مع عميل المراجعة :

٨/٥١٠ ي (أ) لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة أو أعضاء فريق العمل أو أى

من أفراد أسرهم المباشرين امتلاك مصلحة مالية فى منشأة عندما يمتلك عميل

المراجعة أيضًا مصلحة مالية فى تلك المنشأة ، إلا إذا :

١- كانت المصالح المالية غير ذات أهمية نسبية للمكتب أو فرع المؤسسة وأعضاء فريق العمل وأفراد أسرهم المباشرين وعميل المراجعة ، حسب مقتضى الحال ؛ أو

٢- لم يكن باستطاعة عميل المراجعة ممارسة تأثير مهم على المنشأة .

(ب) قبل أن يكون باستطاعة فرد ، يمتلك المصلحة المالية الموضحة فى الفقرة

"ى ٨/٥١٠ (أ)" ، أن يصبح عضواً فى فريق العمل ، يجب على ذلك الفرد أو أفراد أسرته المباشرين إما :

١- التخلص من المصلحة ؛ أو

٢- التخلص مما يكفى من المصلحة بحيث لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية .

المصالح المالية المتحصل عليها دون قصد :

ى ٩/٥١٠ إذا تحصل المكتب أو فرع المؤسسة أو أحد الشركاء أو الموظفين فى المكتب أو فرع من فروع المؤسسة ، أو أى من أفراد أسرهم المباشرين على مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية فى عميل المراجعة عن طريق إرث أو هدية أو نتيجة لاندماج أو لظروف مماثلة ، وتلك المصلحة لا يُسمح بالاحتفاظ بها بموجب هذا القسم ، فعندئذ :

(أ) إذا كان المكتب أو فرع المؤسسة أو أحد أعضاء فريق العمل أو أى من أفراد

أسرهم المباشرين هو من تحصل على المصلحة ، فيجب التخلص من المصلحة المالية على الفور ، أو التخلص بما يكفى من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية ؛ أو

(ب) ١- إذا كان فرد ليس عضواً فى فريق العمل ، أو أى من أفراد الأسرة

المباشرين لذلك الفرد ، هو من تحصل على المصلحة ، فيجب التخلص من المصلحة المالية فى أقرب وقت ممكن ، أو التخلص بما يكفى من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية .

٢ - يجب على المكتب مواجهة التهديد الناشئ عن المصلحة المالية عند الضرورة ، حتى يتم التخلص منها .
المصالح المالية - ظروف أخرى :

الأسرة المباشرة :

١٠/٥١٠ ت ١ قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل إذا كان أحد أعضاء فريق العمل ، أو أى من أفراد أسرهم المباشرين ، أو المكتب أو فرع من فروع المؤسسة ، يمتلك مصلحة مالية فى منشأة عندما يكون من المعروف أن أحد أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولين أو الملاك الأساسيين لدى عميل المراجعة يمتلك أيضاً مصلحة مالية فى تلك المنشأة .

١٠/٥١٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

دور الفرد فى فريق العمل .

ما إذا كانت المنشأة ذات ملكية مغلقة أو مفتوحة .

ما إذا كانت المصلحة تتيح للمستثمر السيطرة على المنشأة أو التأثير عليها تأثيراً مهماً .

الأهمية النسبية للمصلحة المالية .

١٠/٥١٠ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ

عن المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل استبعاد العضو الذى له تلك المصلحة المالية من فريق العمل .

١٠/٥١٠ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الاستعانة بفاحص مناسب لفحص العمل الذى أداه عضو فريق العمل .

الأسرة المقربة :

١٠/٥١٠ ت ٥ قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية إذا كان هناك عضو فى فريق العمل على علم بأن أحد أفراد أسرته المقربين له مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية مع عميل المراجعة .

١٠/٥١٠ ت ٦ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلى :

طبيعة العلاقة بين عضو فريق العمل وفرد الأسرة المقرب .

ما إذا كانت المصلحة المالية مباشرة أو غير مباشرة .

الأهمية النسبية التى تمثلها المصلحة المالية لفرد الأسرة المقرب .

١٠/٥١٠ ت ٧ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ

عن المصلحة الشخصية :

قيام فرد الأسرة المقرب بالتخلص ، فى أقرب وقت ممكن من المصلحة المالية بكاملها أو التخلص بما يكفى من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية .

استبعاد الفرد من فريق العمل .

١٠/٥١٠ ت ٨ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الاستعانة بفاحص مناسب بفحص

العمل الذى أداه عضو فريق العمل .

الأفراد الآخرون :

١٠/٥١٠ ت ٩ قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية إذا كان أحد أعضاء

فريق العمل على علم بوجود مصلحة مالية مع عميل المراجعة يحتفظ بها أفراد مثل :

الشركاء والموظفون المهنيون فى المكتب أو فرع المؤسسة ، وكذلك هؤلاء الذين

لا يُسمح لهم تحديداً بامتلاك هذه المصالح المالية بموجب الفقرة "٤/٥١٠" ،

أو أفراد أسرهم المباشرين .

الأفراد الذين لهم علاقة شخصية وثيقة بعضو فى فريق العمل .

١٠/٥١٠ ت ١٠ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلى :

الهيكل التنظيمى والتشغلى والإدارى للمكتب .

طبيعة العلاقة بين الفرد وعضو فريق العمل .

١٠/٥١٠ ت ١١ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد

الناشئ عن المصلحة الشخصية استبعاد العضو الذى له تلك العلاقة الشخصية من فريق العمل .

١٠/٥١٠ ت ١٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية:

استبعاد عضو فريق العمل من اتخاذ أى قرارات مهمة بشأن مهمة المراجعة .

الاستعانة بفاحص مناسب لفحص العمل الذى أداه عضو فريق العمل .

خطة مزايا التقاعد الخاصة بالمكتب أو فرع المؤسسة :

١٠/٥١٠ ت ١٣ قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية إذا كانت خطة مزايا

التقاعد الخاصة بالمكتب أو فرع المؤسسة تمتلك مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة

مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية مع عميل المراجعة .



(القسم ٥١١)

القروض والضمانات

مقدمة :

١/٥١١ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٥١١ قد ينشأ عن معاملات القروض أو ضمانات القروض مع عميل المراجعة تهديد بسبب المصلحة الشخصية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٥١١ ت ١ يحتوى هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للقروض أو الضمان . وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه القروض أو الضمانات تُعد ذات أهمية نسبية للفرد ، يجوز أن يؤخذ فى الحسبان صافى قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين .

معاملات القروض والضمانات مع عملاء المراجعة :

٤/٥١١ لا يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة أو أعضاء فريق العمل أو أى من أفراد أسرهم حتى الدرجة الرابعة تقديم أو ضمان قرض لعميل المراجعة ما لم يكن القرض أو الضمان غير ذى أهمية نسبية لكل من :

(أ) المكتب أو ذلك الفرع أو الفرد الذى يقدم القرض أو الضمان ، حسب مقتضى الحال ؛

(ب) العميل .

معاملات القروض والضمانات مع عملاء المراجعة من بنوك أو مؤسسات مماثلة :

٥/٥١١ مع مراعاة المادة (١٢٣) من قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ، لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة أو أعضاء فريق العمل أو أى من أفراد أسرهم المباشرين قبول قرض ، أو ضمان لقرض ،

من عملاء المراجعة من بنوك أو مؤسسات مماثلة ما لم يكن القرض أو الضمان مقدماً بموجب إجراءات وشروط وأحكام إقراض معتادة .

٥/٥١١ ت ١ من أمثلة القروض الرهون العقارية والسحب على المكشوف وقروض السيارات وأرصدة بطاقات الائتمان .

٥/٥١١ ت ٢ حتى فى حال حصول المكتب أو فرع من فروع المؤسسة على قرض من أحد عملاء المراجعة من بنوك أو مؤسسات مماثلة بموجب إجراءات وشروط وأحكام إقراض معتادة ، فقد ينشأ عن القرض تهديد بسبب المصلحة الشخصية إذا كان القرض ذا أهمية نسبية لعميل المراجعة أو المكتب الحاصل على القرض .

٥/٥١١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الاستعانة بفحص العمل إلى فاحص مناسب ، ليس عضوًا فى فريق العمل ، من أحد الفروع غير المستفيدة من القرض ضمن فروع المؤسسة .

الودائع أو حسابات الوساطة :

٦/٥١١ لا يجوز أن يكون للمكتب أو فرع المؤسسة أو أعضاء فريق العمل أو أى من أفراد أسرهم المباشرين ودايع أو فتح حسابات لدى سماسرة عند عملاء المراجعة من البنوك أو شركات الوساطة أو المنشآت المماثلة ، ما لم تكن تلك الودائع أو الحسابات محتفظاً بها بموجب الشروط والضوابط المعتادة .

معاملات القروض والضمانات مع عملاء المراجعة من غير البنوك أو المنشآت المماثلة :

٧/٥١١ لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة أو أعضاء فريق العمل أو أى من أفراد أسرهم المباشرين قبول قرض ، أو الحصول على ضمان لقرض من عملاء المراجعة من غير البنوك أو المنشآت المماثلة ، ما لم يكن القرض أو الضمان غير ذى أهمية نسبية لكل من :

(أ) المكتب أو ذلك الفرع أو الفرد الحاصل على القرض أو الضمان ، حسب

مقتضى الحال .

(ب) العميل .

القسم ٥٢٠

وجود علاقات عمل وثيقة مع عميل المراجعة:

مقدمة :

١/٥٢٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٥٢٠ قد ينشأ عن علاقات العمل الوثيقة مع عميل المراجعة أو إدارته تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الضغوط التى قد يفرضها العميل .

وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار

المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٥٢٠ ت ١ يحتوى هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للمصلحة المالية و"أهمية" علاقة العمل . وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه المصلحة المالية تُعد ذات أهمية نسبية للفرد ، يجوز أن يؤخذ فى الحسبان صافى قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين .

٣/٥٢٠ ت ٢ من أمثلة علاقات العمل الوثيقة التى تنشأ عن علاقة تجارية

أو مصلحة مالية مشتركة :

امتلاك مصلحة مالية فى مشروع مشترك مع عميل المراجعة أو مع أحد الملاك الأساسيين أو أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد المسؤولين أو الأفراد الآخرين الذين يتولون أداء الأنشطة الإدارية العليا لذلك العميل .

الترتيبات الخاصة بدمج واحدة أو أكثر من خدمات أو منتجات المكتب أو فرع

المؤسسة مع واحدة أو أكثر من خدمات أو منتجات العميل وتسويق حزمة الخدمات

أو المنتجات لصالح الطرفين معاً .

ترتيبات التوزيع أو التسويق التى يقوم المكتب أو فرع المؤسسة بموجبها بتوزيع أو تسويق منتجات أو خدمات العميل ، أو التى يقوم العميل بموجبها بتوزيع أو تسويق منتجات أو خدمات المكتب أو فرع من فروع المؤسسة .

علاقات العمل الخاصة بالمكتب أو فرع من فروع المؤسسة أو أعضاء فريق

العمل أو الأسرة المباشرة :

٤/٥٢٠ لا يجوز أن تكون للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة أو أعضاء فريق العمل علاقة عمل وثيقة مع عميل المراجعة أو إدارته ما لم تكن المصلحة المالية غير ذات أهمية نسبية وما لم تكن علاقة العمل غير مهمة للعميل أو إدارته والمكتب أو ذلك الفرع أو عضو فريق العمل ، حسب مقتضى الحال .

٤/٥٢٠ ت ١ قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو الضغوط التى قد يفرضها العميل فى حال وجود علاقة عمل وثيقة بين عميل المراجعة أو إدارته وأفراد الأسرة المباشرين لعضو فى فريق العمل .

المصالح المشتركة فى المنشآت ذات الملكية المغلقة :

٥/٥٢٠ لا يجوز أن يكون للمكتب أو فرع المؤسسة أو أعضاء فريق العمل أو أى من أفراد أسرهم المباشرين علاقة عمل تتطوى على امتلاك مصلحة فى منشأة ذات ملكية مغلقة عندما يمتلك أحد عملاء المراجعة أو عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة ، أو أية مجموعة منهم مصلحة فى تلك المنشأة ، إلا إذا :

(أ) كانت علاقة العمل غير مهمة للمكتب أو ذلك الفرع المؤسسة أو عضو الفريق ، حسب مقتضى الحال ، والعميل .

(ب) كانت المصلحة المالية غير ذات أهمية نسبية للمستثمر أو مجموعة المستثمرين .

(ج) كانت المصلحة المالية لا تمنح المستثمر ، أو مجموعة المستثمرين ، القدرة على السيطرة على المنشأة ذات الملكية المغلقة .

شراء السلع أو الحصول على خدمات :

٦/٥٢٠ ت ١ لا ينشأ عادة عن قيام المكتب أو فرع من فروع المؤسسة أو أعضاء فريق العمل أو أى من أفراد أسرهم المباشرين بشراء سلع أو الحصول على خدمات من عميل المراجعة تهديد يمس الاستقلالية فى حال إجراء المعاملة فى سياق العمل الطبيعى وعلى أساس تجارى . ولكن تلك المعاملات قد تكون ذات طبيعة وحجم بحيث ينشأ عنها تهديد بسبب المصلحة الشخصية .

٦/٥٢٠ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ

عن المصلحة الشخصية :

- إنهاء المعاملة أو تقليص حجمها .
- استبعاد ذلك الفرد من فريق العمل .



(القسم ٥٢١)

العلاقات العائلية والشخصية

مقدمة:

١/٥٢١ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٥٢١ قد ينشأ عن العلاقات العائلية أو الشخصية مع موظفى العميل تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٥٢١ ت ١ قد تنشأ تهديدات بسبب المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل عن العلاقات العائلية والشخصية بين عضو فى فريق العمل وعضو مجلس إدارة أو مسئول أو موظفين معينين ، بناءً على أدوارهم ، لدى عميل المراجعة .

٣/٥٢١ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

مسئوليات الفرد فى فريق العمل .

الدور المنوط بفرد الأسرة أو ذلك الفرد الآخر لدى العميل ، ومدى قرب

العلاقة معه .

أفراد الأسرة المباشرين لعضو فريق العمل :

٤/٥٢١ ت ١ ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع

العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل عندما يكون أحد أفراد الأسرة المباشرين لعضو فى فريق العمل موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على المركز المالى للعميل أو أدائه المالى أو تدفقاته النقدية .

٤/٥٢١ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :
المنصب الذى يشغله فرد الأسرة المباشر .

الدور المنوط بعضو فريق العمل .

٤/٥٢١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ
عن المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهني مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها
العميل استبعاد الفرد من فريق العمل .

٤/٥٢١ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل
ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهني مع العميل
أو الضغوط التى قد يفرضها العميل لتنظيم المسؤوليات داخل فريق العمل بحيث
لا يتعامل عضو فريق العمل مع أمور تقع ضمن مسؤوليات فرد الأسرة المباشر .

٥/٥٢١ ي ٥ لا يجوز لفرد المشاركة بصفته عضواً فى فريق العمل عندما يكون
أى من أفراد أسرته المباشرين :

(أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل المراجعة ؛ أو

(ب) موظفاً فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات

المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها ؛ أو

(ج) فرداً شغل مثل هذا المنصب خلال أية فترة تغطيها المهمة أو القوائم المالية .

أفراد الأسرة المقربين لعضو فريق العمل :

٦/٥٢١ ت ١ ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهني مع

العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل عندما يكون أحد أفراد الأسرة المقربين

لعضو فى فريق العمل :

(أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل المراجعة ؛ أو

(ب) موظفاً فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات

المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

٦/٥٢١ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

طبيعة العلاقة بين عضو فريق العمل وفرد الأسرة المقرب .

المنصب الذى يشغله فرد الأسرة المقرب .

الدور المنوط بعضو فريق العمل .

٦/٥٢١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ

عن المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها

العميل استبعاد الفرد من فريق العمل .

٦/٥٢١ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل

أو الضغوط التى قد يفرضها العميل لتنظيم المسؤوليات داخل فريق العمل بحيث

لا يتعامل عضو فريق العمل مع أمور تقع ضمن مسؤوليات فرد الأسرة المقرب .

العلاقات الأخرى الوثيقة لعضو فريق العمل :

٧/٥٢١ ي يجب على عضو فريق العمل التشاور وفقاً لسياسات وإجراءات المكتب

إذا كانت له علاقة وثيقة مع فرد ليس من أفراد أسرته المباشرين أو المقربين ، ولكنه :

(أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة ؛ أو

(ب) موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات

المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

٧/٥٢١ ت ١ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديد المصلحة

الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل

الناشئ عن مثل تلك العلاقات ما يلى :

طبيعة العلاقة بين الفرد وعضو فريق العمل .

المنصب الذى يشغله الفرد لدى العميل .

الدور المنوط بعضو فريق العمل .

٧/٥٢١ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ

عن المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها

العميل استبعاد الفرد من فريق العمل .

٧/٥٢١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل لتنظيم المسؤوليات داخل فريق العمل بحيث لا يتعامل عضو فريق العمل مع أمور تقع ضمن مسؤوليات الفرد الذى تجمعه به علاقة وثيقة .
علاقات شركاء وموظفى المكتب :

٨/٥٢١ ي يجب على الشركاء والموظفين فى المكتب التشاور وفقاً لسياسات وإجراءات المكتب إذا كانوا على دراية بوجود علاقة شخصية أو عائلية بين :
(أ) شريك أو موظف فى المكتب أو فرع من فروع المؤسسة ليس عضواً فى فريق العمل ؛ و

(ب) عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل المراجعة أو موظف لدى عميل المراجعة فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

٨/٥٢١ ت ١ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديد المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل الناشئ عن مثل تلك العلاقات ما يلى :
طبيعة العلاقة بين الشريك أو الموظف التابع للمكتب وعضو مجلس الإدارة أو المسؤول أو الموظف التابع للعميل .

درجة تفاعل الشريك أو الموظف التابع للمكتب مع فريق العمل .

منصب الشريك أو الموظف داخل المكتب .

المنصب الذى يشغله الفرد لدى العميل .

٨/٥٢١ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل .

تنظيم مسؤوليات الشريك أو الموظف للحد من أى تأثير محتمل لهم على المهمة المراجعة .

الاستعانة بفاحص مناسب بفحص أعمال المراجعة ذات الصلة التى تم أدائها .

(القسم ٥٢٢)

العمل حتى وقت قريب لدى عميل المراجعة

مقدمة :

١/٥٢٢ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية ، وتقييمها ومواجهتها .

٢/٥٢٢ إذا كان هناك عضو فى فريق العمل قد عمل مؤخراً بصفته عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً أو موظفاً لدى عميل المراجعة ، فقد ينشأ عن ذلك تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو القيام بمراجعة ما تم إعادة أو التألف غير المهني مع العميل . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

العمل خلال الفترة التى يغطيها تقرير المراجعة :

٣/٥٢٢ لا يجوز أن يتضمن فريق العمل فرداً كان يعمل بإحدى الصفات الآتية خلال الفترة التى يغطيها تقرير المراجعة :

(أ) كان يعمل بصفته عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل المراجعة ؛ أو

(ب) كان موظفاً فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات

المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

العمل قبل الفترة التى يغطيها تقرير المراجعة :

٤/٥٢٢ ت ١ قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو القيام بمراجعة ما تم

إعدادة أو التألف غير المهني مع العميل إذا كان أحد أعضاء فريق العمل قد عمل

بإحدى الصفات الآتية قبل الفترة التى يغطيها تقرير المراجعة :

(أ) كان يعمل بصفته عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل المراجعة ؛ أو

(ب) كان موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأيًا بشأنها . وعلى سبيل المثال ، قد ينشأ تهديد إذا كان هناك قرار اتخذه ، أو عمل نفذه ، الفرد خلال الفترة السابقة ، أثناء عمله موظفًا لدى العميل ، ومن المقرر تقييم ذلك القرار أو العمل خلال الفترة الحالية كجزء من مهمة المراجعة الحالية .

٤/٥٢٢ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

المنصب الذى شغله الفرد لدى العميل .

طول المدة المنقضية منذ أن ترك الفرد العمل لدى العميل .

الدور المنوط بعضو فريق العمل .

٤/٥٢٢ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو القيام بمراجعة ما تم إعدادة أو التآلف غير المهنى مع العميل الاستعانة بفاحص مناسب بفحص العمل الذى أداه عضو

فريق العمل .



(القسم ٥٢٣)

العمل كمسئول أو عضو مجلس إدارة لدى عميل المراجعة

مقدمة :

١/٥٢٣ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٥٢٣ ينشأ عن العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسئول لدى عميل المراجعة تهديدات بسبب القيام بمراجعة ما تم إعدادة والمصلحة الشخصية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

العمل كعضو مجلس إدارة أو كمسئول :

٣/٥٢٣ لا يجوز لشريك أو موظف فى المكتب أو فى فرع من فروع المؤسسة العمل كعضو مجلس إدارة أو كمسئول لدى عملاء المراجعة المتعاملين مع المكتب .

العمل بصفة أمين سر الشركة :

٤/٥٢٣ لا يجوز لشريك أو موظف فى المكتب أو فى فرع من فروع المؤسسة العمل بصفة أمين سر لشركة من عملاء المراجعة المتعاملين مع المكتب ، إلا إذا :

(أ) كانت هذه الممارسة مسموحًا بها على وجه الخصوص بموجب القوانين أو القواعد المهنية أو الممارسات المحلية .

(ب) كانت الإدارة هى التى تتخذ جميع القرارات ذات الصلة .

(ج) كانت المهام والأنشطة التى يتم أداءها مقتصرة على المهام ذات الطابع

الروتينى والإدارى ، مثل إعداد محاضرات الاجتماعات والاحتفاظ بالتقارير المطلوبة .

٤/٥٢٣ ت ١ لمنصب أمين سر الشركة مهام مختلفة . وقد تتراوح المهام التى يتم تأديتها : من المهام الإدارية (مثل إدارة شؤون الموظفين والاحتفاظ بسجلات ودفاتر الشركة) إلى مجموعة متنوعة من المهام مثل ضمان التزام الشركة باللوائح التنظيمية أو تقديم المشورة بشأن الأمور المتعلقة بحوكمة الشركة ويُنظر عادة إلى هذا المنصب على أنه ذو ارتباط وثيق بالمنشأة . ولذلك ، ينشأ تهديد إذا كان أحد شركاء أو موظفى المكتب أو فرع من فروع المؤسسة يعمل فى منصب أمين سر الشركة لدى عميل المراجعة . (يحتوى القسم ٦٠٠ تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة" على المزيد من المعلومات بشأن تقديم الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عملاء المراجعة)



(القسم ٥٢٤)

الالتحاق بالعمل لدى عميل المراجعة:

مقدمة :

١/٥٢٤ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٥٢٤ قد ينشأ عن علاقات التوظيف مع عميل المراجعة تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهني مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٥٢٤ ت ١ قد ينشأ تهديد بسبب التآلف غير المهني مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل إذا كان أى من الأفراد المذكورين أدناه قد كان فى السابق عضواً فى فرق العمل أو شريكاً لدى المكتب أو فرع من فروع المؤسسة :

أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولون لدى عميل المراجعة .
موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .
القيود على الشريك السابق أو عضو فريق العمل السابق :

٤/٥٢٤ ي يجب على المكتب ضمان عدم وجود صلة مهمة لا تزال قائمة بين

المكتب أو فرع من فروع المؤسسة مع :

(أ) شريك سابق التحق بأحد عملاء المراجعة المتعاملين مع المكتب ؛ أو

(ب) عضو سابق فى فرق العمل التحق بعميل المراجعة ، إذا كان أى منهما قد

التحق بعميل المراجعة بصفة :

١- عضو مجلس إدارة أو مسؤول ؛ أو

٢- موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .
وتظل هناك صلة مهمة لا تزال قائمة بين المكتب أو فرع المؤسسة والفرد ،

إلا إذا :

(أ) لم يكن الفرد مستحقاً لأية مزايا أو مبالغ من المكتب أو ذلك الفرع ، لا تدفع وفقاً لترتيبات ثابتة محددة مسبقاً .

(ب) كان أى مبلغ مستحق للفرد غير ذى أهمية نسبية للمكتب أو ذلك الفرع .

(ج) لم يعد الفرد يشارك ، أو لم يعد من الواضح أنه يشارك فى الأعمال أو الأنشطة المهنية الخاصة بالمكتب أو ذلك الفرع .

٤/٥٢٤ ت ١ حتى فى حال استيفاء متطلبات الفقرة "٤/٥٢٤" ، فقد نظل هناك

إمكانية لنشأة تهديد بسبب المهني مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل .

٤/٥٢٤ ت ٢ قد ينشأ أيضاً تهديد بسبب التآلف غير المهني مع العميل

أو الضغوط التى قد يفرضها العميل إذا التحق شريك سابق فى المكتب أو فرع من فروع المؤسسة بمنشأة للعمل لديها فى أحد المناصب المذكورة فى الفقرة

"٣/٥٢٤ ت ١" وأصبحت تلك المنشأة بعد ذلك عميل مراجعة لدى المكتب .

٤/٥٢٤ ت ٣ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

المنصب الذى شغله الفرد لدى العميل .

أى عمل مشترك سيكون لذلك الفرد مع فريق العمل .

طول المدة المنقضية منذ أن كان الفرد عضواً فى فرق العمل أو شريكاً لدى

المكتب أو فرع من فروع المؤسسة .

المنصب السابق للفرد داخل فريق العمل أو المكتب أو فرع المؤسسة .

ومثال ذلك ما إذا كان الفرد مسئولاً فى السابق عن الاتصال المنتظم مع الإدارة

أو المسؤولين عن الحوكمة لدى العميل .

٤/٥٢٤ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك

التحديات الناشئة عن التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل :

تعديل خطة المراجعة .

تعيين أفراد فى فريق العمل ممن يحظون بخبرات كافية مقارنة بالفرد الذى التحق

بالعمل لدى العميل .

الاستعانة بفاحص مناسب لفحص العمل الذى أداه عضو فريق العمل السابق .

دخول أحد أعضاء فريق العمل فى مفاوضات مع العميل لغرض التوظيف :

٥/٥٢٤ ي ٥ يجب على المكتب أو فرع المؤسسة وضع سياسات وإجراءات تتطلب

من أعضاء فرق العمل إشعار المكتب أو فرع المؤسسة عند دخولهم فى مفاوضات

للتوظيف مع أحد عملاء المراجعة .

٥/٥٢٤ ت ١ ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية عندما يشارك أحد أعضاء

فريق العمل فى مهمة المراجعة مع علمه بأنه سيلتحق أو ربما يلتحق بالعميل للعمل

لديه فى وقت ما مستقبلاً .

٥/٥٢٤ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ

عن المصلحة الشخصية استبعاد الفرد من فريق العمل .

٥/٥٢٤ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الاستعانة بفاحص مناسب لفحص أى

أحكام مهمة اتخذها ذلك الفرد أثناء وجوده فى الفريق .

عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة :

الشركاء الرئيسيون المسؤولون عن المراجعة

٥/٥٢٤ ي ٦ مع مراعاة الفقرة "٨/٥٢٤" ، إذا التحق فرد من المكتب للعمل

لدى أحد عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة ، بعد أن كان ذلك الفرد

أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة لذلك العميل بصفة :

(أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤول ؛ أو

(ب) موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية فإن الاستقلالية تمنعه من ذلك إلا إذا تحقق بعد توقف ذلك الفرد عن كونه شريكاً رئيسياً مسئولاً عن المراجعة ، ما يلى :

١- أصدر عميل المراجعة قوائم مالية مراجعة تغطى فترة لا تقل عن اثنى عشر شهراً .
٢- لم يكن ذلك الفرد عضواً فى فريق العمل فيما يخص مراجعة تلك القوائم المالية .

الشريك الأول أو الشريك المدير (الرئيس التنفيذى أو من يعادله) للمكتب :
ي ٧/٥٢٤ مع مراعاة الفقرة "ى ٨/٥٢٤" ، إذا التحق فرد بأحد عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة بعد أن كان هو الشريك الأول أو الشريك المدير (الرئيس التنفيذى أو من يعادله) للمكتب ، للعمل لدى العميل بصفة :

(أ) عضو مجلس إدارة أو مسئول ؛ أو
(ب) موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .
فإن الاستقلالية تمنعه من ذلك ، إلا إذا انقضى اثنا عشر شهراً منذ أن كان الفرد هو الشريك الأول أو الشريك المدير الرئيس التنفيذى أو من يعادله للمكتب .
تجميع الأعمال :

ي ٨/٥٢٤ استثناء من الفقرة "ى ٦/٥٢٤" والفقرة "ى ٧/٥٢٤" ، فإن الاستقلالية لا تتأثر إذا نشأت الظروف المنصوص عليها فى هاتين الفقرتين نتيجة لتجميع أعمال وتحقق ما يلى :

(أ) لم يتم تولى المنصب ترقباً لتجميع الأعمال .
(ب) تم تسوية أى منافع أو مبالغ مستحقة للشريك السابق من المكتب أو من أحد فروع المؤسسة بالكامل ، إلا إذا كان دفع تلك المنافع أو المبالغ يتم وفقاً لترتيبات ثابتة محددة مسبقاً وكان أى مبلغ مستحق للشريك غير ذى أهمية نسبية للمكتب أو ذلك الفرع من فروع المؤسسة ، حسب الضرورة ؛
(ج) لم يعد الشريك السابق يشارك ، أو لم يعد من الواضح أنه يشارك فى الأعمال أو الأنشطة المهنية الخاصة بالمكتب أو ذلك الفرع من فروع المؤسسة ؛
(د) مناقشة المكتب مع المسئولين عن الحوكمة المنصب الذى يشغله الشريك السابق لدى عميل المراجعة .

(القسم ٥٢٥)

إعارة العاملين مؤقتاً لعميل المراجعة

مقدمة :

١/٥٢٥ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٥٢٥ قد ينشأ عن إعارة العاملين إلى عميل المراجعة تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير أو التآلف غير المهنى مع العميل . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٥٢٥ ت ١ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة التهديدات الناشئة عن قيام المكتب أو فرع من فروع المؤسسة بإعارة العاملين إلى عميل المراجعة :

إجراء فحص إضافى للعمل الذى أداه العاملون المعارون ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده .

عدم إشراك العاملين المعارين كأعضاء فى فريق العمل ، مما قد يواجه تهديد التآلف غير المهنى مع العميل أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

عدم تكليف العاملين المعارين بمسؤولية مراجعة أى عمل أو نشاط قاموا بأدائه أثناء فترة إعارتهم ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده .

٣/٥٢٥ ت ٢ عندما تنشأ تهديدات التآلف غير المهنى مع العميل والدفاع عن

مصالح العميل أمام الغير بسبب قيام المكتب أو فرع من فروع المؤسسة بإعارة العاملين إلى عميل المراجعة ، بحيث يصبح المكتب أو ذلك الفرع من فروع المؤسسة منحازاً بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها ، فلا توجد فى الغالب تدابير وقائية .

ى ٤/٥٢٥ لا يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة إعاره العاملين إلى
عميل المراجعة إلا إذا :

- (أ) كان تقديم هذه المساعدة لفترة زمنية قصيرة فحسب .
(ب) لم يشارك العاملون فى تقديم الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد التى
لا يُسمح بها بموجب القسم ٦٠٠ وأقسامه الفرعية .
(ج) لم يتولَّ العاملون مسئوليات قيادية وكان عميل المراجعة هو المسؤول عن
توجيه العاملين والإشراف على أنشطتهم .



(القسم ٥٤٠)

طول علاقة العاملين مع عميل المراجعة (بما فى ذلك تدوير الشركاء)

مقدمة :

١/٥٤٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٥٤٠ عندما يشارك فرد فى مهمة مراجعة على مدى فترة زمنية طويلة ، فقد تنشأ تهديدات بسبب التآلف غير المهني مع العميل والمصلحة الشخصية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٥٤٠ ت ١ بالرغم من أن فهم عميل المراجعة وبيئته هو من الأمور الأساسية

لجودة المراجعة ، فإنه قد ينشأ تهديد بسبب التآلف غير المهني مع العميل نتيجة لطول علاقة الفرد كعضو فى فريق العمل مع :

(أ) عميل المراجعة وعملياته التشغيلية ؛ أو

(ب) الإدارة العليا لعميل المراجعة ؛ أو

(ج) القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها أو المعلومات المالية التى

تشكل أساس القوائم المالية .

٣/٥٤٠ ت ٢ قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية نتيجة لتخوف فرد

من خسارة أحد العملاء الدائمين أو خسارة مصلحة فى الاحتفاظ بعلاقة شخصية وثيقة مع أحد أعضاء الإدارة العليا أو المسؤولين عن الحوكمة . وقد يؤثر مثل هذا التهديد على حكم الفرد بشكل غير لائق .

٣/٥٤٠ ت ٣ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات الناشئة عن التآلف غير المهني مع العميل أو المصلحة الشخصية ما يلى :

(أ) فيما يتعلق بالفرد :

المدة الكلية لعلاقة الفرد مع العميل ، بما فى ذلك ما إذا كانت تلك العلاقة قد كانت قائمة أثناء عمل الفرد فى مكتب سابق .

المدة التى قضاها الفرد عضوًا فى فريق العمل ، وطبيعة الأدوار التى قام بأدائها .
مدى التوجيه والفحص والإشراف الذى يخضع له عمل الفرد من جانب العاملين الأعلى درجة .

مدى قدرة الفرد على التأثير على نتيجة المراجعة ، بسبب درجته الوظيفية ، على سبيل المثال ، عن طريق اتخاذ قرارات رئيسية أو توجيه عمل الأعضاء الآخرين فى فريق العمل .

مدى قرب العلاقة الشخصية للفرد مع الإدارة العليا أو المسؤولين عن الحوكمة .
طبيعة التفاعل بين الفرد والإدارة العليا أو المسؤولين عن الحوكمة ، ومعدل هذا التفاعل ومداه .

(ب) فيما يتعلق بعميل المراجعة :

طبيعة أو مدى تعقيد قضايا المحاسبية والقوائم المالية الخاصة بالعميل وما إذا كانت قد تغيرت .

ما إذا كانت هناك أى تغييرات قد حدثت مؤخرًا فى الإدارة العليا أو المسؤولين عن الحوكمة .

ما إذا كانت هناك أى تغييرات قد حدثت فى الهيكل التنظيمى للعميل مما يؤثر فى طبيعة تفاعلات الفرد مع الإدارة العليا أو المسؤولين عن الحوكمة ، وفى معدل تلك التفاعلات ومداهما .

٣/٥٤٠ ت ٤ قد يرتفع أو ينخفض مستوى تلك التهديدات نتيجة لاجتماع عاملين أو أكثر . فعلى سبيل المثال ، تهديدات التآلف غير المهني مع العميل التى تنشأ بمرور الوقت بسبب توطد العلاقة بين ذلك الفرد وأحد أعضاء الإدارة العليا للعميل من شأنها أن تنخفض برحيل ذلك العضو عن الإدارة العليا للعميل .

٣/٥٤٠ ت ٥ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على تهديدات التآلف غير المهنى مع العميل والمصلحة الشخصية الناشئة عن مشاركة فرد فى مهمة المراجعة على مدى فترة زمنية طويلة ، تدوير فريق العمل .

٣/٥٤٠ ت ٦ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك

التهديدات الناشئة عن التآلف غير المهنى مع العميل أو المصلحة الشخصية :

تغيير دور الفرد فى فريق العمل أو تغيير طبيعة ومدى المهام التى يؤديها .
الاستعانة بفاحص مناسب ، لم يكن عضواً فى فريق العمل بفحص العمل الذى أداه ذلك الفرد .

أداء فحوصات منتظمة مستقلة داخلية أو خارجية ، لجودة المهمة .
٤/٥٤٠ ي إذا قرر المكتب أنه لا يمكن مواجهة مستوى التهديدات الناشئة إلا بتدوير الأفراد على فريق العمل ، فيجب على المكتب تحديد فترة مناسبة لا يجوز للفرد خلالها :

(أ) أن يكون عضواً فى الفريق الخاص بمهمة المراجعة ؛ أو

(ب) أداء فحص مراقبة الجودة لمهمة المراجعة ؛ أو

(ج) ممارسة تأثير مباشر على نتيجة مهمة المراجعة .

ويجب أن تكون هذه الفترة لمدة كافية تسمح بمواجهة تهديدات التآلف غير المهنى مع العميل والمصلحة الشخصية . وبالنسبة للشريك المسؤول يجب ألا تزيد مدة الفترة عن ست سنوات تراكمية ويجب أن تكون فترة الإبتعاد ثلاث سنوات متتالية ، وفى حالة المنشآت ذات المصلحة العامة ، يُعمل أيضاً بالفقرات "٥/٥٤٠" إلى "٢٠/٥٤٠" .

عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة :

٥/٥٤٠ ي فيما يخص مراجعة المنشآت ذات المصلحة العامة ، لا يجوز للفرد

أن يتولى أيًا من الأدوار الآتية ، أو مجموعة منها ، لفترة تزيد على الفترة التى

تحدها الجهة الرقابية (فترة "التعامل") :

(أ) الشريك المسؤول عن المهمة ؛ أو

(ب) الفرد المعين مسؤولاً عن فحص مراقبة جودة المهمة ؛ أو
(ج) أى أدوار أخرى خاصة بالشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة .
وبعد فترة التعامل ، يجب على الفرد أن يقضى فترة "ابتعاد" وفقاً لما تحدده الجهة الرقابية .
ي ٦/٥٤٠ عند احتساب فترة التعامل ، لا يجوز حساب عدد السنوات من البداية
مرة أخرى .

٦/٥٤٠ ت ١ على سبيل المثال ، الفرد الذى كان يعمل شريكاً مسؤولاً عن أحد
المهام لثلاث سنوات تلتها فترة توقف لثلاث سنوات لا يستطيع العمل بعد ذلك كأحد
الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة فى نفس المهمة المراجعة إذا كان عدد
السنوات التى حددتها الجهة الرقابية هى ست سنوات إلا لثلاث سنوات أخرى
(ما يجعل الإجمالى ست سنوات تراكمية) . وبعد ذلك ، يتعين على الفرد قضاء فترة
ابتعاد وفقاً للفقرة "ي ١٤/٥٤٠" .

ي ٧/٥٤٠ ملغاة .

ي ٧/٥٤٠ ت ١ ملغاة .

ي ٨/٥٤٠ ملغاة .

ي ٩/٥٤٠ ملغاة .

اعتبارات أخرى تتعلق بفترة التعامل :

ي ١٠/٥٤٠ عند تقييم التهديدات الناشئة عن طول علاقة الفرد بمهمة المراجعة
يجب على المكتب وضع اعتبار خاص للأدوار التى تولاها الفرد وطول علاقة الفرد
بالمهمة المراجعة قبل أن يصبح شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة .
١٠/٥٤٠ ت ١ قد تكون هناك حالات يستنتج فيها المكتب عند تطبيق إطار
المفاهيم أنه ليس من المناسب للفرد الذى يعمل بصفة شريك رئيسى مسؤول عن
المراجعة الاستمرار فى هذا الدور على الرغم من قصر طول مدة خدمته بتلك الصفة
عن ست سنوات .

فترة الابتعاد :

ي ١١/٥٤٠ إذا عمل الفرد بصفة الشريك المسؤول عن المهمة لمدة ست سنوات تراكمية ، فيجب أن تكون فترة الابتعاد خمس سنوات متتالية .

ي ١٢/٥٤٠ عندما يكون الفرد قد تم تعيينه مسؤولاً عن الفحص ما قبل الإصدار ويكون قد عمل بتلك الصفة لمدة ست سنوات تراكمية ، فيجب أن تكون فترة الابتعاد ثلاث سنوات متتالية .

ي ١٣/٥٤٠ إذا كان الفرد قد عمل بصفته شريك رئيسى مسؤول عن المراجعة بصفات أخرى خلاف المنصوص عليها فى الفقرة " ي ١١/٥٤٠ والفقرة " ي ١٢/٥٤٠ " لمدة ست سنوات تراكمية ، فيجب أن تكون فترة الابتعاد سنتين متتاليتين .

الجمع بين أكثر من دور من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة:

ي ١٤/٥٤٠ إذا جمع الفرد بين أكثر من دور من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة وخدم بصفة الشريك المسؤول عن المهمة لمدة أربع سنوات تراكمية أو أكثر ، فيجب أن تكون فترة الابتعاد خمس سنوات متتالية .

ي ١٥/٥٤٠ مع مراعاة الفقرة " ي ١٦/٥٤٠ (أ) " ، إذا جمع الفرد بين أكثر من دور من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة وخدم بصفته الشريك الرئيسى فى المراجعة المسؤول عن فحص ما قبل الإصدار لمدة أربع سنوات تراكمية أو أكثر ، فيجب أن تكون فترة الابتعاد ثلاث سنوات متتالية .

ي ١٦/٥٤٠ ملغاة .

ي ١٧/٥٤٠ إذا جمع الفرد بين أى أدوار أخرى خاصة بالشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة بخلاف تلك التى تتناولها الفقرات " ي ١٤/٥٤٠ " إلى " ي ١٦/٥٤٠ " ، فيجب أن تكون فترة الابتعاد سنتين متتاليتين .

العمل فى مكتب سابق :

ي ١٨/٥٤٠ عند تحديد عدد السنوات التى كان الفرد خلالها أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة على النحو المنصوص عليه فى الفقرة " ي ٥/٥٤٠ " ، فإن طول العلاقة يجب أن يتضمن المدة التى كان الفرد خلالها أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة فى تلك المهمة أثناء عمله فى مكتب سابق .

فترة الابتعاد الأقصر التى تحددها القوانين أو اللوائح :

ي ١٩/٥٤٠ عند قيام الجهة الرقابية بتحديد فترة ابتعاد للشريك المسؤول عن المهمة أقل من خمس سنوات متتالية فيجوز الاستعاضة بتلك الفترة أو بفترة ثلاث سنوات ، أيهما أكبر ، عن فترة الابتعاد البالغة خمس سنوات متتالية المحددة فى الفقرات " ي ١١/٥٤٠ " و " ي ١٤/٥٤٠ " و " ي ١٦/٥٤٠ (أ) " شريطة ألا تزيد فترة التعامل المطبقة عن ست سنوات .

القيود على الأنشطة خلال فترة الابتعاد :

ي ٢٠/٥٤٠ خلال فترة الابتعاد ذات الصلة ، لا يجوز للفرد :

(أ) أن يكون عضواً فى فريق العمل أو فاحص ما قبل الإصدار ؛ أو
(ب) أن يتشاور مع فريق العمل أو العميل بشأن القضايا الفنية أو الخاصة بالصناعة أو المعاملات أو الأحداث التى تؤثر على المهمة المراجعة (بخلاف المناقشات مع فريق العمل التى تقتصر على العمل المنجز أو الاستنتاجات التى تم التوصل إليها خلال السنة الأخيرة من فترة تعامل الفرد إذا كان ذلك لا يزال ذا صلة بالمراجعة) أو

(ج) أن يتولى المسؤولية عن قيادة أو تنسيق الخدمات المهنية التى يقدمها المكتب أو فرع من فروع المؤسسة لعميل المراجعة ، أو يشرف على علاقة المكتب أو فرع من فروع المؤسسة مع عميل المراجعة ؛ أو

(د) أن يتولى أى أدوار أو أنشطة أخرى غير مشار إليها أعلاه فيما يتعلق بعميل المراجعة ، بما فى ذلك تقديم أية خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد ، قد تؤدي

إلى ما يلى :

- ١- تفاعل الفرد بشكل مهم أو متكرر مع الإدارة العليا أو المسؤولين عن الحوكمة ؛ أو
 - ٢- ممارسة الفرد تأثيراً مباشراً على نتيجة مهمة المراجعة .
- ٢٠/٥٤٠ ت ١ لا يُقصد بنصوص الفقرة " ي ٢٠/٥٤٠ " منع الفرد من تولى دور قيادى داخل المكتب أو فرع من فروع المؤسسة ، مثل دور الشريك الأول أو الشريك المدير (الرئيس التنفيذى أو من يعادله) .

(القسم ٦٠٠)

تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة

مقدمة :

١/٦٠٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٦٠٠ قد تقوم المكاتب وفروع المؤسسة بتقديم مجموعة من الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عملاء المراجعة ، بما يتفق مع مهاراتها وخبراتها . وقد ينشأ عن تقديم الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عملاء المراجعة تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية وتهديدات تمس الاستقلالية .

٣/٦٠٠ ينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها ، عند تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عملاء المراجعة . وتتص الأقسام الفرعية التالية على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة عندما يقدم المكتب أو فرع من فروع المؤسسة خدمات أخرى معينة إلى عملاء المراجعة بخلاف خدمات التأكد ، وتشير إلى أنواع التهديدات التى قد تنشأ نتيجة لذلك . وتشتمل بعض الأقسام الفرعية على متطلبات تحظر صراحةً على المكتب أو فرع المؤسسة تقديم خدمات معينة إلى عميل المراجعة فى ظروف معينة لأن التهديدات الناشئة لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٤/٦٠٠ قبل أن يقبل المكتب أو فرع من فروع المؤسسة مهمة لتقديم خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة ، يجب على المكتب تحديد ما إذا كان تقديم مثل تلك الخدمة قد ينشأ عنه تهديد يمس الاستقلالية .

٤/٦٠٠ ت ١ تساعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى هذا القسم المكتب فى تحليل أنواع معينة من الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد والتهديدات المتعلقة بها التى قد تنشأ إذا قدم المكتب أو فرع من فروع المؤسسة خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة .

٤/٦٠٠ ت ٢ نظراً لتطورات من بينها ظهور ممارسات عمل جديدة وتطور الأسواق المالية والتغيرات فى تقنية المعلومات ، فإنه يصعب وضع قائمة شاملة بالخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد التى قد يتم تقديمها إلى عميل المراجعة . ولذلك ، لا تحتوى هذه القواعد على قائمة جامعة بكافة الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد التى قد يتم تقديمها إلى عميل المراجعة .

تقييم التهديدات :

٥/٦٠٠ ت ١ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديدات التى تنشأ

عن تقديم خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة ما يلى :

طبيعة الخدمة ونطاقها والغرض منها .

مدى الاعتماد على نتيجة الخدمة أثناء المراجعة .

البيئة النظامية والتنظيمية التى تُقدّم فيها الخدمة .

ما إذا كانت نتيجة الخدمة ستؤثر على الأمور التى تعكسها القوائم المالية التى

سيبدي المكتب رأياً بشأنها ، وفى حال وجود هذا التأثير ، تشمل العوامل أيضاً :

مدى التأثير الهام الذى سيكون لنتيجة الخدمة على القوائم المالية .

درجة عدم الموضوعية التى ينطوى عليها تحديد المبالغ أو المعالجة الملائمة لتلك

الأمور التى تعكسها القوائم المالية .

مستوى خبرة إدارة العميل وموظفيه فيما يتعلق بنوع الخدمة المقدمة .

مدى مشاركة العميل فى تحديد الأمور المهمة التى تخضع للحكم .

طبيعة ومدى أثر الخدمة ، إن وجد على النظم التى تولد المعلومات التى تشكل

جزءاً مهماً من الأمور الآتية الخاصة بالعميل :

السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

أدوات الرقابة الداخلية على إعداد القوائم المالية .

ما إذا كان العميل منشأة ذات مصلحة عامة . وعلى سبيل المثال ، قد يُتصور أن

تقديم خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات المصلحة

العامة سيؤدى إلى ارتفاع مستوى التهديدات .

٥/٦٠٠ ت ٢ تشمل الأقسام الفرعية ٦٠١ إلى ٦١٠ على أمثلة لعوامل إضافية

تُعد ذات صلة عند تقييم مستوى التهديدات الناشئة عن تقديم الخدمات الأخرى بخلاف

خدمات التأكد المنصوص عليها فى تلك الأقسام الفرعية .

الأهمية النسبية فيما يتعلق بالقوائم المالية :

٥/٦٠٠ ت ٣ تشير الأقسام الفرعية ٦٠١ إلى ٦١٠ إلى الأهمية النسبية فيما

يتعلق بالقوائم المالية لعميل المراجعة . وقد تم تناول مفهوم الأهمية النسبية فيما يتعلق

بالمراجعة فى معيار المراجعة (٣٢٠) ، وفيما يتعلق بالفحص المحدود ، فى معيار

مهام الفحص المحدود (٢٤١٠) . وينطوى تحديد الأهمية النسبية على ممارسة الحكم

المهنى ويتأثر ذلك بعوامل كمية ونوعية على السواء . ويتأثر أيضاً بالتصورات

المتعلقة بالمعلومات المالية التى يحتاج إليها المستخدمون .

تعدد الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد المقدمة إلى عميل المراجعة :

٥/٦٠٠ ت ٤ قد يقدم المكتب أو فرع من فروع المؤسسة خدمات أخرى بخلاف

خدمات التأكد متعددة إلى عميل المراجعة . وفى هذه الظروف ، يُعد النظر فى التأثير

المشترك للتهديدات الناشئة عن تقديم تلك الخدمات ذا صلة بتقييم المكتب للتهديدات .

مواجهة التهديدات :

٦/٦٠٠ ت ١ تشمل الأقسام الفرعية ٦٠١ إلى ٦١٠ على أمثلة للإجراءات ، بما

فيها التدابير الوقائية ، التى قد تواجه التهديدات التى تمس الاستقلالية الناشئة عن تقديم

تلك الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد عندما لا تكون التهديدات بمستوى يمكن

قبوله . علماً بأن هذه الأمثلة ليست أمثلة شاملة .

٦/٦٠٠ ت ٢ تشمل بعض الأقسام الفرعية على متطلبات تحظر صراحة على المكتب أو فروع المؤسسة تقديم خدمات معينة إلى عميل المراجعة فى ظروف معينة لأن التهديدات الناشئة لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .

٦/٦٠٠ ت ٣ تشمل الفقرة "١٠/١٢٠ ت ٢" على توضيح للتدابير الوقائية . وفيما يتعلق بتقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عملاء المراجعة ، يُقصد بالتدابير الوقائية والإجراءات التى يتخذها المكتب ، كل منها على حدة أو مجتمعة ، لتخفيض التهديدات التى تمس الاستقلالية بفاعلية إلى مستوى يمكن قبوله . وفى بعض الحالات عندما ينشأ تهديد بسبب تقديم خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة ، قد لا تتوفر تدابير وقائية . وفى هذه الحالات ، يتطلب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ من المكتب رفض أو إنهاء الخدمة / الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد أو لمهمة المراجعة .

حظر تولى المسئوليات الإدارية القيادية :

٧/٦٠٠ لا يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة تولى مسئولية إدارية قيادية عند عميل المراجعة .

٧/٦٠٠ ت ١ تشمل المسئوليات الإدارية السيطرة على المنشأة وقيادتها وتوجيهها ، بما فى ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية والتقنية والمادية وغير المادية ، واستخدامها والسيطرة عليها .

٧/٦٠٠ ت ٢ ينشأ عن تقديم خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة تهديدات بسبب القيام بمراجعة ما تم إعدادة والمصلحة الشخصية إذا تولى المكتب أو فرع من فروع المؤسسة مسئولية إدارية قيادية أثناء تقديم الخدمة . وينشأ أيضاً عن تولى المسئوليات الإدارية القيادية تهديد بسبب التآلف غير المهنى مع العميل وقد ينشأ تهديد بسبب الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير لأن المكتب أو فرع المؤسسة يصبح منحازاً بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها .

٧/٦٠٠ ت ٣ يعتمد تحديد ما إذا كان نشاط ما يُعد مسئولية إدارية قيادية على الظروف ويتطلب ذلك ممارسة الحكم المهني . ومن أمثلة الأنشطة التي من شأنها أن تُعد مسئولية إدارية قيادية :

- تحديد السياسات والتوجه الاستراتيجي .
 - تعيين الموظفين أو فصلهم .
 - توجيه الموظفين ، وتحمل المسئولية عن تصرفاتهم ، فيما يتعلق بعملهم لصالح المنشأة .
 - التصريح بإجراء المعاملات .
 - السيطرة على الاستثمارات أو الحسابات البنكية أو إدارتها .
 - تحديد ما سيتم أدائه من بين التوصيات المقدمة من المكتب أو فرع المؤسسة أو الأطراف الثلاثة الأخرى .
 - رفع التقارير إلى المسؤولين عن الحوكمة بالنيابة عن الإدارة .
- تولى المسئولية عن :

- الإعداد والعرض العادل للقوائم المالية وفقاً لإطار التقارير المالية المطبق .
 - تصميم الرقابة الداخلية أو تطبيقها أو متابعتها أو الحفاظ عليها .
- ٧/٦٠٠ ت ٤ لا يُعد تقديم المشورة والتوصيات لغرض مساعدة الإدارة الخاصة بعمل المراجعة فى الوفاء بمسئولياتها تولىً لمسئولية إدارية (راجع: الفقرات "٧/٦٠٠" إلى "٧/٦٠٠ ت ٣") .

٧/٦٠٠ ت ٨ لتجنب تولى المسئوليات الإدارية عند تقديم أية خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة ، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بأن إدارة العميل هي من تتخذ جميع الاجتهادات والقرارات التي تعد من المسئوليات الواجبة للإدارة . ويشمل ذلك ضمان قيام إدارة العميل بما يلي :

(أ) تعيين فرد يتمتع بالمهارات والمعارف والخبرات المناسبة ليكون مسئولاً فى جميع الأوقات عن قرارات العميل وللإشراف على الخدمات . وينبغى أن يتوفر لدى هذا الفرد ، الذى يُفضل أن يكون من داخل ومع الإدارة العليا ، فهم لما يلي :

١- أهداف الخدمات وطبيعتها ونتائجها ؛

٢- المسؤوليات الخاصة بكل من العميل والمكتب أو ذلك الفرع من فروع المؤسسة .

ومع ذلك ، لا يتعين أن يحظى ذلك الفرد بالخبرات اللازمة لأداء الخدمات أو إعادة أدائها .

(ب) الإشراف على الخدمات وتقييم مدى كفاية نتائج الخدمة المنفذة لغرض العميل .

(ج) تحمل المسؤولية عن التصرفات ، إن وجدت ، التى سيتم اتخاذها والناشئة

عن نتائج الخدمات .

تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة الذى يصبح لاحقاً من المنشآت ذات المصلحة العامة :

ى ٩/٦٠٠ يترتب على الخدمة الأخرى بخلاف خدمات التأكد المقدمة من المكتب

أو فرع من فروع المؤسسة إلى عميل المراجعة ، سواء فى الوقت الحالى

أو فى السابق ، تقييد لاستقلالية المكتب عندما يصبح العميل منشأة ذات مصلحة عامة

إلا إذا :

(أ) استوفت الخدمة الأخرى بخلاف خدمات التأكد السابقة نصوص هذا القسم

التي تتعلق بعملاء المراجعة من غير المنشآت ذات المصلحة العامة ؛

(ب) تم إنهاء الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد الجارى تقديمها فى الوقت

الحالى والتي لا يُسمح بتقديمها بموجب هذا القسم إلى عملاء المراجعة من المنشآت

ذات المصلحة العامة ، قبل أن يصبح العميل منشأة ذات مصلحة عامة أو فى أقرب

وقت ممكن بعد ذلك ،

(ج) واجه المكتب التهديدات الناشئة التى ليست بمستوى يمكن قبوله .

اعتبارات لمنشآت معينة ذات علاقة :

ي ١٠/٦٠٠ يشمل هذا القسم على متطلبات تحظر على المكاتب وفروع المؤسسة تولى المسؤوليات الإدارية القيادية أو تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد معينة إلى عملاء المراجعة . واستثناء من تلك المتطلبات ، يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة تولى مسؤوليات إدارية أو تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات تأكد معينة ، تعتبر محظورة فيما عدا ذلك ، إلى المنشآت الآتية ذات العلاقة بالعميل الذى سيبدى المكتب رأياً بشأن قوائمه المالية :

(أ) المنشأة التى لها سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على العميل ؛ أو

(ب) المنشأة التى لها مصلحة مالية مباشرة فى العميل إذا كان لتلك المنشأة تأثير

مهم على العميل وكانت المصلحة فى العميل ذات أهمية نسبية لتلك المنشأة ؛ أو

(ج) المنشأة التى تخضع لنفس السيطرة مع العميل .

شريطة استيفاء جميع الشروط الآتية :

١- ألا يبدى المكتب أو فرع المؤسسة رأياً بشأن القوائم المالية للمنشأة ذات العلاقة .

٢- ألا يتولى المكتب أو فرع المؤسسة مسئولية إدارية قيادية ، بشكل مباشر أو غير مباشر ، عن المنشأة التى سيبدى المكتب رأياً بشأن قوائمها المالية .

٣- ألا ينشأ عن الخدمات تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده لأن نتائج الخدمات لن تخضع لإجراءات المراجعة .

٤- أن يواجه المكتب التهديدات الأخرى التى ليست بمستوى يمكن قبوله الناشئة

عن تقديم تلك الخدمات .



(القسم الفرعى ٦٠١)

خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

مقدمة :

١/٦٠١ قد ينشأ عن تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر إلى عميل المراجعة تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده .

٢/٦٠١ إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٠" إلى "١٠/٦٠٠" ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم لعميل المراجعة خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر . ويشمل هذا القسم الفرعى متطلبات تحظر على المكاتب أو فروع المؤسسة تقديم خدمات معينة تتعلق بالمحاسبة ومسك الدفاتر إلى عملاء المراجعة فى بعض الظروف لأن التهديدات الناشئة لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٦٠١ ت ١ تضم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر مجموعة واسعة من الخدمات ، من بينها :

إعداد السجلات المحاسبية والقوائم المالية .

تسجيل المعاملات .

خدمات إعداد كشوف المرتبات .

٣/٦٠١ ت ٢ تتحمل الإدارة المسئولية عن الإعداد والعرض العادل للقوائم المالية وفقاً لإطار التقارير المالية المطبق .

وتشمل هذه المسئوليات :

تحديد السياسات المحاسبية والمعالجة المحاسبية وفقاً لتلك السياسات .

إعداد أو تغيير الوثائق المصدرية أو بيانات الإنشاء ، بصورة إلكترونية

أو غيرها ، بما يدل على حدوث المعاملات . ومن أمثلة ذلك :

أوامر الشراء .

سجلات ساعات العمل الخاصة بالمرتبات .

أوامر العملاء .

إنشاء أو تغيير قيود اليومية .

تحديد أو اعتماد التبويبات المحاسبية للمعاملات .

٣/٦٠١ ت ٣ تتطلب عملية المراجعة حدوث حوار بين المكتب وإدارة عميل

المراجعة ، وقد يتضمن ذلك ما يلى :

تطبيق معايير أو سياسات محاسبية ومتطلبات خاصة بالإفصاحات فى القوائم المالية .

تقييم مدى مناسبة الرقابة المالية والمحاسبية والطرق المستخدمة فى تحديد المبالغ

المذكورة للأصول والالتزامات .

اقتراح قيود تعديل اليومية .

وتُعد هذه الأنشطة جزءاً معتاداً من عملية المراجعة ولا ينشأ عنها عادة تهديدات

طالما كان العميل هو المسئول عن اتخاذ القرارات أثناء إعداد السجلات المحاسبية

والقوائم المالية .

٣/٦٠١ ت ٤ وبالمثل ، قد يطلب العميل المساعدة الفنية فى أمور مثل حل

المشكلات المتعلقة بمطابقة الحسابات أو تحليل وجمع المعلومات لإعداد التقارير التى

تتطلبها السلطات الرقابية . وإضافة إلى ذلك ، قد يطلب العميل المشورة الفنية

فى قضايا محاسبية مثل تحويل القوائم المالية الحالية من إطار الى إطار آخر .

ومن أمثلة ذلك :

الالتزام بالسياسات المحاسبية للمجموعة .

التحول إلى إطار مختلف مثل المعايير الدولية للتقارير المالية .

ولا ينشأ عادة عن مثل هذه الخدمات تهديدات شريطة ألا يتولى المكتب أو فرع

المؤسسة مسئوليات إدارية عن العميل .

خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر الروتينية أو الآلية :

٤/٦٠١ ت ١: تتطلب خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر ، ذات الطبيعة الروتينية أو الآلية ، حكماً مهنيًا محدودًا أو لا تتطلب أى حكم مهنى على الإطلاق . ومن أمثلة هذه الخدمات :

إعداد العمليات الحسابية أو التقارير الخاصة بالمرتببات بناءً على البيانات المقدمة من العميل لاعتمادها وصرفها بواسطة العميل .
تسجيل المعاملات المتكررة التى يسهل تحديد مبالغها من واقع المستندات المصدرية أو بيانات الإنشاء ، مثل فواتير مرافق الخدمات عندما يكون العميل قد حدد أو اعتمد التبويب المحاسبى المناسب .
احتساب الإهلاك على الأصول الثابتة عندما يحدد العميل السياسة المحاسبية ويقدر العمر الإنتاجى والقيم التخريدية .
ترحيل المعاملات التى قام العميل بتحديد أكوادها إلى دفتر الأستاذ العام .
ترحيل القيود التى اعتمدها العميل وإعداد ميزان المراجعة .
إعداد القوائم المالية بناءً على المعلومات فى ميزان المراجعة الذى اعتمده العميل وإعداد الإيضاحات المتعلقة بها بناءً على السجلات التى اعتمدها العميل .
عملاء مراجعة القوائم المالية غير المنشآت ذات المصلحة العامة :

٥/٦٠١ ي لا يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة أن يقدم إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات المصلحة العامة خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر بما فى ذلك إعداد القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها أو المعلومات المالية التى تشكل الأساس لتلك القوائم المالية ، إلا إذا :
(أ) كانت الخدمات ذات طبيعة روتينية أو آلية .

(ب) قام المكتب بعمل إجراءات تجاه أى تهديدات ليست بمستوى يمكن قبوله ناشئة عن تقديم تلك الخدمات .

٥/٦٠١ ت ١ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده الذى ينشأ عند تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر ذات الطبيعة الروتينية والآلية إلى عميل المراجعة :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة .
الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المؤداة .

عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة :

٦/٦٠١ مع مراعاة الفقرة "ى ٧/٦٠١" ، لا يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة أن يقدم إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر بما فى ذلك إعداد القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها أو المعلومات المالية التى تشكل الأساس لتلك القوائم المالية .

٧/٦٠١ استثناء من الفقرة "ى ٦/٦٠١" ، يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر ذات الطبيعة الروتينية أو الآلية لأقسام عميل المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة ، أو للمنشآت ذات العلاقة به إذا لم يكن العاملون الذين يتولون تقديم الخدمات أعضاء فى فريق العمل وتحقق ما يلى :

(أ) كانت الأقسام أو المنشآت ذات العلاقة التى تُقدّم لها الخدمة مجتمعة غير ذات أهمية نسبية للقوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها ؛ أو
(ب) تعلقت الخدمة بأمر تُعد مجتمعة غير ذات أهمية نسبية للقوائم المالية الخاصة بالقسم أو المنشأة ذات العلاقة .



(القسم الفرعى ٦٠٢)

الخدمات الإدارية

مقدمة :

١/٦٠٢ لا تنشأ عادة تهديدات عن تقديم الخدمات الإدارية إلى عملاء المراجعة .
٢/٦٠٢ إضافة إلى المواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ،
تعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٠" إلى "١٠/٦٠٠" ذات
صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم الخدمات الإدارية .

المواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٦٠٢ ت ١ تتضمن الخدمات الإدارية مساعدة العملاء فى مهامهم الروتينية
أو الآلية ضمن المسار الطبيعى للعمليات التشغيلية . وتتطلب هذه الخدمات حكماً مهنيًا
محدودًا ، أو لا تتطلب أى حكم مهنى على الإطلاق ، وهى ذات
طبيعة كتابية .

٣/٦٠٢ ت ٢ من أمثلة الخدمات الإدارية :

خدمات معالجة النصوص .
إعداد النماذج الإدارية أو المطلوبة قانونًا لاعتمادها من العميل .
تقديم تلك النماذج حسب تعليمات العميل .
متابعة تواريخ إيداع الملفات المطلوبة قانونًا ، وإيلاغ عميل المراجعة
بتلك التواريخ .



(القسم الفرعى ٦٠٣)

خدمات التقييم

مقدمة :

١/٦٠٣ قد ينشأ عن تقديم خدمات التقييم إلى عميل المراجعة تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .
٢/٦٠٣ إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٠" إلى "١٠/٦٠٠" ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات التقييم إلى عميل المراجعة . ويشتمل هذا القسم الفرعى على متطلبات تحظر على المكاتب وفروع المؤسسة تقديم خدمات تقييم معينة إلى عملاء المراجعة فى بعض الظروف لأن التهديدات الناشئة لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٦٠٣ ت ١ يتألف التقييم من وضع افتراضات بشأن التطورات المستقبلية ، وتطبيق منهجيات وأساليب مناسبة ، والجمع بين هذا وذاك لاحتساب قيمة معينة ، أو مجموعة من القيم لأصل أو التزام أو للنشاط ككل .
٣/٦٠٣ ت ٢ إذا طلب من المكتب أو فرع من فروع المؤسسة إجراء تقييم لمساعدة عميل المراجعة فى واجباته الخاصة بإعداد التقارير الضريبية أو لأغراض التخطيط الضريبى وكانت نتائج التقييم لن يكون لها تأثير مباشر على القوائم المالية ، فإنه يُعمل بالمواد التطبيقية المنصوص عليها فى الفقرات "٩/٦٠٤" ت ١ إلى "٩/٦٠٤" ت ٥ ، فيما يتعلق بتلك الخدمات .

٣/٦٠٣ ت ٣ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير التى تنشأ عن تقديم خدمات التقييم إلى عميل المراجعة ما يلى :

استخدام تقرير التقييم والغرض منه .
ما إذا كان تقرير التقييم سيتم إتاحتها للعموم .
مدى مشاركة العميل فى تحديد واعتماد منهجية التقييم والأمور الأخرى المهمة التى تخضع للحكم الشخصى .

درجة عدم الموضوعية الملازمة للبند فيما يخص عمليات التقييم التى تشمل منهجيات قياسية أو مفروضة .

ما إذا كان التقييم سيكون له تأثير هام على القوائم المالية .

مدى الإفصاحات المتعلقة بالتقييم ووضوحها فى القوائم المالية .

درجة الاعتماد على الأحداث المستقبلية التى قد تخلق بطبيعتها تقلبات كبيرة فى

المبالغ ذات الصلة .

٣/٦٠٣ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية

لمواجهة التهديدات :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة ، مما قد يواجهه

تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة

أو الخدمة المؤداة ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده .

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات المصلحة العامة :

٤/٦٠٣ لا يجوز للمكتب أو لفرع من فروع المؤسسة تقديم خدمات التقييم

إلى عميل مراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام إذا :

(أ) اشتمل التقييم على درجة كبيرة من عدم الموضوعية ؛

(ب) كان التقييم سيؤثر بشكل هام على القوائم المالية التى سيبدى المكتب

رأياً بشأنها .

٤/٦٠٣ ت ١ لا تتضمن عمليات تقييم معينة على درجة كبيرة من عدم

الموضوعية . ويُرجح هذا عندما تكون الافتراضات الأساسية مفروضة بموجب

القوانين أو اللوائح أو متعارفاً عليها وعندما تكون الأساليب والمنهجيات التى سيتم

استخدامها قائمة على معايير متعارف عليها أو منصوصاً عليها بموجب القوانين

أو اللوائح . وفى هذه الظروف ، لا يُرجح أن يكون هناك اختلاف جوهري بين نتائج

التقييمات التى ينفذها طرفان أو أكثر .

عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة :

٥/٦٠٣ لا يجوز للمكتب أو لفرع من فروع المؤسسة تقديم خدمات التقييم إلى

عميل مراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة إذا كانت خدمة التقييم ستؤثر بشكل

هام منفردة أو فى مجملها ، على القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

القسم الفرعى ٦٠٤

الخدمات الضريبية

مقدمة :

١/٦٠٤ قد ينشأ عن تقديم الخدمات الضريبية إلى عميل المراجعة تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .
٢/٦٠٤ إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٠" إلى "١٠/٦٠٠" ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم الخدمات الضريبية إلى عميل المراجعة . ويشتمل هذا القسم الفرعى متطلبات تحظر على المكاتب وفروع المؤسسة تقديم خدمات ضريبية معينة إلى عملاء المراجعة فى بعض الظروف لأن التهديدات الناشئة لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة:

٣/٦٠٤ ت ١ تضم الخدمات الضريبية مجموعة واسعة من الخدمات من بينها أنشطة مثل :

إعداد الإقرارات الضريبية .
العمليات الحسابية الخاصة بالضريبة لغرض إعداد القيود المحاسبية .
خدمات التخطيط الضريبى والاستشارات الضريبية الأخرى . الخدمات الضريبية التى تشمل عمليات تقييم .
المساعدة فى تسوية النزاعات الضريبية .
ويتناول هذا القسم الفرعى كل نوع من الخدمات الضريبية المذكورة أعلاه تحت عنوان منفصل ، ولكن عملياً ، غالباً ما تكون الأنشطة التى تشمل تقديم الخدمات الضريبية مترابطة ببعضها .

٣/٦٠٤ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديدات التى تنشأ

عن تقديم أية خدمة ضريبية إلى عميل المراجعة ما يلى :

خصائص المهمة ذات الصلة .

مستوى الخبرة الضريبية لدى موظفى العميل . النظام الذى تستخدمه السلطات الضريبية لربط وإدارة الضريبة موضوع الخدمة ودور المكتب أو فرع المؤسسة فى تلك الآلية .

مدى التعقيد المحيط بالنظام الضريبى ذى الصلة ودرجة الاجتهاد اللازمة فى تطبيقه .

إعداد الإقرارات الضريبية :

جميع عملاء المراجعة :

٤/٦٠٤ ت ١ لا تنشأ عادة تهديدات عن تقديم خدمات إعداد الإقرارات الضريبية .

٤/٦٠٤ ت ٢ تشمل خدمات إعداد الإقرارات الضريبية ما يلى :

مساعدة العملاء فى واجباتهم الخاصة بإعداد التقارير الضريبية عن طريق صياغة وجمع المعلومات ، بما ذلك مبلغ الضريبة المستحق (عادةً فى نماذج موحدة) الذى يتعين تقديمه للسلطات الضريبية المعنية .

تقديم الاستشارات بشأن معالجة الإقرارات الضريبية للمعاملات السابقة والرد بالنيابة عن عميل المراجعة على طلبات السلطات الضريبية للحصول على المزيد من المعلومات والتحليلات (على سبيل المثال ، تقديم شرح ودعم فنى للمنهج المتبع) .

٤/٦٠٤ ت ٣ تعتمد خدمات إعداد الإقرارات الضريبية عادة على المعلومات

التاريخية وتشمل بالأساس تحليل وعرض تلك المعلومات التاريخية وفقاً لنظام الضرائب القائم ، بما فى ذلك السوابق والممارسات المستقرة . وعلاوة على ذلك تخضع الإقرارات الضريبية لآليات الفحص المحدود أو الاعتماد التى تراها السلطات الضريبية مناسبة .

العمليات الحسابية الخاصة بالضريبة لغرض إعداد القيود المحاسبية :

جميع عملاء المراجعة:

٥/٦٠٤ ت ١ ينشأ تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده عن إعداد العمليات الحسابية الخاصة بالتزامات (أو أصول) الضريبة الحالية والمؤجلة لعميل المراجعة لغرض إعداد القيود المحاسبية التى سيقوم المكتب بمراجعتها لاحقاً .

٥/٦٠٤ ت ٢ إضافة إلى العوامل الواردة فى الفقرة "٣/٦٠٤ ت ٢" ، فمن بين العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديد الناشئ عند إعداد هذه العمليات الحسابية لعميل المراجعة ما إذا كان من المحتمل أن يكون للعملية الحسابية تأثير هام على القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .
عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات المصلحة العامة :

٥/٦٠٤ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده عندما لا يكون عميل المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة .
الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المؤداة .

عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة :

٦/٦٠٤ ي لا يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة إعداد العمليات الحسابية الخاصة بالتزامات (أو أصول) الضريبة الحالية والمؤجلة لعميل مراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة لغرض إعداد القيود المحاسبية التى تعد ذات أهمية نسبية للقوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

٦/٦٠٤ ت ١ تُعد أمثلة الإجراءات الواردة فى الفقرة "٥/٦٠٤ ت ٣" التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده قابلة للتطبيق أيضاً عند إعداد العمليات الحسابية الخاصة بالتزامات (أو أصول) الضريبة الحالية والمؤجلة لعميل مراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة عندما تكون تلك العمليات الحسابية غير ذات أهمية نسبية للقوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

خدمات التخطيط الضريبي والاستشارات الضريبية الأخرى :

جميع عملاء المراجعة :

٧/٦٠٤ ت ١ قد ينشأ عن تقديم خدمات التخطيط الضريبي والاستشارات الضريبية الأخرى تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

٧/٦٠٤ ت ٢ تضم خدمات التخطيط الضريبي أو الاستشارات الضريبية الأخرى مجموعة واسعة من الخدمات ، مثل تقديم المشورة للعميل بشأن كيفية هيكلة شؤونه بطريقة فعالة من حيث الضريبة أو بشأن تطبيق قانون أو لوائح الضريبة الجديدة .

٧/٦٠٤ ت ٣ إضافة إلى الفقرة "٣/٦٠٤ ت ٢" ، تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير التى تنشأ عن تقديم خدمات التخطيط الضريبي والاستشارات الضريبية الأخرى ما يلى :

درجة عدم الموضوعية التى تشمل تحديد المعالجة المناسبة للمشورة الضريبية فى القوائم المالية .

ما إذا كانت المعالجة الضريبية تدعمها قواعد خاصة أو صادقت عليها السلطة الضريبية قبل إعداد القوائم المالية .

ومثال ذلك ، ما إذا كانت المشورة المقدمة نتيجة لخدمات التخطيط الضريبي

والاستشارات الضريبية الأخرى :

تدعمها بوضوح سلطة ضريبية أو سوابق أخرى .

تعد من الممارسات المستقرة .

لها أساس فى نظام الضريبة من المرجح أن يُعمل به .

مدى التأثير الهام الذى سيكون نتيجة المشورة الضريبية على القوائم المالية .



ما إذا كانت فاعلية المشورة الضريبية تعتمد على المعالجة المحاسبية أو طريقة العرض فى القوائم المالية وهناك شكوك بشأن مدى ملائمة المعالجة المحاسبية أو طريقة العرض بموجب إطار التقارير المالية ذى الصلة .

٧/٦٠٤ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

تلك التهديدات :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة ، مما قد يواجه تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .
الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المؤداة ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده .

الحصول على مصادقة مسبقة من السلطات الضريبية ، مما قد يواجه تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

عندما تعتمد فاعلية المشورة الضريبية على معالجة محاسبية أو طريقة عرض معينة :

٨/٦٠٤ لا يجوز للمكتب أو لفرع من فروع المؤسسة تقديم خدمات التخطيط الضريبى والاستشارات الضريبية الأخرى إلى عميل المراجعة عندما تعتمد فاعلية المشورة الضريبية على معالجة محاسبية أو طريقة عرض معينة فى القوائم المالية ويتحقق ما يلى :

(أ) يكون لدى فريق العمل شكوك معقولة بشأن مدى ملائمة المعالجة المحاسبية

أو طريقة العرض بموجب إطار القوائم المالية ذى الصلة .

(ب) سيكون لنتيجة أو تبعات المشورة الضريبية تأثير هام على القوائم المالية

التى سيبدى المكتب رأيا بشأنها .

الخدمات الضريبية التى تشمل على عمليات تقييم :

جميع عملاء المراجعة :

٩/٦٠٤ ت ١ قد ينشأ عن تقديم خدمات التقييم الضريبى إلى عميل المراجعة

تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

٩/٦٠٤ ت ٢ قد يقوم المكتب أو فرع من فروع المؤسسة بإجراء تقييم لأغراض الضريبة فحسب ، ونتيجة التقييم لن يكون لها تأثير مباشر على القوائم المالية (أى إن القوائم المالية لا تتأثر إلا من خلال القيود المحاسبية المتعلقة بالضريبة) . ولن تنشأ تهديدات عادة عن مثل هذا التقييم إذا كان التأثير الواقع على القوائم المالية غير هام أو كان التقييم يخضع لفحص خارجى تجريه سلطة ضريبية أو سلطة تنظيمية مشابهة .

٩/٦٠٤ ت ٣ فى حال عدم خضوع التقييم المنفذ لأغراض الضريبة لفحص خارجى وكان تأثيره هاماً على القوائم المالية ، فإنه بالإضافة إلى الفقرة "٣/٦٠٤ ت ٢" ، تُعد العوامل الآتية ذات صلة عند تقييم مستوى تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير التى تنشأ عن تقديم تلك الخدمات إلى عميل المراجعة :

مدى دعم القوانين أو لوائح الضريبة أو السوابق الأخرى أو الممارسات المستقرة

لمنهجية التقييم .

درجة عدم الموضوعية الملازمة للتقييم .

مدى موثوقية وحجم البيانات التى يستند إليها التقييم .

٩/٦٠٤ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية

لمواجهة التهديدات :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة ، مما قد يواجه

تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة

أو الخدمة المؤداة ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده .

الحصول على مصادقة مسبقة من السلطات الضريبية ، مما قد يواجه تهديدات

القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

٩/٦٠٤ ت ٥ قد ينفذ المكتب أو فرع المؤسسة تقييماً ضريبياً أيضاً لمساعدة عميل

المراجعة فى واجباته الخاصة بإعداد التقارير الضريبية أو لأغراض التخطيط

الضريبى ، ونتيجة التقييم سيكون لها تأثير مباشر على القوائم المالية . وفى هذه

الحالات ، يعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها فى القسم الفرعى ٦٠٣ فيما يتعلق بخدمات التقييم .

المساعدة فى تسوية النزاعات الضريبية :

جميع عملاء المراجعة :

١٠/٦٠٤ ت ١ قد ينشأ عن تقديم المساعدة إلى عميل المراجعة فى تسوية النزاعات الضريبية تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

١٠/٦٠٤ ت ٢ قد يصل النزاع الضريبى إلى مرحلة تخطر عندها السلطات الضريبية عميل المراجعة بأن الدعاوى المتعلقة بمسألة معينة قد تم رفضها وتقوم السلطة الضريبية أو العميل بإحالة الأمر للفصل فيه على سبيل المثال من خلال دعوى رسمية تُرفع أمام هيئة قضائية أو محكمة عامة .

١٠/٦٠٤ ت ٣ إضافة إلى الفقرة "٣/٦٠٤ ت ٢" ، تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير التى تنشأ عن مساعدة عميل المراجعة فى تسوية النزاعات الضريبية ما يلي:
الدور الذى تؤديه الإدارة فى تسوية النزاع .

مدى التأثير الهام الذى سيكون لنتيجة النزاع على القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

ما إذا كانت الاستشارة التى تم تقديمها هى موضوع النزاع الضريبى .
مدى دعم القوانين أو لوائح الضريبة أو السوابق الأخرى أو الممارسات المستقرة للأمر .

ما إذا كانت الإجراءات القضائية تتم علناً .

١٠/٦٠٤ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية

لمواجهة التهديدات :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة ، مما قد يواجه تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة

أو الخدمة المؤداة ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده .

تسوية الأمور الضريبية التى تشمل العمل كمدافع عن العميل :

١١/٦٠٤ لا يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة أن يقدم إلى عميل

المراجعة خدمات ضريبية تشمل على المساعدة فى تسوية النزاعات الضريبية إذا :

(أ) شملت الخدمات على العمل كمدافع عن عميل المراجعة أمام هيئة قضائية

أو محكمة عامة أثناء تسوية الأمر الضريبى .

(ب) كانت المبالغ ذات الصلة ذات أهمية نسبية للقوائم المالية التى سيبدى المكتب

رأيًا بشأنها .

١١/٦٠٤ ت ١ لا تمنع الفقرة "ى ١١/٦٠٤" المكتب أو فروع المؤسسة من

الاستمرار فى تولى الأدوار الاستشارية فيما يتعلق بالأمور قيد النظر أمام الهيئات

القضائية أو المحاكم العامة ، ومثال ذلك :

. الاستجابة للطلبات الخاصة للحصول على المعلومات .

. الإدلاء بأقوال أو شهادات بالوقائع حول العمل المنفذ .

. مساعدة العميل فى تحليل المسائل الضريبية المتعلقة بالأمر .

١١/٦٠٤ ت ٢ يعتمد تحديد ما يشكل "هيئة قضائية أو محكمة" عامة على طريقة

النظر فى الدعاوى الضريبية .



(القسم الفرعى ٦٠٥)

خدمات المراجعة الداخلية

مقدمة :

١/٦٠٥ قد ينشأ عن تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده .

٢/٦٠٥ إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٥" إلى "١٠/٦٠٥" ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة . ويشتمل هذا القسم الفرعى على متطلبات تحظر على المكاتب وفروع المؤسسة تقديم خدمات مراجعة داخلية معينة إلى عملاء المراجعة فى بعض الظروف لأن التهديدات الناشئة لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٦٠٥ ت ١ تشمل خدمات المراجعة الداخلية على مساعدة عميل المراجعة فى أداء أنشطته الخاصة بالمراجعة الداخلية . وقد تشمل أنشطة المراجعة الداخلية على ما يلى :

متابعة الرقابة الداخلية - فحص أدوات الرقابة ومتابعة عملها والتوصية بتحسيناتها .

التحقق من المعلومات المالية والتشغيلية عن طريق:

فحص الوسائل المستخدمة لتحديد المعلومات المالية والتشغيلية وقياسها وتصنيفها

والتقرير عنها .

الاستفسار بصفة خاصة عن بنود بعينها ويشمل ذلك الاختبار التفصيلي

للمعاملات والأرصدة والإجراءات .

فحص جدوى الأنشطة التشغيلية وكفاءتها وفعاليتها بما فى ذلك الأنشطة

غير المالية للمنشأة .

فحص الالتزام بما يلى :

القوانين واللوائح والمتطلبات الخارجية الأخرى .

سياسات الإدارة وتوجيهاتها والمتطلبات الداخلية الأخرى .

٣/٦٠٥ ت ٢ يتباين نطاق وأهداف أنشطة المراجعة الداخلية بشكل كبير ويعتمد

ذلك على حجم وهيكل المنشأة ومتطلبات الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة .

٤/٦٠٥ ي عند تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة ، يجب

على المكتب أن يكون على قناعة بما يلى :

(أ) تعيين العميل لفرد مناسب وكفاء ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا ، لأجل:

١- تحمل المسؤولية فى جميع الأوقات عن أنشطة المراجعة الداخلية .

٢- الإقرار بتحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها

والحفاظ عليها .

(ب) قيام الإدارة أو المسؤولين عن الحوكمة لدى العميل بفحص وتقييم واعتماد

نطاق خدمات المراجعة الداخلية والمخاطر المتعلقة بها ومعدل أدائها .

(ج) تقييم إدارة العميل لمدى كفاية خدمات المراجعة الداخلية والاكتشافات الناتجة

عن أدائها.

(د) تقييم إدارة العميل للتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية وتحديد

ما يطبق من تلك التوصيات وإدارة عملية التطبيق .

(هـ) قيام إدارة العميل بإبلاغ المسؤولين عن الحوكمة بالاكتشافات الهامة

والتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية .

٤/٦٠٥ ت ١ تمنع الفقرة "٧/٦٠٠" المكتب أو فروع المؤسسة من تولى

المسؤوليات الإدارية . ويؤدى أداء جزء مهم من أنشطة المراجعة الداخلية الخاصة

بالعميل إلى زيادة احتمالية أن يتولى العاملون فى المكتب أو فرع المؤسسة ، ممن

يقدمون خدمات المراجعة الداخلية ، مسؤوليات إدارية .

٤/٦٠٥ ت ٢ من أمثلة خدمات المراجعة الداخلية التى تشمل على تولى

لمسؤوليات إدارية :

وضع سياسات المراجعة الداخلية أو تحديد التوجه الاستراتيجى لأنشطة المراجعة الداخلية .

توجيه موظفى المنشأة المعنيين بالمراجعة الداخلية وتحمل المسؤولية عن أعمالهم .

تحديد التوصيات التى سيتم تطبيقها الناتجة عن أنشطة المراجعة الداخلية .

التقرير عن نتائج أنشطة المراجعة الداخلية إلى المسئولين عن الحوكمة بالنيابة عن الإدارة .

أداء الإجراءات التى تشكل جزءاً من الرقابة الداخلية ، مثل فحص واعتماد التغييرات على حقوق الموظفين فى الوصول إلى البيانات .

تحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها والحفاظ عليها .

أداء خدمات المراجعة الداخلية التى يتم إسنادها لها ، ويشمل ذلك وظيفة

المراجعة الداخلية بكاملها أو جزء جوهري منها ، عندما يكون المكتب أو فرع

المؤسسة مسئولاً عن تحديد نطاق عمل المراجعة الداخلية ؛ وربما يتحمل المسؤولية

عن واحد أو أكثر من الأمور المذكورة أعلاه .

٤/٦٠٥ ت ٣ عندما يستخدم المكتب عمل وظيفة المراجعة الداخلية فى مهمة

مراجعة ، تتطلب المعايير المصرية للمراجعة أداء إجراءات لتقييم مدى كفاية ذلك

العمل . وبالمثل ، عندما يقبل المكتب أو فرع من فروع المؤسسة مهمة لتقديم خدمات

المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة ، فإن نتائج تلك الخدمات قد يتم استخدامها فى

إجراء المراجعة الخارجية . وينشأ عن هذا تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده

لأن فريق العمل قد يستخدم نتائج خدمة المراجعة الداخلية لأغراض مهمة المراجعة

دون القيام بما يلى :

(أ) تقييم تلك النتائج بصورة مناسبة ؛ أو

(ب) ممارسة نزعة الشك المهنى بنفس المستوى الذى كانت ستُمارس به عندما يتولى أداء أعمال المراجعة الداخلية أفراد ليسوا أعضاء فى المكتب .

٤/٦٠٥ ت ٤ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك التهديد

الناشئ عن القيام بمراجعة ما تم إعداده ما يلي :

الأهمية النسبية للمبالغ ذات الصلة فى القوائم المالية .

خطر تحريف الإقرارات المتعلقة بتلك المبالغ فى القوائم المالية .

المدى المقرر لاعتماد فريق العمل على عمل خدمة المراجعة الداخلية ، بما فى

ذلك أثناء أداء أية مراجعة خارجية .

٤/٦٠٥ ت ٥ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن القيام بمراجعة ما تم إعداده ، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة .

عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة :

٥/٦٠٥ لا يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة تقديم خدمات المراجعة

الداخلية إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة ، إذا كانت الخدمات

تتعلق بما يلي :

(أ) جزء مهم من أدوات الرقابة الداخلية على إعداد القوائم المالية ؛ أو

(ب) نظم المحاسبة المالية التى تنتج معلومات تُعد كل منها على حدة أو مجتمعة ،

ذات أهمية نسبية للسجلات المحاسبية الخاصة بالعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى

المكتب رأياً بشأنها ؛ أو

(ج) المبالغ أو الإفصاحات التى تُعد كل منها على حدة أو مجتمعة ذات أهمية

نسبية للقوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .

(القسم الفرعى ٦٠٦)

خدمات نظم تقنية المعلومات

مقدمة:

١/٦٠٦ قد ينشأ عن تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده .
٢/٦٠٦ إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٠" إلى "١٠/٦٠٠" ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة . ويشمل هذا القسم الفرعى على متطلبات تحظر على المكاتب وفروع المؤسسة تقديم خدمات معينة تتعلق بنظم تقنية المعلومات إلى عملاء المراجعة فى بعض الظروف لأن التهديدات الناشئة لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٦٠٦ ت ١ تشمل الخدمات المتعلقة بنظم تقنية المعلومات تصميم أو تطبيق نظم

الأجهزة أو البرامج ، وقد تقوم نظم تقنية المعلومات بما يلى :

(أ) تجميع مصادر البيانات ؛ أو

(ب) العمل كجزء من الرقابة الداخلية على إعداد القوائم المالية ؛ أو

(ج) إنتاج معلومات تؤثر على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية ، بما فى ذلك

الإفصاحات ذات العلاقة . ومع ذلك ، فقد تشمل نظم تقنية المعلومات أيضاً على

أمور لا تتعلق بالسجلات المحاسبية لعميل المراجعة أو الرقابة الداخلية على إعداد

القوائم المالية .

٣/٦٠٦ ت ٢ تمنع الفقرة "ى ٧/٦٠٠" المكتب أو فروع المؤسسة من تولى المسؤوليات الإدارية . ولا ينشأ عادةً عن تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات الآتية إلى عميل المراجعة تهديد طالما لم يتولَّ العاملون فى المكتب أو فروع المؤسسة مسؤوليات إدارية .

(أ) تصميم أو تطبيق نظم تقنية المعلومات التى لا تتعلق بالرقابة الداخلية على إعداد القوائم المالية .

(ب) تصميم أو تطبيق نظم تقنية المعلومات التى لا تنتج معلومات تُشكل جزءاً مهماً من السجلات المحاسبية أو القوائم المالية .

(ج) تطبيق البرامج القياسية المتاحة فى السوق الخاصة بالمحاسبة أو تقارير المعلومات المالية التى لم يطورها المكتب أو فرع من فروع المؤسسة ، إذا كان التخصيص الذى تتطلبه تلك البرامج للوفاء باحتياجات العميل غير مهم .

(د) تقييم وتقديم التوصيات بشأن نظم تقنية المعلومات التى قام بتصميمها أو تطبيقها أو تشغيلها مقدم خدمة آخر أو العميل .

ى ٤/٦٠٦ عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة ، يجب على المكتب أو فروع المؤسسة أن تكون على قناعة بما يلي :

(أ) إقرار العميل بمسئوليته عن إنشاء ومتابعة نظام للرقابة الداخلية .
(ب) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتصميم وتطبيق نظام الأجهزة أو البرامج إلى موظف كفاء ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا .

(ج) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بعملية التصميم والتطبيق .

(د) تقييم العميل لمدى كفاية ونتائج تصميم النظام وتطبيقه .

(هـ) تحمل العميل المسؤولية عن تشغيل النظام (الأجهزة أو البرامج) والبيانات

التي يستخدمها النظام أو ينتجها .

٤/٦٠٦ ت ١ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده الذى ينشأ عن تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة ما يلي :

طبيعة الخدمة .

طبيعة نظم تقنية المعلومات ومدى تأثيرها على السجلات المحاسبية أو القوائم المالية الخاصة بالعميل ، أو مدى تفاعلها معها .

مدى الاعتماد على نظم تقنية المعلومات ذات الصلة أثناء المراجعة .

٤/٦٠٦ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن القيام بمراجعة ما تم إعداده ، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة .

عملاء المراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة :

٥/٦٠٦ لا يجوز للمكتب أو فرع من فروع المؤسسة تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل مراجعة من المنشآت ذات المصلحة العامة إذا كانت الخدمات تشمل على تصميم أو تطبيق نظم لتقنية المعلومات كما أنها:

(أ) تشكل جزءاً مهماً من الرقابة الداخلية على إعداد القوائم المالية ؛ أو

(ب) تنتج معلومات مهمة للسجلات المحاسبية الخاصة بالعميل أو قوائمه المالية

التي سيبدى المكتب رأياً بشأنها .



(القسم الفرعى ٦٠٧)

خدمات الدعم فى الدعاوى القضائية

مقدمة :

١/٦٠٧ قد ينشأ عن تقديم خدمات معينة تتعلق بالدعم فى الدعاوى القضائية إلى عميل المراجعة تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

٢/٦٠٧ إضافة إلى المواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٠" إلى "١٠/٦٠٠" ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات الدعم فى الدعاوى القضائية إلى عميل المراجعة .

المواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٦٠٧ ت ١ قد تشمل خدمات الدعم فى الدعاوى القضائية على أنشطة مثل :

المساعدة فى إدارة المستندات واسترجاعها .

العمل بصفة شاهد ، بما فى ذلك صفة شاهد خبير .

احتساب التعويضات التقديرية أو غيرها من المبالغ التى قد تصبح مستحقة

التحصيل أو الدفع نتيجة لدعوى قضائية أو نزاعات قانونية أخرى .

٣/٦٠٧ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديدات القيام

بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير التى تنشأ عن تقديم

خدمات الدعم فى الدعاوى القضائية إلى عميل المراجعة ما يلى :

البيئة القانونية والتنظيمية التى تُقدّم فيها الخدمة ، ومثال ذلك ، ما إذا كان الشاهد

الخبير يتم اختياره وتعيينه من قبل المحكمة .

طبيعة الخدمة وخصائصها .

مدى التأثير الهام الذى سيكون لنتيجة خدمة الدعم فى الدعاوى القضائية على القوائم المالية التى سيبدى المكتب/ المؤسسة رأياً بشأنها .

٣/٦٠٧ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير ، استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة .

٣/٦٠٧ ت ٤ إذا قدم المكتب أو فرع المؤسسة خدمة الدعم فى الدعاوى القضائية إلى عميل المراجعة وشملت الخدمة على تقديرًا لتعويضات أو مبالغ أخرى تؤثر على القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها ، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها فى القسم الفرعى ٦٠٣ المتعلق بخدمات التقييم .



(**القسم الفرعى ٦٠٨**)
الخدمات القانونية

مقدمة :

١/٦٠٨ قد ينشأ عن تقديم الخدمات القانونية إلى عميل المراجعة تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .
٢/٦٠٨ إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٠" إلى "١٠/٦٠٠" ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم الخدمات القانونية إلى عميل المراجعة . ويشتمل هذا القسم الفرعى على متطلبات تحظر على المكاتب وفروع المؤسسة تقديم خدمات قانونية معينة إلى عملاء المراجعة فى بعض الظروف لأن التهديدات لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٦٠٨ ت ١ تُعرّف الخدمات القانونية بأنها أية خدمات يجب على الفرد الذى يقوم بتقديمها :
(أ) أن يكون قد حصل على التدريب اللازم لممارسة القانون ؛ أو
(ب) أن يكون مجازاً لممارسة القانون أمام محاكم الدولة المقرر أن تُقدّم فيها تلك الخدمات .
العمل بصفة استشارى :

٤/٦٠٨ ت ١ قد تشمل خدمات الاستشارات القانونية ، بناءً على الدولة التى تُقدّم فيها ، على مجموعة واسعة ومتنوعة من مجالات الخدمة ويشمل ذلك تقديم كل من الخدمات المؤسسية والتجارية إلى عملاء المراجعة ، مثل :
دعم العقود .

- دعم عميل المراجعة فى أداء المعاملات .
- الاندماجات والاستحواذات .
- مساعدة ودعم الإدارة القانونية الداخلية لعميل المراجعة .
- الدراسات النافية للجهالة القانونية وإعادة الهيكلة .

٤/٦٠٨ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير التى تنشأ عن تقديم خدمات الاستشارات القانونية إلى عميل المراجعة ما يلي :

الأهمية النسبية التى يمثلها الأمر للقوائم المالية الخاصة بالعميل .
مدى التعقيد المحيط بالمسألة القانونية ودرجة الاجتهاد اللازمة لتقديم الخدمة .

٤/٦٠٨ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية

لمواجهة التهديدات :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .
الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المؤداة ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده .
العمل بصفة مستشار عام :

٥/٦٠٨ ي ٥ لا يجوز لشريك أو موظف فى المكتب أو فى فرع من فروع المؤسسة العمل بصفة مستشار عام للشؤون القانونية لدى عميل المراجعة .

٥/٦٠٨ ت ١ يُعد منصب المستشار العام عادة أحد مناصب الإدارة العليا التى يقع على عاتقه العديد من مسؤوليات كبيرة للشؤون القانونية للشركة .
تولى دور الدفاع :

٦/٦٠٨ ي ٦ لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة تولى دور الدفاع عن عميل

المراجعة أثناء تسوية النزاعات أو الدعاوى القضائية عندما تكون المبالغ ذات الصلة ذات أهمية نسبية للقوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها :

٦/٦٠٨ ت ١ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده الذى ينشأ عند تولى دور الدفاع عن عميل المراجعة عندما تكون المبالغ ذات الصلة غير ذات أهمية نسبية للقوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة .

الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة أو الخدمة المؤداة .

(القسم الفرعى ٦٠٩)

خدمات التوظيف

مقدمة :

١/٦٠٩ قد ينشأ عن تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة تهديد بسبب المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل .

٢/٦٠٩ إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٠" إلى "١٠/٦٠٠" ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة . ويشمل هذا القسم الفرعى على متطلبات تحظر على المكاتب وفروع المؤسسة تقديم أنواع معينة من خدمات التوظيف إلى عملاء المراجعة فى بعض الظروف ، لأن التهديدات الناشئة لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٦٠٩ ت ١ قد تشمل خدمات التوظيف على أنشطة مثل :

إعداد التوصيفات الوظيفية .

وضع آلية لتحديد واختيار المرشحين المحتملين .

البحث عن المرشحين .

فرز المرشحين المحتملين للوظيفة عن طريق :

مراجعة المؤهلات أو الكفاءات المهنية للمتقدمين وتحديد مدى مناسبتهم للوظيفة .

الاتصال بالأشخاص المرجعيين للتحقق من المرشحين المحتملين .

إجراء المقابلات الشخصية واختيار المرشحين المناسبين وتقديم المشورة

بشأن كفاءاتهم .

تحديد شروط العمل والتفاوض على التفاصيل ، مثل الراتب وساعات العمل
وبنود الأجر الأخرى .

٣/٦٠٩ ت ٢ تمنع الفقرة "ى ٧/٦٠٠" المكتب أو فروع المؤسسة من تولى
المسؤوليات الإدارية . ولا ينشأ عادةً عن تقديم الخدمات الآتية تهديد طالما لم يتولَّ
العاملون فى المكتب أو فروع المؤسسة مسؤوليات إدارية :

مراجعة المؤهلات المهنية لعدد من المتقدمين وتقديم المشورة بشأن مدى
مناسبتهم للوظيفة .

إجراء المقابلات الشخصية مع المرشحين وتقديم المشورة بشأن مدى كفاءتهم
لشغل وظائف المحاسبة المالية أو الإدارة أو الرقابة .

٤/٦٠٩ ي عندما يقدم المكتب أو فرع من فروع المؤسسة خدمات التوظيف
إلى عميل المراجعة ، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بما يلي :

(أ) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتعيين
المرشحين لشغل الوظائف إلى موظف كفاء ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا .

(ب) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بألية التعيين ، بما فى ذلك :

تحديد مدى ملائمة المرشحين المحتملين واختيار المرشحين المناسبين لشغل الوظيفة .

تحديد شروط العمل والتفاوض على التفاصيل ، مثل الراتب وساعات العمل
وبنود الأجر الأخرى .

٥/٦٠٩ ت ١ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديدات المصلحة

الشخصية أو التآلف غير المهني مع العميل أو الضغوط التي قد يفرضها العميل التي
تنشأ عن تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة ما يلي :

طبيعة الدعم المطلوب .

دور الفرد الذى سيتم توظيفه .

أى تضارب فى المصالح أو علاقات قد توجد بين المرشحين والمكتب الذى يقدم

المشورة أو الخدمة .

٥/٦٠٩ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو التآلف غير المهنى مع العميل أو الضغوط التى قد يفرضها العميل استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة .

خدمات التوظيف المحظورة :

٦/٦٠٩ ي عند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة ، لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة العمل بصفة مفاوض بالنيابة عن العميل .

٧/٦٠٩ ي لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة تقديم خدمات التوظيف إلى عميل

المراجعة إذا كانت الخدمة تتعلق بما يلى :

(أ) البحث عن مرشحين ؛ أو

(ب) الاتصال بالأشخاص المرجعيين للتحقق من المرشحين المحتملين ، فيما

يتعلق بالوظائف الآتية :

١- عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى المنشأة ؛ أو

٢- عضو فى الإدارة العليا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على إعداد

السجلات المحاسبية للعميل أو قوائمه المالية التى سيبدى المكتب رأيا بشأنها .



(القسم الفرعى ٦١٠)

الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسى

مقدمة :

١/٦١٠ قد ينشأ عن تقديم الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسى إلى عميل المراجعة تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

٢/٦١٠ إضافة إلى المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة الواردة فى هذا القسم الفرعى ، تُعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى الفقرات "١/٦٠٠" إلى "١٠/٦٠٠" ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم عند تقديم الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسى إلى عميل المراجعة . ويشتمل هذا القسم الفرعى على متطلبات تحظر على المكاتب وفروع المؤسسة تقديم خدمات معينة تتعلق بالتمويل المؤسسى إلى عملاء المراجعة فى بعض الظروف لأن التهديدات الناشئة لا يمكن مواجهتها بتطبيق التدابير الوقائية .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

جميع عملاء المراجعة :

٣/٦١٠ ت ١ من أمثلة الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسى التى قد ينشأ عنها

تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير :

مساعدة عميل المراجعة فى إعداد الاستراتيجيات المؤسسية .

تحديد المستهدفات التى سيقوم عميل المراجعة بتحقيقها .

تقديم المشورة بشأن معاملات الاستبعاد .

المساعدة فى معاملات التمويل .

تقديم الاستشارات المتعلقة بالهيكله .

تقديم المشورة بشأن هيكله معاملات التمويل المؤسسى أو بشأن ترتيبات التمويل

التى ستؤثر بشكل مباشر على المبالغ التى سيتم التقرير عنها فى القوائم المالية التى

سيبدي المكتب رأياً بشأنها .

٣/٦١٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات التى

تنشأ عن تقديم الخدمات المتعلقة بالتمويل المؤسسى إلى عميل المراجعة ما يلى :

درجة عدم الموضوعية التى تشمل تحديد المعالجة المناسبة لنتيجة أو تبعات

المشورة المتعلقة بالتمويل المؤسسى فى القوائم المالية .

مدى :

التأثير المباشر لنتيجة المشورة المتعلقة بالتمويل المؤسسى على المبالغ المسجلة

فى القوائم المالية .

الأهمية النسبية التى تمثلها المبالغ للقوائم المالية .

ما إذا كانت فاعلية المشورة المتعلقة بالتمويل المؤسسى تعتمد على معالجة

محاسبية أو طريقة عرض معينة فى القوائم المالية وهناك شكوك بشأن مدى ملائمة

المعالجة المحاسبية أو طريقة العرض بموجب إطار التقارير المالية ذى الصلة .

٣/٦١٠ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية

لمواجهة التهديدات :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق العمل لأداء الخدمة ، مما قد يواجه

تهديدات القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير .

الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تقديم الخدمة بفحص أعمال المراجعة

أو الخدمة المؤداة ، مما قد يواجه تهديد القيام بمراجعة ما تم إعداده .

الخدمات المحظورة فيما يتعلق بالتمويل المؤسسى :

٤/٦١٠ لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة تقديم خدمات تتعلق بالتمويل

المؤسسى إلى عميل المراجعة عندما تتطوى تلك الخدمات على الترويج لأسهم عميل

المراجعة أو التعامل أو الاكتتاب فى تلك الأسهم .

٥/٦١٠ لا يجوز للمكتب أو فرع المؤسسة تقديم استشارات تتعلق بالتمويل المؤسسى إلى عميل المراجعة عندما تعتمد فاعلية تلك الاستشارات على معالجة محاسبية أو طريقة عرض معينة فى القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها ويتحقق ما يلى :

- (أ) يكون لدى فريق العمل شكوك معقولة بشأن مدى مناسبة المعالجة المحاسبية أو طريقة العرض بموجب إطار التقارير المالية ذى الصلة
- (ب) سيكون لنتيجة أو تبعات استشارة التمويل المؤسسى تأثير هام على القوائم المالية التى سيبدى المكتب رأياً بشأنها .



(القسم ٨٠٠)

التقارير المتعلقة بالقوائم المالية ذات الأغراض الخاصة

التي تشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع

(مهام المراجعة والفحص المحدود)

مقدمة

١/٨٠٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية ، وتقييمها ومواجهتها .

٢/٨٠٠ ينص هذا القسم على تعديلات محددة للجزء (٤ أ) يُسمح بها فى ظروف معينة تتعلق بمراجعة القوائم المالية ذات الأغراض الخاصة عندما يشتمل التقرير على قيد على الاستخدام والتوزيع . ويُشار فى هذا القسم إلى المهمة المقرر أن يصدر فيه تقرير مقيد الاستخدام والتوزيع فى الظروف الموضحة فى الفقرة "٣/٨٠٠ ي" بلفظ "مهمة المراجعة ذات الغرض الخاص" .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٨٠٠ ي عندما يعترف المكتب إصدار تقرير يشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع بشأن مراجعة قوائم مالية ذات غرض خاص ، فإن متطلبات الاستقلالية المنصوص عليها فى الجزء (٤ أ) تكون مؤهلة للتعديلات المسموح بها بموجب هذا القسم ، شريطة تحقق ما يلى :

(أ) أن يتواصل المكتب مع مستخدمى التقرير المستهدفين بشأن متطلبات الأمن المعدلة التى سيتم تطبيقها أثناء تقديم الخدمة .

(ب) أن يفهم مستخدمو التقرير المستهدفون الغرض من التقرير وقبوله ويوافقوا

صراحة على تطبيق التعديلات .

٣/٨٠٠ ت ١ قد يتوصل مستخدمو التقرير المستهدفون إلى فهم للغرض من التقرير وقيوده عن طريق المشاركة فى تحديد طبيعة المهمة ونطاقها ، سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال ممثل له صلاحية التصرف بالنيابة عن المستخدمين المستهدفين . وتساعد هذه المشاركة فى أى من الحالتين المكتب فى التواصل مع المستخدمين المستهدفين بشأن الأمور المتعلقة بالاستقلالية ، بما فى ذلك الظروف التى تُعد ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم . ويتيح ذلك للمكتب أيضا الحصول على موافقة المستخدمين المستهدفين على متطلبات الاستقلالية المعدلة .

٤/٨٠٠ ي عندما يكون المستخدمون المستهدفون فئة من المستخدمين لا يمكن تحديدهم بأسمائهم على وجه الخصوص وقت تحديد شروط المهمة ، فيجب على المكتب أن يحيط هؤلاء المستخدمين علماً فى وقت لاحق بمتطلبات الاستقلالية المعدلة التى وافق عليها ممثلهم .

٤/٨٠٠ ت ١ على سبيل المثال عندما يكون المستخدمون المستهدفون فئة من المستخدمين مثل المقرضين فى ترتيب خاص بقرض مشترك ، قد يوضح المكتب متطلبات الاستقلالية المعدلة فى خطاب المهمة إلى ممثل المقرضين . وبعد ذلك ، قد يجعل هذا الممثل خطاب المهمة المرسل من المكتب متاحاً للأعضاء فى مجموعة المقرضين للوفاء بمتطلب أن يحيط المكتب هؤلاء المستخدمين علماً بمتطلبات الاستقلالية المعدلة التى وافق عليها ممثلهم .

٥/٨٠٠ ي عندما يؤدي المكتب مهمة مراجعة ذات غرض خاص ، فإن أى تعديلات على الجزء (٤ أ) يجب أن تقتصر على تلك المنصوص عليها فى الفقرات "٧/٨٠٠" إلى "١٤/٨٠٠" . ولا يجوز للمكتب تطبيق هذه التعديلات عندما تتم مراجعة القوائم المالية بمقتضى القوانين أو اللوائح .

٦/٨٠٠ ي إذا أصدر المكتب أيضاً تقرير مراجعة لا يشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع فيما يخص نفس العميل ، فيجب على المكتب تطبيق الجزء " ٤ أ" على مهمة المراجعة هذه .

المنشآت ذات المصلحة العامة :

٧/٨٠٠ ي عندما ينفذ المكتب مهمة مراجعة ذات غرض خاص ، لا يلزم المكتب تطبيق متطلبات الاستقلالية المنصوص عليها فى الجزء "٤ أ" التى تنطبق فقط على مهام مراجعة المنشآت ذات المصلحة العامة .

المنشآت ذات العلاقة :

٨/٨٠٠ ي عندما يودى المكتب مهمة مراجعة ذات غرض خاص ، لا يلزم أن تشمل الإشارات إلى "عميل المراجعة" فى الجزء (٤ أ) المنشآت ذات العلاقة بالعميل . ولكن عندما يكون فريق العمل على علم ، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بوجود علاقات أو ظروف تتطوى على منشأة ذات علاقة بالعميل وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقييم استقلال المكتب عن العميل ، فيجب على فريق العمل تضمين تلك المنشأة ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

المؤسسات وفروع المؤسسات :

٩/٨٠٠ ي عندما يودى فرع للمؤسسة مهمة مراجعة ذات غرض خاص ، لا يلزم تطبيق المتطلبات الخاصة المنصوص عليها فى الجزء (٤ أ) بشأن فروع المؤسسة الأخرى . ولكن عندما يكون فرع المؤسسة على علم ، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بوجود تهديدات تمس الاستقلالية ناشئة عن أية مصالح وعلاقات لفرع من فروع المؤسسة ، فيجب على المكتب تقييم ومواجهة أى تهديد من ذلك القبيل .

المصالح المالية والقروض والضمانات وعلاقات العمل الوثيقة والعلاقات

العائلية والشخصية :

١٠/٨٠٠ ي عندما يودى المكتب مهمة مراجعة ذات غرض خاص :

(أ) يلزم تطبيق النصوص ذات الصلة الواردة فى الأقسام "٥١٠" و"٥١١"

و"٥٢٠" و"٥٢١" و"٥٢٢" و"٥٢٤" و"٥٢٥" فقط على أعضاء فريق المهمة وأفراد أسرهم المباشرين ، وعند الضرورة ، أفراد أسرهم المقربين .

(ب) يجب على المكتب التعرف على أى تهديدات تمس الاستقلالية تنشأ عن المصالح والعلاقات بين عميل المراجعة وأعضاء فريق العمل المذكورين أدناه ، ويجب عليه تقييم تلك التهديدات ومواجهتها ، على النحو المنصوص عليه فى الأقسام "٥١٠" و"٥١١" و"٥٢٠" و"٥٢١" و"٥٢٢" و"٥٢٤" و"٥٢٥":

١- من يقدمون الاستشارات بشأن القضايا أو المعاملات أو الأحداث الفنية أو الخاصة بصناعة معينة .

٢- من يتولون مراقبة الجودة فيما يخص المهمة ، بمن فيهم من يؤدون فحص ما قبل الإصدار .

(ج) يجب على المكتب تقييم ومواجهة أى تهديدات تتوفر لدى فريق المهمة أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأنها ناشئة عن المصالح والعلاقات بين عميل المراجعة والأفراد الآخرين داخل المكتب ممن لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة مهمة المراجعة .

١٠/٨٠٠ ت ١ تشمل الأفراد الآخرون داخل المكتب ممن لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة مهمة المراجعة من يقدمون التوصيات بشأن أجر الشريك المسئول عن مهمة المراجعة ، أو من يتولون مهام الإشراف أو الإدارة أو الرقابة المباشرة على الشريك المسئول عن مهمة المراجعة فيما يتصل بأداء مهمة المراجعة ويشمل ذلك من يعملون فى جميع المستويات المتتالية فوق الشريك المسئول عن المهمة وصولاً إلى الفرد الذى يشغل منصب الشريك الأول أو الشريك المدير (الرئيس التنفيذى أو من يعادله) .

١١/٨٠٠ ي عندما يؤدى المكتب مهمة مراجعة ذات غرض خاص ، يجب على المكتب تقييم ومواجهة أى تهديدات تتوفر لدى فريق العمل أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأنها ناشئة عن المصالح المالية مع عميل المراجعة التى يحتفظ بها الأفراد المنصوص عليهم فى الفقرات "٤/٥١٠ (ج) و(د) و" ٥/٥١٠" و"٧/٥١٠" و"١٠/٥١٠" ت ٥ و ٩ .

ى ١٢/٨٠٠ عندما يؤدى المكتب مهمة مراجعة ذات غرض خاص ، لا يجوز للمكتب ، عند تطبيق نصوص الفقرات "ى ٤/٥١٠ (أ) " و"ى ٦/٥١٠" و"ى ٧/٥١٠" على مصالح المكتب ، امتلاك مصلحة مالية مباشرة ذات أهمية نسبية أو غير مباشرة ذات أهمية نسبية فى عميل المراجعة .

التوظيف لدى عميل المراجعة :

ى ١٣/٨٠٠ عندما يؤدى المكتب مهمة مراجعة ذات غرض خاص ، يجب على المكتب تقييم ومواجهة أى تهديدات ناشئة عن أية علاقات توظيف على النحو المنصوص عليه فى الفقرات "٣/٥٢٤ ت ١" إلى "٥/٥٢٤ ت ٣" .

تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد :

ى ١٤/٨٠٠ فى حال قيام المكتب بأداء مهمة مراجعة ذات غرض خاص وتقديم خدمة أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة يجب على المكتب الالتزام بالأقسام ٤١٠ إلى ٤٣٠ والقسم ٦٠٠ ، بما فيه أقسامه الفرعية ، مع مراعاة الفقرات "ى ٧/٨٠٠" إلى "ى ٩/٨٠٠" .



(الجزء ٤ ب)

الاستقلالية فى مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة والفحص المحدود

(القسم ٩٠٠)

تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلالية فى مهام التأكد
بخلاف مهام المراجعة والفحص المحدود

مقدمة :

عام :

١/٩٠٠ يطبق هذا الجزء على مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة ومهام الفحص

المحدود ومن أمثلة هذه المهام ما يلى :

التأكد المتعلق بمؤشرات الأداء الرئيسية للمنشأة .

التأكد المتعلق بالتزام المنشأة بالقوانين أو اللوائح .

التأكد المتعلق بفاعلية نظام الرقابة الداخلية للمنشأة .

التأكد المتعلق بقائمة غازات الاحتباس الحرارى للمنشأة .

مراجعة عناصر أو حسابات أو بنود محددة فى القوائم المالية .

٢/٩٠٠ يشير مصطلح "المحاسب المهني" فى هذا الجزء إلى المحاسبين المهنيين

الأفراد فى الممارسة العامة ومكاتبهم .

٣/٩٠٠ تتطلب قواعد مراقبة الجودة رقم (١) ٢٠٢٤ من المكتب أن يضع

سياسات وإجراءات تهدف إلى تزويده بتأكد معقول بأن المكتب والعاملين فيه ، وعند

الاقتضاء ، الأشخاص الآخرين الذين يخضعون لمتطلبات الاستقلالية يحافظون على

استقلاليتهم متى استوجبت ذلك معايير السلوك ذات الصلة . وتحدد أيضا المعايير

المصرية لمهام التأكد والمعايير المصرية للمراجعة مسؤوليات للشركاء المسؤولين عن

المهام وفرق المهام على مستوى المهام . وسيعتمد توزيع المسؤوليات داخل المكتب

على حجم المكتب وهيكله وتنظيمه . ولا تعين العديد من النصوص الواردة فى الجزء

٤ ب المسؤوليات المحددة المنوطة بالأفراد داخل المكتب عن التصرفات المتعلقة

بالاستقلالية ، وتشير بدلاً من ذلك إلى "المكتب" لسهولة القراءة . وتقوم المكاتب بإسناد المسؤولية عن كل تصرف معين إلى فرد أو مجموعة من الأفراد (مثل فريق التأكد) وفقاً لقواعد مراقبة الجودة . وإضافة إلى ذلك ، يظل كل محاسب مهني مسؤولاً عن الالتزام بأى نصوص تنطبق على أنشطته أو مصالحه أو علاقاته .

٤/٩٠٠ ترتبط الاستقلالية بمبدأى الموضوعية والنزاهة . وهو يشمل :

(أ) الاستقلالية الذهنية : الحالة الذهنية التى تسمح بإبداء استنتاج دون التأثر بمؤثرات تهدم الحكم المهني ، مما يتيح للفرد التصرف بنزاهة وممارسة الموضوعية ونزعة الشك المهني .

(ب) الاستقلالية الظاهرية : تجنب الحقائق والظروف التى لها من الأهمية ما قد يجعل طرفاً ثالثاً موضوعياً ومطلعاً من المرجح أن يستنتج أنه قد تم تقييد نزاهة أو موضوعية أو نزعة الشك المهني للمكتب أو عضو فى فريق التأكد . وتعنى الإشارات الواردة فى هذا الجزء إلى كون الفرد أو المكتب مستقلاً أن الفرد أو المكتب قد التزم بنصوص هذا الجزء .

٥/٩٠٠ عند تنفيذ مهام التأكد ، تتطلب قواعد السلوك المهني من المكاتب أن تلتزم بالمبادئ الأساسية وأن تكون مستقلة . وينص هذا الجزء على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة تتعلق بطريقة تطبيق إطار المفاهيم لأجل الحفاظ على الاستقلالية عند تنفيذ مهام تأكد بخلاف مهام المراجعة أو الفحص المحدود . وينطبق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ على الاستقلالية مثلما ينطبق على المبادئ الأساسية المنصوص عليها فى القسم ١١٠ .

٦/٩٠٠ يتناول هذا الجزء :

(أ) الحقائق والظروف ، بما فيها الأنشطة المهنية ، والمصالح والعلاقات ، التى تنشأ أو قد تنشأ عنها تهديدات تمس الاستقلالية .

(ب) التصرفات المحتملة ، بما فيها التدابير الوقائية ، التى قد تكون مناسبة لمواجهة أى تهديدات من ذلك القبيل ؛

(ج) بعض المواقف التى لا يمكن القضاء فيها على التهديدات أو التى قد لا تتوفر فيها أى تدابير وقائية لتخفيض التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله .
وصف مهام التأكد :

٧/٩٠٠ فى مهام التأكد ، يهدف المكتب إلى الحصول على ما يكفى من الأدلة المناسبة لإبداء استنتاج يهدف إلى رفع درجة الثقة لدى المستخدمين المستهدفين ، بخلاف الطرف المسئول حيال معلومات الموضوع . ويوضح المعيار المصرى لمهام التأكد (٣٠٠٠) عناصر وأهداف مهام التأكد التى يتم تنفيذها وفقاً لذلك المعيار ، ويقدم الإطار المصرى لمهام التأكد وصفاً عاماً لمهام التأكد ومهام التأكد إما أن تكون مهام تصديق أو مهاماً مباشرة .

٨/٩٠٠ يشير مصطلح "مهام التأكد" فى هذا الجزء إلى مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة ومهام الفحص المحدود .

التقارير التى تتضمن قيوداً على الاستخدام والتوزيع :

٩/٩٠٠ قد يتضمن تقرير التأكد قيوداً على الاستخدام والتوزيع . وفى حال حدوث ذلك واستيفاء الشروط المنصوص عليها فى القسم "٩٩٠" ، يجوز عندئذٍ تعديل متطلبات الاستقلالية الواردة فى هذا الجزء على النحو المنصوص عليه فى القسم "٩٩٠" .

مهام المراجعة والفحص المحدود :

١٠/٩٠٠ ينص الجزء "أ٤" "الاستقلالية فى مهام المراجعة والفحص المحدود على معايير الاستقلالية الخاصة بمهام المراجعة والفحص المحدود . وفى حال قيام المكتب بتنفيذ كل من مهام تأكد ومهام مراجعة أو فحص لنفس العميل ، فإن المتطلبات الواردة فى الجزء ٤ تظل سارية على المكتب والمكاتب ضمن المؤسسة وأعضاء فريق العمل أو الفحص .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

١١/٩٠٠ ي يجب على المكتب الذى ينفذ مهام تأكد أن يكون مستقلاً عن عميل التأكد .
١١/٩٠٠ ت ١ لأغراض هذا الجزء ، فإن عميل التأكد فى مهام التأكد هو
الطرف المسئول ، وفى مهام التصديق ، هو أيضاً الطرف الذى يتحمل المسئولية عن
معلومات الموضوع (الذى قد يكون هو نفسه الطرف المسئول) .
١١/٩٠٠ ت ٢ قد تختلف الأدوار المنوطة بالأطراف المشاركة فى مهام التأكد
وقد تؤثر تلك الأدوار على تطبيق النصوص المتعلقة بالاستقلالية الواردة فى هذا
الجزء . وفى غالبية مهام التصديق ، يكون الطرف المسئول هو نفسه الطرف الذى
يتحمل المسئولية عن معلومات الموضوع ويشمل هذا الظروف التى يقوم فيها الطرف
المسئول بإشراك طرف آخر لقياس أو تقييم الموضوع محل المهام مقارنة بالضوابط
(القائم بالقياس أو التقييم) حيث يتحمل الطرف المسئول المسئولية عن معلومات
الموضوع إضافة إلى الموضوع محل المهام . ومع ذلك ، فقد يعين الطرف المسئول
أو الطرف القائم بالتكليف طرفاً آخرًا لإعداد معلومات الموضوع على أساس يقضى
بتحمل هذا الطرف المسئولية عن معلومات الموضوع . وفى هذه الظروف ، فإن
الطرف المسئول والطرف الآخر المسئول عن معلومات الموضوع يُعد كلاهما من
عملاء التأكد لأغراض هذا الجزء .

١١/٩٠٠ ت ٣ إضافة إلى الطرف المسئول ، وكذلك الطرف الذى يتحمل
المسئولية عن معلومات الموضوع فى مهام التصديق ، قد تكون هناك أطراف أخرى
فى المهام . فعلى سبيل المثال ، قد يكون هناك طرف مستقل قائم بالتكليف أو طرف
آخر تولى القياس أو التقييم بخلاف الطرف الذى يتحمل المسئولية عن معلومات
الموضوع . وفى هذه الظروف ، يتطلب تطبيق إطار المفاهيم من المحاسب المهني
التعرف على التهديدات التى تمس المبادئ الأساسية والتى تنشأ عن أية مصالح
أو علاقات مع تلك الأطراف ، وتقييم تلك التهديدات ، بما فى ذلك ما إذا كان يوجد
أى تضارب فى المصالح على النحو المبين فى القسم ٣١٠ .

١٢/٩٠٠ ي يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليها فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية فى مهام التأكد وتقييمها ومواجهتها .
تعدد الأطراف المسؤولة والأطراف التى تتحمل المسؤولية عن معلومات الموضوع :

١٣/٩٠٠ ت ١ فى بعض مهام التأكد ، سواءً مهام التصديق أو المهام المباشرة ، قد تكون هناك عدة أطراف مسؤولة ، أو عدة أطراف تتحمل المسؤولية عن معلومات الموضوع فى حالة مهام التصديق . وعند تحديد ما إذا كان من الضرورى تطبيق النصوص الواردة فى هذا الجزء على كل طرف مسئول أو كل طرف من الأطراف التى تتحمل المسؤولية عن معلومات الموضوع فى تلك المهام ، يجوز للمكتب أن يأخذ فى الحسبان أموراً معينة . وتشمل هذه الأمور ما إذا كانت ثمة مصلحة أو علاقة بين المكتب أو عضو فى فريق التأكد ، وطرف مسئول معين أو طرف معين يتحمل المسؤولية عن معلومات الموضوع من شأنها أن ينشأ عنها تهديداً مهم يمس الاستقلالية وله عواقب مهمة فى سياق معلومات الموضوع . ويُراعى فى هذا التحديد عوامل مثل ما يلى :

(أ) الأهمية النسبية للموضوع محل المهام أو معلومات الموضوع التى يتحمل مسئوليتها ذلك الطرف المعين فى سياق مهام التأكد ككل .

(ب) مدى المصلحة العامة المرتبطة بمهام التأكد .

وإذا حدد المكتب أن التهديد الناشئ عن أية مصلحة أو علاقة من ذلك القبيل مع طرف معين سيكون له عواقب مهمة ، فقد لا يكون من الضرورى تطبيق جميع النصوص الواردة فى هذا القسم على ذلك الطرف .

المكاتب ضمن المؤسسة :

١٤/٩٠٠ ي عندما يكون المكتب على علم ، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه

إلى الاعتقاد بوجود مصالح وعلاقات لمكتب آخر ضمن المؤسسة ينشأ عنها تهديداً يمس استقلالية المكتب ، فيجب على المكتب تقييم ومواجهة أى تهديد من ذلك القبيل .

١٤/٩٠٠ ت ١ تتناول الفقرات ٥٠/٤٠٠ ت ١ إلى ٥٤/٤٠٠ ت ١ موضوع

المكاتب ضمن المؤسسة .

الأطراف ذات العلاقة :

١٥/٩٠٠ ي عندما يكون فريق التأكد على علم ، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد ، بوجود علاقات أو ظروف تتطوى على طرف ذات علاقة بعمل التأكد وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقييم استقلالية المكتب عن العميل ، فيجب على فريق التأكد تضمين هذا الطرف ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

(١٦/٩٠٠ إلى ٢٩/٩٠٠ ملغاة) .

الفترة التى يجب توفر الاستقلالية خلالها :

٣٠/٩٠٠ ي يجب الحفاظ على الاستقلالية على النحو الذى يتطلبه هذا الجزء ،

أثناء كل من :

(أ) فترة المهام .

(ب) الفترة التى تغطيها معلومات الموضوع .

٣٠/٩٠٠ ت ١ تبدأ فترة المهام عندما يبدأ فريق التأكد فى تنفيذ خدمات التأكد

التي تتعلق بالمهام ذى الصلة . وتنتهى فترة المهام بصدور تقرير التأكد . وعندما يكون المهام ذا طبيعة متكررة ، فإن فترته تنتهى بالإشعار الذى يرسله أى من الطرفين بانتهاء العلاقة المهنية أو بصدور تقرير التأكد النهائى ، أى الحدثين يقع آخرًا .

٣١/٩٠٠ ي إذا أصبحت المنشأة عميل تأكد أثناء أو بعد الفترة التى تغطيها

معلومات الموضوع التى سيبدى المكتب استنتاجًا بشأنها ، فيجب على المكتب تحديد ما

إذا كانت هناك أى تهديدات تمس الاستقلالية تنشأ عما يلي :

(أ) العلاقات المالية أو علاقات العمل مع عميل التأكد أثناء أو بعد الفترة التى

تغطيها معلومات الموضوع ولكن قبل قبول مهام التأكد ؛ أو

(ب) الخدمات السابقة التى تم تقديمها إلى عميل التأكد .

ى ٣٢/٩٠٠ تنشأ تهديدات تمس الاستقلالية فى حال تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكد أثناء ، أو بعد الفترة التى تغطيها معلومات الموضوع ، ولكن قبل بداية فريق التأكد فى تنفيذ خدمات التأكد ، وتلك الخدمة لن يُسمح بها أثناء فترة المهام . وفى هذه الظروف ، يجب على المكتب تقييم ومواجهة أى تهديد يمس الاستقلالية ينشأ عن الخدمة . وإذا لم تكن التهديدات بمستوى يمكن قبوله ، فلا يجوز للمكتب قبول مهام التأكد إلا فى حال تخفيض التهديدات إلى مستوى يمكن قبوله .

٣٢/٩٠٠ ت ١ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة

تلك التهديدات :

استخدام مهنيين ليسوا أعضاء فى فريق التأكد لتنفيذ الخدمة .

الاستعانة بفاحص مناسب بفحص الأعمال التأكدية وغير التأكدية حسب الاقتضاء .

ى ٣٣/٩٠٠ إذا كانت الخدمات غير التأكدية التى لن يُسمح بها أثناء فترة المهام لم يتم الانتهاء منها ومن غير الممكن عملياً الانتهاء منها أو إنهاؤها قبل بداية الخدمات المهنية المتعلقة بمهام التأكد ، فلا يجوز للمكتب قبول مهام التأكد إلا إذا :

(أ) كان المكتب على قناعة بأن :

١- الخدمات غير التأكدية سيتم الانتهاء منها فى غضون فترة زمنية قصيرة ؛ أو

٢- العميل قد توصل إلى اتفاق لنقل الخدمات إلى مقدم خدمة آخر فى غضون فترة زمنية قصيرة .

(ب) طبق المكتب تدابير وقائية عند اللزوم أثناء فترة الخدمة .

(ج) قام المكتب بمناقشة الأمر مع المسؤولين عن الحوكمة .

(٣٤/٩٠٠ إلى ٣٩/٩٠٠ ملغاة) .

التوثيق العام للاستقلالية فى مهام التأكد :

ى ٤٠/٩٠٠ يجب على المكتب توثيق الاستنتاجات المتعلقة بالالتزام بهذا الجزء ،

ومضمون أى نقاشات ذات صلة تدعم تلك الاستنتاجات . وعلى وجه الخصوص :

(أ) عند تطبيق تدابير وقائية لمواجهة أحد التهديدات ، يجب على المكتب توثيق طبيعة التهديد والتدابير الوقائية المتخذة أو المطبقة .

(ب) عند حاجة أحد التهديدات إلى إجراء تحليل مهم واستنتاج المكتب أن التهديد كان بالفعل بمستوى يمكن قبوله ، يجب على المكتب توثيق طبيعة التهديد والمبررات المنطقية لذلك الاستنتاج .

٤٠/٩٠٠ ت ١ يوفر التوثيق أدلة على أحكام المكتب التى اتخذها أثناء تكوينه للاستنتاجات المتعلقة بالتزامه بهذا الجزء . ولكن عدم التوثيق لا يحدد ما إذا كان المكتب قد أخذ فى الحسبان أمراً معيناً أو ما إذا كان المكتب قد حافظ على الاستقلالية . (٤١/٩٠٠ إلى ٤٩/٩٠٠ ملغاة) .

مخالفة النصوص المتعلقة بالاستقلالية فى مهام التأكد :

عندما يتعرف المكتب على حدوث مخالفة :

٥٠/٩٠٠ ي إذا استنتج المكتب حدوث مخالفة لأحد متطلبات هذا الجزء ، فيجب عليه :

(أ) إنهاء المصلحة أو العلاقة التى نشأت عنها المخالفة ، أو تعليقها أو التخلّى عنها .

(ب) تقييم أهمية المخالفة وأثرها على موضوعية المكتب وقدرته على إصدار تقرير التأكد .

(ج) تحديد ما إذا كان يمكن اتخاذ تصرف يواجهه بصورة مرضية عواقب تلك المخالفة .

وعند القيام بذلك ، يجب على المكتب ممارسة الحكم المهنى ومراعاة ما إذا كان من المرجح لطرف ثالث موضوعى ومطلع أن يستنتج أنه قد تم تقييد موضوعية المكتب ، مما يجعل المكتب غير قادر على إصدار تقرير التأكد .

٥١/٩٠٠ ي إذا حدد المكتب أنه لا يمكن اتخاذ أى تصرف لمواجهة عواقب المخالفة بصورة مرضية ، فيجب عليه إبلاغ الطرف الذى قام بتكليفه أو إبلاغ المسؤولين عن الحوكمة ، حسب مقتضى الحال ، فى أقرب وقت ممكن . ويجب على المكتب أيضاً اتخاذ الخطوات اللازمة لإنهاء مهام التأكد وفقاً لأى متطلبات قانونية أو تنظيمية مطبقة ذات صلة بإنهاء مهام التأكد .

ي ٥٢/٩٠٠ إذا حدد المكتب أنه يمكن اتخاذ تصرف لمواجهة عواقب المخالفة بصورة مرضية ، فيجب عليه مناقشة المخالفة والتصرف الذي اتخذه ، أو الذي يقترح اتخاذه ، مع الطرف الذي قام بتكليفه أو مع المسؤولين عن الحوكمة ، حسب مقتضى الحال . ويجب على المكتب مناقشة المخالفة والتصرف المقترح في الوقت المناسب ، مع مراعاة ظروف المهام والمخالفة .

ي ٥٣/٩٠٠ في حال عدم موافقة الطرف الذي قام بتكليف المكتب ، أو عدم موافقة المسؤولين عن الحوكمة ، على أن التصرف الذي اقترحه المكتب وفقاً للفقرة "ي ٥٠/٩٠٠ (ج)" يواجه بصورة مرضية عواقب المخالفة ، فيجب على المكتب اتخاذ الخطوات اللازمة لإنهاء مهام التأكد وفقاً لأي متطلبات قانونية أو تنظيمية مطبقة ذات صلة بإنهاء مهام التأكد .

التوثيق :

ي ٥٤/٩٠٠ عملاً بالمتطلبات الواردة في الفقرات "ي ٥٠/٩٠٠" إلى "ي ٥٣/٩٠٠" ، يجب على المكتب توثيق ما يلي :

- (أ) المخالفة .
- (ب) التصرفات المتخذة .
- (ج) القرارات الرئيسية المتخذة .
- (د) جميع الأمور التي تمت مناقشتها مع الطرف الذي قام بتكليف المكتب أو مع المسؤولين عن الحوكمة .

ي ٥٥/٩٠٠ في حال استمرار المكتب في تنفيذ مهام التأكد ، فيجب عليه توثيق

ما يلي :

- (أ) الاستنتاج بأنه لم يتم تقييد الموضوعية ، بحسب الحكم المهني للمكتب .
- (ب) المبررات المنطقية لاستنتاج أن التصرف المتخذ قد واجه عواقب المخالفة بصورة مرضية بحيث يمكن للمكتب إصدار تقرير التأكد .

(القسم ٩٠٥)

الأتعاب

مقدمة :

١/٩٠٥ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٠٥ قد ينشأ عن طبيعة ومستوى الأتعاب أو أنواع الأجور الأخرى تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو التخويف . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

الأتعاب - الحجم النسبي :

٣/٩٠٥ ت ١ عندما يشكل المبلغ الإجمالى للأتعاب التى يتحصل عليها المكتب ، الذى يبدى الاستنتاج فى مهام تأكد من أحد عملاء التأكد نسبة كبيرة من إجمالى أتعاب ذلك المكتب ، فإن الاعتماد على ذلك العميل والخوف من فقدانه ينشأ عنه تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو التخويف .

٣/٩٠٥ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

الهيكل التشغيلى للمكتب .

ما إذا كان المكتب ذا وضع مستقر أم أنه حديث الإنشاء .

الأهمية النوعية و/أو الكمية التى يمثلها العميل للمكتب .

٣/٩٠٥ ت ٣ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو التخويف زيادة قاعدة عملاء المكتب للحد من الاعتماد على عميل التأكد .

٣/٩٠٥ ت ٤ ينشأ أيضًا تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو التخويف عندما تشكل الأتعاب التي يتحصل عليها المكتب من أحد عملاء التأكد نسبة كبيرة من الإيرادات المتحصل عليها من عملاء شريك بعينه .

٣/٩٠٥ ت ٥ من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو التخويف :
زيادة قاعدة عملاء الشريك للحد من الاعتماد على عميل التأكد .
الاستعانة بفاحص مناسب ، لم يكن عضوًا في فريق التأكد ، بفحص العمل .
الأتعاب – التأخر في الدفع :

٤/٩٠٥ ت ١ قد ينشأ تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية في حال عدم دفع جزء معتبر من الأتعاب قبل إصدار تقرير التأكد الخاص بالفترة التالية ، إن وجد . ويؤوقع عمومًا أن يطلب المكتب دفع تلك الأتعاب قبل إصدار أى تقرير من ذلك القبيل . وقد تنطبق أيضًا المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في القسم ٩١١ فيما يتعلق بالقروض والضمانات على الحالات الخاصة بعدم دفع مثل تلك الأتعاب .

٤/٩٠٥ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

الحصول على جزء من الأتعاب المتأخرة .
الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك في مهام التأكد بفحص العمل المنفذ .

٥/٩٠٥ ت ٥ عندما يظل جزء معتبر من الأتعاب المستحقة من أحد عملاء التأكد

غير مدفوع لمدة طويلة ، يجب على المكتب تحديد ما يلي :

- (أ) ما إذا كانت الأتعاب المتأخرة قد تكون بمثابة قرض للعميل .
(ب) ما إذا كان من المناسب إعادة تكليف المكتب أو استمراره في مهام التأكد .

الأتعاب المشروطة :

٦/٩٠٥ ت ١ الأتعاب المشروطة هى أتعاب يتم احتسابها على أساس محدد مسبقاً يتعلق بنتيجة معاملة معينة أو نتيجة الخدمات المنفذة . وتُعد الأتعاب المشروطة التى يتم فرضها من خلال طرف وسيط مثلاً للأتعاب المشروطة غير المباشرة . وفى هذا القسم ، لا يُنظر إلى الأتعاب على أنها مشروطة إذا كان الذى يحددها محكمة أو سلطة عامة أخرى .

٧/٩٠٥ ي لا يجوز للمكتب أن يطلب بشكل مباشر أو غير مباشر أتعاباً مشروطة مقابل مهام التأكد .

٨/٩٠٥ ي لا يجوز للمكتب أن يطلب بشكل مباشر أو غير مباشر أتعاباً مشروطة مقابل خدمة غير تأكيدية يتم تقديمها إلى عميل التأكد إذا كانت نتيجة الخدمة غير التأكيدية ، ومن ثم ، مبلغ الأتعاب ، تعتمد على حكم مستقبلى أو حالى يتعلق بأمر ذى أهمية نسبية لمعلومات موضوع مهام التأكد .

٩/٩٠٥ ت ١ تمنع الفقرتان "٧/٩٠٥" و"٨/٩٠٥" المكتب من الدخول مع عميل التأكد فى ترتيبات معينة تتعلق بالأتعاب المشروطة . وحتى إذا كان ترتيب الأتعاب المشروطة غير ممنوع عند تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكد ، فقد تظل هناك إمكانية لنشأة تهديد بسبب المصلحة الشخصية .

٩/٩٠٥ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلي :
مدى المبالغ المحتملة للأتعاب .

ما إذا كانت ثمة سلطة معنية تقوم بتحديد النتيجة التى تعتمد عليها الأتعاب المشروطة .

الإفصاح للمستخدمين المستهدفين عن العمل الذى نفذه المكتب وأساس الأجر .
طبيعة الخدمة .

تأثير الحدث أو المعاملة على معلومات الموضوع .

٩/٩٠٥ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

الاستعانة بفاحص مناسب لم يشارك فى تنفيذ الخدمة غير التأكيدية بفحص أعمال

التأكد ذات الصلة .

الحصول على موافقة كتابية مسبقة من العميل على أساس الأجر .

(القسم ٩٠٦)

الهدايا والضيافة

مقدمة :

١/٩٠٦ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٠٦ قد ينشأ عن قبول الهدايا والضيافة من عميل التأكد تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف . وينص هذا القسم على متطلب ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلب والمواد التطبيقية :

٣/٩٠٦ لا يجوز للمكتب أو عضو فى فريق التأكد قبول الهدايا والضيافة من عميل التأكد إلا إذا كانت بقيمة بسيطة وغير مهمة .

٣/٩٠٦ ت ١ عندما يقوم المكتب أو عضو فى فريق التأكد بعرض إكرامية على عميل التأكد ، أو قبول إكرامية منه ، فإنه يُعمل بالمتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها فى القسم ٣٤٠ وقد تنشأ تهديدات تمس الاستقلالية بسبب عدم الالتزام بهذه المتطلبات .

٣/٩٠٦ ت ٢ لا تسمح المتطلبات المنصوص عليها فى القسم ٣٤٠ ، فيما يتعلق بعرض أو قبول الإكراميات ، للمكتب أو أعضاء فريق التأكد بقبول الهدايا والضيافة التى تُقدّم بنية التأثير بشكل غير لائق على السلوك حتى إذا كانت بقيمة بسيطة وغير مهمة .

(القسم ٩٠٧)

الدعاوى القضائية الفعلية أو المحتملة

مقدمة:

١/٩٠٧ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٠٧ عند حدوث ، أو احتمال حدوث نزاع قضائى مع عميل التأكد ، تنشأ تهديدات بسبب المصلحة الشخصية والتخويف . وينص هذا القسم على مواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المواد التطبيقية :

عام :

٣/٩٠٧ ت ١ يلزم أن تتميز العلاقة بين إدارة العميل وأعضاء فريق التأكد بالصرامة التامة والإفصاح الكامل بشأن جميع الجوانب المتعلقة بعمليات العميل . وقد تنشأ مواقف مثيرة للخصومة نتيجة للدعاوى القضائية الفعلية أو المحتملة بين عميل التأكد والمكتب أو عضو فى فريق التأكد وقد تؤثر تلك المواقف المثيرة للخصومة على استعداد الإدارة لتقديم الإفصاحات الكاملة ، وقد تنشأ عنها تهديدات بسبب المصلحة الشخصية والتخويف .

٣/٩٠٧ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

مدى أهمية الدعاوى القضائية .

ما إذا كانت الدعوى القضائية تتعلق بمهام تأكد سابق .

٣/٩٠٧ ت ٣ إذا كان أحد أطراف الدعوى القضائية عضو فى فريق التأكد ، فمن

أمثلة التصرفات التى قد تقضى على تلك التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والتخويف عزل ذلك الفرد من فريق التأكد .

٣/٩٠٧ ت ٤ من أمثلة التصرفات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك

التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية والتخويف الاستعانة بفاحص مناسب لفحص

العمل المنفذ .

(القسم ٩١٠)

المصالح المالية

مقدمة:

١/٩١٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩١٠ قد ينشأ عن وجود مصلحة مالية فى عميل التأكد تهديداً بسبب المصلحة الشخصية ، وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٩١٠ ت ١ قد تكون المصلحة المالية مملوكة بشكل مباشر أو شكل غير مباشر من خلال وسيط مثل منشأة للاستثمار الجماعى أو شركة أو جهة وصاية . وعندما تكون للمالك المستفيد سيطرة على الوسيط أو قدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية ، فإن قواعد السلوك المهني يعد ذلك مصلحة مالية مباشرة ، وفى المقابل ، عندما لا تكون للمالك المستفيد سيطرة على الوسيط أو قدرة على التأثير على قراراته الاستثمارية ، فإن قواعد السلوك المهني يعد ذلك مصلحة مالية غير مباشرة .

٣/٩١٠ ت ٢ يحتوى هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للمصلحة المالية ، وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه المصلحة تعد ذات أهمية نسبية للفرد ، يجوز أن يؤخذ فى الحسبان صافى قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين .

٣/٩١٠ ت ٣ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديد الناشئ عن

المصلحة الشخصية بسبب امتلاك مصلحة مالية فى عميل التأكد ما يلى :

الدور المنوط بالفرد صاحب المصلحة المالية .

ما إذا كانت المصلحة المالية مباشرة أو غير مباشرة .

الأهمية النسبية للمصلحة المالية .

المصالح المالية للمكتب أو لأعضاء فريق التأكد والأسرة المباشرة :

ى ٤/٩١٠ لا يجوز أن يكون لأى ممن يلى مصلحة مالية مباشرة أو غير

مباشرة ذات أهمية نسبية ، فى عميل التأكد :

(أ) المكتب ؛ أو

(ب) أعضاء فريق التأكد أو أى من أفراد أسرهم المباشرين .

المصالح المالية فى منشأة تسيطر على أحد عملاء التأكد :

ى ٥/٩١٠ عندما تمتلك منشأة حصة مُسيطرَة فى عميل تأكد ويُعد العميل ذا

أهمية نسبية للمنشأة ، فلا يجوز أن يكون للمكتب ولا لأعضاء فريق التأكد ولا أى من أفراد أسرهم المباشرين امتلاك مصلحة مالية مباشرة أو غير مباشرة ذات أهمية نسبية فى تلك المنشأة .

المصالح المالية المحتفظ بها بصفة أمين حفظ :

ى ٦/٩١٠ تنطبق أيضًا الفقرة ى ٤/٩١٠ على المصلحة المالية فى عميل التأكد

المحتفظ بها فى جهة وصاية يعمل فيها المكتب أو أحد أفراد بصفته أمينًا ، إلا إذا:

(أ) لم يكن أى ممن يلى مستفيدًا من جهة الوصاية : الأمين ، أو أعضاء فريق

التأكد أو أى من أفراد أسرهم المباشرين ، أو المكتب .

(ب) لم تكن المصلحة فى عميل التأكد التى تحتفظ بها جهة الوصاية ذات أهمية

نسبية لها ؛

(ج) لم تكن جهة الوصاية قادرة على ممارسة تأثير مهم على عميل التأكد ؛

(د) لم يكن لأى ممن يلى تأثير مهم على أى قرار استثمارى يمس المصالح

المالية فى عميل التأكد : الأمين أو أعضاء فريق التأكد أو أى من أفراد أسرهم

المباشرين ، أو المكتب .

المصالح المالية المتحصل عليها دون قصد :

ى ٧/٩١٠ إذا تحصل المكتب أو أحد أعضاء فريق التأكد أو أى من أفراد

أسرهم المباشرين على مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية

نسبية فى عميل التأكد عن طريق إرث أو هدية أو نتيجة لاندماج أو لظروف مماثلة ،
وتلك المصلحة لا يُسمح بالاحتفاظ بها بموجب هذا القسم ، فعندئذ :

(أ) إذا كان المكتب هو من تحصل على المصلحة ، فيجب التخلص من المصلحة
المالية على الفور ، أو التخلص مما يكفى من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث
لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية ؛ أو
(ب) إذا كان أحد أعضاء فريق التأكد ، أو أى من أفراد أسرهم المباشرين ، هو
من تحصل على المصلحة ، فيجب على الفرد الذى تحصل على المصلحة المالية
التخلص منها على الفور أو التخلص مما يكفى من المصلحة المالية غير المباشرة
بحيث لا يظل المتبقى منها ذا أهمية نسبية .

المصالح المالية - ظروف أخرى :

الأسرة المقربة :

٨/٩١٠ ت ١ قد ينشأ تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية إذا كان هناك عضو
فى فريق التأكد على علم بأن أحد أفراد أسرته المقربين له مصلحة مالية مباشرة
أو مصلحة مالية غير مباشرة ذات أهمية نسبية فى عميل التأكد .

٨/٩١٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى مثل ذلك التهديد ما يلى :

طبيعة العلاقة بين عضو فريق التأكد وفرد الأسرة المقرب .

ما إذا كانت المصلحة المالية مباشرة أو غير مباشرة .

الأهمية النسبية التى تمثلها المصلحة المالية لفرد الأسرة المقرب .

٨/٩١٠ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ

عن المصلحة الشخصية .

تخلص فرد الأسرة المقرب فى أقرب وقت ممكن من المصلحة المالية بكاملها

أو التخلص مما يكفى من المصلحة المالية غير المباشرة بحيث لا يظل المتبقى منها
ذا أهمية نسبية .

عزل الفرد من فريق التأكد .

٨/٩١٠ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الاستعانة بفاحص مناسب بفحص العمل الذى نفذه عضو فريق التأكد .

الأفراد الآخرون :

٨/٩١٠ ت ٥ قد ينشأ تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية إذا كان أحد أعضاء فريق

التأكد على علم بوجود مصلحة مالية فى عميل التأكد يحتفظ بها أفراد مثل :

الشركاء والموظفون المهنيون فى المكتب ، فضلاً عن لا يُسمح لهم تحديداً بامتلاك هذه المصالح المالية بموجب الفقرة "٤/٩١٠" ، أو أفراد أسرهم المباشرين .
الأفراد الذين لهم علاقة شخصية وثيقة بعضو فى فريق التأكد .

٨/٩١٠ ت ٦ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية عزل العضو الذى له تلك العلاقة الشخصية من فريق التأكد .

٨/٩١٠ ت ٧ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

- استبعاد عضو فريق التأكد من اتخاذ أى قرارات مهمة بشأن مهام التأكد .
- الاستعانة بفاحص مناسب بفحص العمل الذى نفذه عضو فريق التأكد .



(القسم ٩١١)

القروض والضمانات

مقدمة :

١/٩١١ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩١١ قد ينشأ عن معاملات القروض أو ضمانات القروض مع عميل التأكد تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية ، وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٩١١ ت ١ يحتوى هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للقروض أو الضمان وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه القروض أو الضمانات تُعد ذات أهمية نسبية للفرد ، يجوز أن يؤخذ فى الحسبان صافى قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين .

معاملات القروض والضمانات مع عملاء التأكد :

٤/٩١١ لا يجوز للمكتب أو أعضاء فريق التأكد أو أى من أفراد أسرهم

المباشرين تقديم أو ضمان قرض لعميل التأكد ما لم يكن القرض أو الضمان غير ذى أهمية نسبية لكل من :

(أ) المكتب أو الفرد الذى يقدم القرض أو الضمان ، حسب مقتضى الحال .

(ب) العميل .

معاملات القروض والضمانات مع عملاء التأكد من المصارف أو المنشآت المشابهة :

٥/٩١١ لا يجوز للمكتب أو أعضاء فريق التأكد أو أى من أفراد أسرهم

المباشرين قبول قرض ، أو ضمان لقرض ، من عملاء التأكد من المصارف أو المنشآت المشابهة ما لم يكن القرض أو الضمان مقدمًا بموجب إجراءات وشروط وأحكام إقراض طبيعية .

٥/٩١١ ت ١ من أمثلة القروض الرهون العقارية والسحب على المكشوف وقروض السيارات وأرصدة بطاقات الائتمان .

٥/٩١١ ت ٢ حتى فى حال حصول المكتب على قرض من أحد عملاء التأكد من المصارف أو المنشآت المشابهة بموجب إجراءات وشروط وأحكام إقراض طبيعية ، فقد ينشأ عن القرض تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية إذا كان القرض ذا أهمية نسبية لعميل التأكد أو المكتب الحاصل على القرض .

٥/٩١١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية إسناد فحص العمل إلى فاحص مناسب ، ليس عضوًا فى فريق التأكد من أحد المكاتب غير المستفيدة من القرض ضمن المؤسسة .
الودائع أو حسابات الوساطة :

٦/٩١١ لا يجوز أن يكون للمكتب أو أعضاء فريق التأكد أو أى من أفراد أسرهم المباشرين وودائع أو حسابات وساطة لدى عملاء التأكد من المصارف أو شركات الوساطة أو المنشآت المشابهة ، ما لم تكن تلك الودائع أو الحسابات محتفظًا بها بموجب شروط تجارية طبيعية .

معاملات القروض والضمانات مع عملاء التأكد من غير المصارف أو المنشآت المشابهة :

٧/٩١١ لا يجوز للمكتب أو أعضاء فريق التأكد أو أى من أفراد أسرهم المباشرين قبول قرض ، أو الحصول على ضمان لقرض ، من عملاء التأكد من غير المصارف أو المنشآت المشابهة ، ما لم يكن القرض أو الضمان غير ذى أهمية نسبية لكل من :

(أ) المكتب أو الفرد الحاصل على القرض أو الضمان ، حسب مقتضى الحال ؛

(ب) العميل .

(القسم ٩٢٠)

علاقات العمل

مقدمة:

١/٩٢٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .
٢/٩٢٠ قد ينشأ عن علاقات العمل الوثيقة مع عميل التأكد أو إدارته تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو التخويف . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٩٢٠ ت ١ يحتوى هذا القسم على إشارات إلى "الأهمية النسبية" للمصلحة المالية و"أهمية" علاقة العمل ، وعند تحديد ما إذا كانت مثل هذه المصلحة المالية تُعد ذات أهمية نسبية للفرد ، يجوز أن يؤخذ فى الحسبان صافى قيمة ثروة الفرد مع أفراد أسرته المباشرين .
٣/٩٢٠ ت ٢ من أمثلة علاقات العمل الوثيقة التى تنشأ عن علاقة تجارية أو مصلحة مالية مشتركة :

امتلاك مصلحة مالية فى مشروع مشترك مع عميل التأكد أو مع أحد الملاك المسيطرين أو أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد المسؤولين أو الأفراد الآخرين الذين يتولون تنفيذ الأنشطة الإدارية العليا لذلك العميل .

الترتيبات الخاصة بدمج واحدة أو أكثر من منتجات المكتب مع واحدة أو أكثر من خدمات أو منتجات العميل وتسويق حزمة الخدمات أو المنتجات لصالح الطرفين معًا .

ترتيبات التوزيع أو التسويق التى يقوم المكتب بموجبها بتوزيع أو تسويق منتجات أو خدمات العميل ، أو التى يقوم العميل بموجبها بتوزيع أو تسويق منتجات أو خدمات المكتب .

علاقات العمل الخاصة بالمكتب أو أعضاء فريق التأكد أو الأسرة المباشرة :

ى ٤/٩٢٠ لا يجوز أن تكون للمكتب أو أعضاء فريق التأكد علاقة عمل وثيقة مع عميل التأكد أو إدارته ما لم تكن أية مصلحة مالية غير ذات أهمية نسبية وما لم تكن علاقة العمل غير مهمة للعميل أو إدارته والمكتب أو عضو فريق التأكد ، حسب مقتضى الحال .

٤/٩٢٠ ت ١ قد ينشأ تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو التخويف فى حال وجود علاقة عمل وثيقة بين عميل التأكد أو إدارته وأفراد الأسرة المباشرين لعضو فى فريق التأكد .

شراء السلع أو الخدمات :

٥/٩٢٠ ت ١ لا ينشأ عادة عن قيام المكتب أو أعضاء فريق التأكد أو أى من أفراد أسرهم المباشرين بشراء سلع أو خدمات من عميل التأكد تهديدًا يمس الاستقلالية فى حال إجراء المعاملة فى سياق العمل الطبيعى وعلى أساس تجارى . ولكن تلك المعاملات قد تكون ذات طبيعة وحجم بحيث ينشأ عنها تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية .

٥/٩٢٠ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية :

إنهاء المعاملة أو تقليص حجمها .

عزل الفرد من فريق التأكد .



(القسم ٩٢١)

العلاقات العائلية والشخصية

مقدمة :

١/٩٢١ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٢١ قد ينشأ عن العلاقات العائلية أو الشخصية مع موظفى العميل تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٩٢١ ت ١ قد تنشأ تهديدات بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف عن العلاقات العائلية والشخصية بين عضو فى فريق التأكد وعضو مجلس إدارة أو مسؤول أو موظفين معينين ، بناءً على أدوارهم ، لدى عميل التأكد .

٣/٩٢١ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :
مسؤوليات الفرد فى فريق التأكد .

الدور المنوط بفرد الأسرة أو ذلك الفرد الآخر لدى عميل التأكد ، ومدى قرب العلاقة معه .

الأسرة المباشرة لعضو فريق التأكد :

٤/٩٢١ ت ١ ينشأ تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف عندما يكون أحد أفراد الأسرة المباشرين لعضو فى فريق التأكد موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل مهام التأكد .

٤/٩٢١ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :
المنصب الذى يشغله فرد الأسرة المباشر .
الدور المنوط بعضو فريق التأكد .

٤/٩٢١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف عزل الفرد من فريق التأكد .

٤/٩٢١ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف تنظيم المسؤوليات داخل فريق التأكد بحيث لا يتعامل عضو فريق التأكد مع أمور تقع ضمن مسؤوليات فرد الأسرة المباشر .

٥/٩٢١ لا يجوز لفرد المشاركة بصفته عضوًا فى فريق التأكد عندما يكون أى من أفراد أسرته المباشرين :

- (أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل التأكد ؛ أو
(ب) فى حالة مهام التصديق ، موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع مهام التأكد ؛ أو
(ج) فردًا شغل مثل هذا المنصب خلال أية فترة يغطيها المهام أو معلومات الموضوع .
الأسرة المقربة لعضو فريق التأكد :

٦/٩٢١ ت ١ ينشأ تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف عندما يكون أحد أفراد الأسرة المقربين لعضو فى فريق التأكد :

- (أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤولاً لدى عميل التأكد ؛ أو
(ب) موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل مهام التأكد ، أو فى حالة مهام التصديق ، موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع مهام التأكد .

٦/٩٢١ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

- طبيعة العلاقة بين عضو فريق التأكد وفرد الأسرة المقرب .
المنصب الذى يشغله فرد الأسرة المقرب .
الدور المنوط بعضو فريق التأكد .

٦/٩٢١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف عزل الفرد من فريق التأكد .

٦/٩٢١ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف تنظيم المسؤوليات داخل فريق التأكد بحيث لا يتعامل عضو فريق التأكد مع أمور تقع ضمن مسؤوليات فرد الأسرة المقرب .

العلاقات الأخرى الوثيقة لعضو فريق التأكد :

٧/٩٢١ يجب على عضو فريق التأكد التشاور وفقا لسياسات وإجراءات المكتب

إذا كانت له علاقة وثيقة مع فرد ليس من أفراد أسرته المباشرين أو المقربين ، ولكنه :

(أ) عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل التأكد ؛ أو

(ب) موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل مهام

التأكد ، أو فى حالة مهام التصديق ، موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع مهام التأكد .

٧/٩٢١ ت ١ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تهديد المصلحة

الشخصية أو الألفة أو التخويف الناشئ عن تلك العلاقات ما يلى :

طبيعة العلاقة بين الفرد وعضو فريق التأكد .

المنصب الذى يشغله الفرد لدى العميل .

الدور المنوط بعضو فريق التأكد .

٧/٩٢١ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ

عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف عزل الفرد من فريق التأكد .

٧/٩٢١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف تنظيم المسؤوليات داخل فريق التأكد بحيث لا يتعامل عضو فريق التأكد مع أمور تقع ضمن مسؤوليات الفرد الذى تجمعه به علاقة وثيقة .

علاقات شركاء وموظفى المكتب :

٨/٩٢١ ت ١ قد ينشأ تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف

نتيجة للعلاقات الشخصية أو العائلية بين :

(أ) شريك أو موظف فى المكتب ليس عضوًا فى فريق التأكد ؛ و

(ب) أى من الأفراد المذكورين فيما يلى لدى عميل التأكد :

١- عضو مجلس إدارة أو مسؤول .

٢- موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل مهام التأكد ، أو فى حالة مهام التصديق ، موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع مهام التأكد .

٨/٩٢١ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

طبيعة العلاقة بين الشريك أو الموظف التابع للمكتب وعضو مجلس الإدارة أو المسئول أو الموظف التابع للعميل .

درجة تفاعل الشريك أو الموظف التابع للمكتب مع فريق التأكد .

منصب الشريك أو الموظف داخل المكتب .

الدور المنوط بالفرد داخل منشأة العميل .

٨/٩٢١ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك

التهديدات الناشئة عن المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف :

تنظيم مسئوليات الشريك أو الموظف للحد من أى تأثير محتمل لهم

على مهام التأكد .

الاستعانة بفاحص مناسب بفحص أعمال التأكد ذات الصلة التى تم تنفيذها .



(القسم ٩٢٢)

العمل مؤخرًا لدى عميل التأكد

مقدمة :

١/٩٢٢ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٢٢ إذا كان هناك عضو فى فريق التأكد قد عمل مؤخرًا بصفته عضو مجلس إدارة أو مسئولاً أو موظفًا لدى عميل التأكد ، فقد ينشأ عن ذلك تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الألفة . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

العمل خلال الفترة التى يغطيها تقرير التأكد :

٣/٩٢٢ لا يجوز أن يتضمن فريق التأكد فردًا كان يعمل بإحدى الصفات

الآتية خلال الفترة التى يغطيها تقرير التأكد :

(أ) كان يعمل بصفته عضو مجلس إدارة أو مسئولاً لدى عميل التأكد ؛ أو
(ب) كان موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل مهام التأكد ، أو فى حالة مهام التصديق ، كان موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع مهام التأكد .

العمل قبل الفترة التى يغطيها تقرير التأكد :

٤/٩٢٢ ت ١ قد ينشأ تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية أو القيام بمراجعة ما تم

إعداده أو الألفة إذا كان أحد أعضاء فريق التأكد قد عمل بإحدى الصفات الآتية قبل

الفترة التى يغطيها تقرير التأكد :

(أ) كان يعمل بصفته عضو مجلس إدارة أو مسئولاً لدى عميل التأكد ؛ أو

(ب) كان موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل مهام التأكد ، أو فى حالة مهام التصديق ، كان موظفًا فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع مهام التأكد .

وعلى سبيل المثال ، قد ينشأ تهديد إذا كان هناك قرار اتخذه ، أو عمل نفذه الفرد خلال الفترة السابقة ، أثناء عمله موظفًا لدى العميل ، ومن المقرر تقييم ذلك القرار أو العمل به خلال الفترة الحالية كجزء من مهام التأكد الحالى .

٢٢٢/٤ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

المنصب الذى شغله الفرد لدى العميل .

طول المدة المنقضية منذ أن ترك الفرد العمل لدى العميل .

الدور المنوط بعضو فريق التأكد .

٢٢٢/٤ ت ٣ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية أو القيام بمراجعة ما تم إعداده أو الألفة الاستعانة بفاحص مناسب بفحص العمل الذى نفذه عضو فريق التأكد .



(القسم ٩٢٣)

العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل التأكد

مقدمة :

١/٩٢٣ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٢٣ ينشأ عن العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عميل التأكد تهديدات بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده والمصلحة الشخصية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسئول :

٣/٩٢٣ لا يجوز لشريك أو موظف فى المكتب العمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول لدى عملاء التأكد المتعاملين مع المكتب .

العمل بصفة أمين سر الشركة :

٤/٩٢٣ لا يجوز لشريك أو موظف فى المكتب العمل بصفة أمين سر الشركة

لدى عملاء التأكد المتعاملين مع المكتب ، إلا إذا :

(أ) كانت هذه الممارسة مسموحًا بها على وجه الخصوص بموجب القوانين أو

القواعد المهنية أو الممارسات المحلية .

(ب) كانت الإدارة هى التى تتخذ جميع القرارات .

(ج) كانت المهام والأنشطة التى يتم تنفيذها مقتصرة على المهام ذات الطابع

الروتينى والإدارى ، مثل إعداد محاضرات الاجتماعات والاحتفاظ بالتقارير المطلوبة قانونا .

٤/٩٢٣ ت ١ لمنصب أمين سر الشركة اختصاصات مختلفة ، وقد تتراوح المهام التي يتم تأديتها من المهام الإدارية (مثل إدارة شؤون الموظفين والاحتفاظ بسجلات ودفاتر الشركة) إلى مجموعة متنوعة من المهام مثل ضمان التزام الشركة باللوائح التنظيمية أو تقديم المشورة بشأن الأمور المتعلقة بحوكمة الشركة . ويُنظر عادةً إلى هذا المنصب على أنه ذو مهام وثيقة بالمنشأة . ولذلك ، ينشأ تهديدًا إذا كان أحد شركاء أو موظفي المكتب يعمل في منصب أمين سر الشركة لدى عميل التأكد . (يحتوى القسم ٩٥٠ "تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عملاء التأكد" على المزيد من المعلومات بشأن تقديم الخدمات غير التأكيدية إلى عملاء التأكد) .



(القسم ٩٢٤)

العمل لاحقا لدى عميل التأكد

مقدمة :

١/٩٢٤ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٢٤ قد ينشأ عن علاقات التوظيف مع عميل التأكد تهديداً بسبب المصلحة الشخصية أو الألفة أو التخويف . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .
المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٩٢٣ ت ١ قد ينشأ تهديداً بسبب الألفة أو التخويف إذا كان أى من الأفراد المذكورين أدناه قد كان فى السابق عضواً فى فرق التأكد أو شريكا لدى المكتب :

أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولون لدى عميل التأكد .
موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل مهام التأكد ، أو فى حالة مهام التصديق ، موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع مهام التأكد .
القيود على الشريك السابق أو عضو فريق التأكد السابق :

٤/٩٢٤ فى حال التحاق شريك سابق بأحد عملاء التأكد المتعاملين مع المكتب أو التحاق عضو سابق فى فريق التأكد بعميل التأكد للعمل لديه بصفة :

(أ) عضو مجلس إدارة أو مسئول ؛ أو
(ب) موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل مهام التأكد ، أو فى حالة مهام التصديق ، موظف فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على معلومات موضوع مهام التأكد ، فلا يجوز لهذا الفرد الاستمرار فى المشاركة فى الأنشطة العملية أو المهنية للمكتب .

٤/٩٢٤ ت ١ حتى فى حال التحاق أحد الأفراد المذكورين فى الفقرة "ى ٤/٩٢٤"
بعميل التأكد للعمل لديه فى أحد تلك المناصب وعدم استمراره فى المشاركة
فى الأنشطة العملية أو المهنية للمكتب ، فقد تظل هناك احتمالية لنشأة تهديد بسبب
الألفة أو التخويف .

٤/٩٢٤ ت ٢ قد ينشأ أيضا تهديد بسبب الألفة أو التخويف إذا التحق شريك سابق
فى المكتب بمنشأة للعمل لديها فى أحد المناصب المذكورة فى الفقرة ٣/٩٢٤ ت ١"
وأصبحت تلك المنشأة بعد ذلك عميل تأكد لدى المكتب .

٤/٩٢٤ ت ٣ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات ما يلى :

- (أ) المنصب الذى شغله الفرد لدى العميل .
- (ب) أى عمل مشترك سيكون لذلك الفرد مع فريق التأكد .
- (ج) طول المدة المنقضية منذ أن كان الفرد عضواً فى فرق التأكد أو شريكاً لدى المكتب .
- (د) المنصب السابق للفرد داخل فريق التأكد أو المكتب . ومثال ذلك ما إذا كان
الفرد مسؤولاً فى السابق عن الاتصال المنتظم مع الإدارة أو المسؤولين عن الحوكمة
لدى العميل.

٤/٩٢٤ ت ٤ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل

ذلك التهديد الناشئ عن الألفة أو التخويف :

وضع ترتيبات تقضى بالألا يكون الفرد مستحقاً لأية مزايا أو مدفوعات من المكتب ،
ما لم يتم تأديتها وفقاً لترتيبات ثابتة محددة مسبقاً .

وضع ترتيبات تضمن ألا يكون أى مبلغ مستحق للفرد ذا أهمية نسبية للمكتب .

تعديل الخطة الخاصة بمهام التأكد .

تعيين أفراد فى فريق التأكد ممن يحظون بخبرات كافية مقارنة بالفرد الذى التحق

بالعمل لدى العميل .

الاستعانة بفاحص مناسب لفحص العمل الذى نفذه عضو فريق التأكد السابق .

دخول أحد أعضاء فريق التأكد في مفاوضات مع العميل لغرض التوظيف :

٥/٩٢٤ ي يجب على المكتب وضع سياسات وإجراءات تتطلب من أعضاء فرق التأكد إشعار المكتب عند دخولهم في مفاوضات للتوظيف مع أحد عملاء التأكد .

٥/٩٢٤ ت ١ ينشأ تهديدًا بسبب المصلحة الشخصية عندما يشارك أحد أعضاء فريق التأكد في مهام التأكد مع علمه بأنه سيلتحق أو ربما يلتحق بالعمل لديه في وقت ما مستقبلاً .

٥/٩٢٤ ت ٢ من أمثلة الإجراءات التي قد تقضى على مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية عزل الفرد من مهام التأكد .

٥/٩٢٤ ت ٣ من أمثلة التصرفات التي قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة مثل ذلك التهديد الناشئ عن المصلحة الشخصية الاستعانة بفاحص مناسب لفحص أى أحكام مهمة اتخذها ذلك العضو أثناء وجوده في فريق التأكد .



(القسم ٩٤٠)

طول علاقة العاملين مع عميل التأكد

مقدمة :

١/٩٤٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٤٠ عندما يشارك فرد فى مهام تأكد ذى طبيعة متكررة على مدى فترة زمنية طويلة ، فقد تنشأ تهديدات بسبب الألفة والمصلحة الشخصية . وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٩٤٠ ت ١ قد ينشأ تهديدًا بسبب الألفة نتيجة لطول علاقة الفرد مع :

(أ) عميل التأكد ؛ أو

(ب) الإدارة العليا لعميل التأكد ؛ أو

(ج) الموضوع محل مهام التأكد ، أو فى حالة مهام التصديق ، معلومات

موضوع مهام التأكد .

٣/٩٤٠ ت ٢ قد ينشأ تهديد بسبب المصلحة الشخصية نتيجة لتخوف فرد من

خسارة أحد عملاء التأكد الدائمين أو خسارة مصلحة فى الاحتفاظ بعلاقة شخصية

وثيقة مع أحد أعضاء الإدارة العليا أو المسؤولين عن الحوكمة . وقد يؤثر مثل هذا

التهديد على حكم الفرد بشكل غير لائق .

٣/٩٤٠ ت ٣ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى تلك التهديدات الناشئة

عن الألفة أو المصلحة الشخصية ما يلى :

طبيعة مهام التأكد .

طول المدة التى كان الفرد خلالها عضواً فى فريق التأكد ، ودرجته الوظيفية داخل الفريق ، وطبيعة الأدوار التى نفذها ، بما فى ذلك ما إذا كانت تلك العلاقة كانت قائمة أثناء عمل الفرد فى مكتب سابق .

مدى التوجيه والفحص والإشراف الذى يخضع له عمل الفرد من جانب العاملين الأعلى درجة .

مدى قدرة الفرد على التأثير على نتيجة مهام التأكد بسبب درجته الوظيفية ، على سبيل المثال ، عن طريق اتخاذ قرارات رئيسية أو توجيه عمل الأعضاء الآخرين فى فريق المهام .

مدى قرب العلاقة الشخصية للفرد مع عميل التأكد ، أو إدارته العليا إذا كانت ذات صلة .

طبيعة التفاعل بين الفرد و عميل التأكد ، ومعدل هذا التفاعل ومداه .
ما إذا كان قد حدث تغيير فى طبيعة أو مدى تعقيد الموضوع محل المهام أو معلومات الموضوع .

ما إذا كانت قد حدثت أى تغييرات مؤخرًا فى الفرد أو الأفراد المسؤولين عن الموضوع محل المهام لدى عميل التأكد ، أو المسؤولين عن معلومات الموضوع فى حالة مهام التصديق ، أو الإدارة العليا إذا كانت ذات صلة .

٣/٩٤٠ ت ٤ قد يرتفع أو ينخفض مستوى التهديدات نتيجةً لاجتماع عاملين أو أكثر . فعلى سبيل المثال ، تهديدات الألفة التى تنشأ بمرور الوقت بسبب توطد العلاقة بين عضو فى فريق التأكد وفرد لدى عميل التأكد يعمل فى منصب يتيح له ممارسة تأثير مهم على الموضوع محل المهام ، أو على معلومات الموضوع فى حالة مهام التصديق ، من شأنها أن تتخفف برحيل ذلك الفرد عن العميل .

٣/٩٤٠ ت ٥ من أمثلة الإجراءات التى قد تقضى على تهديدات الألفة والمصلحة الشخصية فيما يتعلق بمهام بعينها تدوير الأفراد على فريق التأكد .

٣/٩٤٠ ت ٦ من أمثلة الإجراءات التى قد تعمل بمثابة تدابير وقائية لمواجهة تلك

التهديدات الناشئة عن الألفة أو المصلحة الشخصية :

تغيير دور الفرد فى فريق التأكد أو تغيير طبيعة ومدى المهام التى ينفذها .

الاستعانة بفاحص مناسب ، لم يكن عضواً فى فريق التأكد ، بفحص العمل الذى
نفذه الفرد .

تنفيذ فحوصات منتظمة مستقلة ، داخلية أو خارجية ، لجودة المهام .
ي ٤/٩٤٠ إذا قرر المكتب أنه لا يمكن مواجهة مستوى التهديدات الناشئة
إلا بتدوير الأفراد على فريق التأكد ، فيجب على المكتب تحديد فترة مناسبة لا يجوز
لل فرد خلالها :

(أ) أن يكون عضواً فى الفريق الخاص بمهام التأكد ؛ أو

(ب) تنفيذ مراقبة الجودة لمهام التأكد ؛ أو

(ج) ممارسة تأثير مباشر على نتيجة مهام التأكد .

ويجب أن تكون هذه الفترة لمدة كافية تسمح بمواجهة تهديدات الألفة
والمصلحة الشخصية .



(القسم ٩٥٠)

تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عملاء التأكد

مقدمة :

١/٩٥٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٥٠ قد تقوم المكاتب بتقديم مجموعة من الخدمات غير التأكيدية إلى عملاء التأكد بما يتسق مع مهاراتها وخبراتها . وقد ينشأ عن تقديم خدمات غير تأكيدية معينة إلى عملاء التأكد تهديدات تمس الالتزام بالمبادئ الأساسية وتهديدات تمس الاستقلالية وينص هذا القسم على متطلبات ومواد تطبيقية خاصة ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم فى مثل هذه الظروف .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٩٥٠ قبل أن يقبل المكتب مهامًا لتقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكد ، يجب على المكتب تحديد ما إذا كان تقديم مثل تلك الخدمة قد ينشأ عنه تهديد يمس الاستقلالية .

٣/٩٥٠ ت ١ تساعد المتطلبات والمواد التطبيقية الواردة فى هذا القسم المكاتب فى تحليل أنواع معينة من الخدمات غير التأكيدية والتهديدات المتعلقة بها التى قد تنشأ عندما يقبل أو يقدم المكتب خدمات غير تأكيدية إلى عميل التأكد .

٣/٩٥٠ ت ٢ نظرًا لتطورات من بينها ظهور ممارسات عمل جديدة وتطور الأسواق المالية والتغيرات فى تقنية المعلومات ، فإنه يصعب وضع قائمة شاملة بالخدمات غير التأكيدية التى قد يتم تقديمها إلى عميل التأكد . ولذلك ، لا تحتوى هذه القواعد على قائمة جامعة بكافة الخدمات غير التأكيدية التى قد يتم تقديمها إلى عميل التأكد .

تقييم التهديدات :

٤/٩٥٠ ت ١ تشمل العوامل ذات الصلة عند تقييم مستوى التهديدات التى تنشأ

عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكد ما يلى :

طبيعة الخدمة ونطاقها والغرض منها .

مدى الاعتماد على نتيجة الخدمة أثناء مهام التأكد .

البيئة القانونية والتنظيمية التى تقدم فيها الخدمة .

ما إذا كانت نتيجة الخدمة ستؤثر على الموضوع محل مهام التأكد ، وفى حالة

مهام التصديق ، ما إذا كانت ستؤثر على الأمور التى تعكسها معلومات موضوع مهام

التأكد ، وفى حال وجود هذا التأثير ، تشمل العوامل أيضا :

مدى التأثير الجوهرى أو الهام الذى سيكون لنتيجة الخدمة على الموضوع محل

مهام التأكد ، وفى حالة مهام التصديق على معلومات موضوع مهام التأكد .

مدى مشاركة عميل التأكد فى تحديد الأمور المهمة التى تخضع للحكم .

مستوى خبرة إدارة العميل وموظفيه فيما يتعلق بنوع الخدمة المقدمة .

الأهمية النسبية فيما يتعلق بالمعلومات الخاصة بعميل التأكد :

٤/٩٥٠ ت ٢ يتناول المعيار المصرى لمهام التأكد (٣٠٠٠) "مهام التأكد الأخرى

بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" مفهوم الأهمية النسبية

فيما يتعلق بمعلومات الموضوع الخاصة بعميل التأكد . وينطوى تحديد الأهمية النسبية

على ممارسة الحكم المهنى ويتأثر ذلك بعوامل كمية ونوعية على السواء . ويتأثر

أيضاً بالتصورات المتعلقة بالمعلومات المالية أو غيرها التى يحتاج إليها المستخدمون .

تعدد الخدمات غير التأكيدية المقدمة إلى عميل التأكد ذاته :

٤/٩٥٠ ت ٣ قد يقدم المكتب خدمات غير تأكيدية متعددة إلى عميل التأكد

وفى هذه الظروف ، يُعد التأثير المشترك للتهديدات الناشئة عن تقديم تلك الخدمات

ذا صلة بتقييم المكتب للتهديدات .

مواجهة التهديدات :

٥/٩٥٠ ت ١ تشمل الفقرة "١٠/١٢٠ ت ٢" على توضيح للتدابير الوقائية .
وفيما يتعلق بتقديم خدمات غير تأكيدية إلى عملاء التأكد ، يُقصد بالتدابير الوقائية التصرفات التى يتخذها المكتب كل منها على حدة أو مجتمعة ، لتخفيض التهديدات التى تمس الاستقلالية بفاعلية إلى مستوى يمكن قبوله . وفى بعض الحالات ، عندما ينشأ تهديد بسبب تقديم خدمة إلى عميل التأكد قد لا تتوفر تدابير وقائية . وفى هذه الحالات ، يتطلب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ من المكتب رفض أو إنهاء الخدمة غير التأكيدية أو مهام التأكد .

حظر تولى المسؤوليات الإدارية القيادية :

٦/٩٥٠ لا يجوز للمكتب تولى أية مسئولية إدارية قيادية تتعلق بالموضوع محل المهام ، وفى حالة مهام التصديق ، تتعلق بمعلومات الموضوع ، لمهام التأكد الذى ينفذه المكتب . وفى حال تولى المكتب مسئولية إدارية كجزء من أية خدمة أخرى يتم تقديمها إلى عميل التأكد ، فيجب على المكتب ضمان عدم تعلق تلك المسئولية بالموضوع محل المهام ، وفى حالة مهام التصديق ، ضمان عدم تعلقها بمعلومات الموضوع ، لمهام التأكد الذى ينفذه المكتب .

٦/٩٥٠ ت ١ تشمل المسئوليات الإدارية القيادية السيطرة على المنشأة وقيادتها وتوجيهها ، بما فى ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية والتقنية والمادية وغير المادية واستخدامها والسيطرة عليها .

٦/٩٥٠ ت ٢ ينشأ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل التأكد تهديدات بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده والمصلحة الشخصية إذا تولى المكتب مسئولية إدارية أثناء تقديم الخدمة . وفيما يتعلق بتقديم خدمة تتعلق بالموضوع محل المهام ، وفى حالة مهام التصديق ، تتعلق بمعلومات الموضوع لمهام التأكد الذى ينفذه المكتب ، ينشأ أيضاً عن تولى المسئوليات الإدارية تهديد بسبب الألفة وقد ينشأ تهديد بسبب الموالاة لأن المكتب يصبح منحازاً بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها .

٦/٩٥٠ ت ٣ يعتمد تحديد ما إذا كان نشاط ما يُعد مسؤولية إدارية على الظروف ويتطلب ذلك ممارسة الحكم المهني . ومن أمثلة الأنشطة التي من شأنها أن تُعد مسؤولية إدارية قيادية :

- تحديد السياسات والتوجه الاستراتيجي .
- تعيين الموظفين أو فصلهم .
- توجيه الموظفين ، وتحمل المسؤولية عن تصرفاتهم ، فيما يتعلق بعملهم لصالح المنشأة .
- التصريح بإجراء المعاملات .
- السيطرة على الاستثمارات أو الحسابات المصرفية أو إدارتها .
- تحديد ما سيتم تنفيذه من بين التوصيات المقدمة من المكتب أو الأطراف الثالثة الأخرى .

رفع التقارير إلى المسؤولين عن الحوكمة بالنيابة عن الإدارة .
تحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها والحفاظ عليها .
٦/٩٥٠ ت ٤ لا يُعد تقديم المشورة والتوصيات لغرض مساعدة الإدارة الخاصة بعميل التأكد فى الوفاء بمسؤولياتها توليًا لمسؤولية إدارية قيادية . (راجع الفقرات من "٦/٩٥٠" إلى "٦/٩٥٠ ت ٣") .

٧/٩٥٠ ي لتجنب تولى مسؤولية إدارية قيادية عند تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل التأكد وتلك الخدمات تتعلق بالموضوع محل مهام التأكد ، وفى حالة مهام التصديق ، تتعلق بمعلومات موضوع مهام التأكد ، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بأن إدارة العميل هى من تتخذ جميع الاجتهادات والقرارات ذات الصلة التي تُعد من المسؤوليات الواجبة للإدارة . ويشمل ذلك ضمان قيام إدارة العميل بما يلي :

(أ) تعيين فرد يتمتع بالمهارات والمعارف والخبرات المناسبة ليكون مسؤولاً فى جميع الأوقات عن قرارات العميل وللإشراف على الخدمات . وينبغي أن يتوفر لدى هذا الفرد ، الذى يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا ، فهم لما يلي :

- ١- أهداف الخدمات وطبيعتها ونتائجها .
- ٢- المسؤوليات الخاصة بكل من العميل والمكتب .

ومع ذلك ، لا يتعين أن يحظى ذلك الفرد بالخبرات اللازمة لتنفيذ الخدمات أو إعادة تنفيذها .

(ب) الإشراف على الخدمات وتقييم مدى كفاية نتائج الخدمة المنفذة لغرض العميل .

(ج) تحمل المسؤولية عن التصرفات ، إن وجدت ، التى سيتم اتخاذها الناشئة

عن نتائج الخدمات .

اعتبارات أخرى تتعلق بتقديم خدمات خاصة غير تأكيدية :

٨/٩٥٠ ت ١ قد ينشأ تهديد بسبب القيام بمراجعة ما تم إعداده إذا شارك المكتب ،

فى حالة مهام التصديق ، فى إعداد معلومات موضوع أصبحت فيما بعد معلومات

الموضوع لمهام تأكد ، ومن أمثلة الخدمات غير التأكيدية التى قد تنشأ عنها تهديدات

القيام بمراجعة ما تم إعداده عند تقديم خدمات تتعلق بمعلومات الموضوع الخاصة

بمهام تأكد :

(أ) تطوير وإعداد معلومات مستقبلية ثم إصدار تقرير تأكد بشأن هذه المعلومات .

(ب) إجراء تقييم يتعلق بمعلومات الموضوع الخاصة بمهام تأكد أو إجراء تقييم

يُشكل جزءا من تلك المعلومات .



(القسم ٩٩٠)

التقارير التى تتضمن قيلاً على الاستخدام والتوزيع
(مهام التأكد بخلاف مهام المراجعة والفحص المحدود)

مقدمة:

١/٩٩٠ يتعين على المكاتب الالتزام بالمبادئ الأساسية والحفاظ على الاستقلالية وتطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه فى القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التى تمس الاستقلالية وتقييمها ومواجهتها .

٢/٩٩٠ ينص هذا القسم على تعديلات محددة للجزء (٤ب) يُسمح بها فى ظروف معينة تتعلق بمهام التأكد عندما يشتمل التقرير على قيد على الاستخدام والتوزيع . ويُشار فى هذا القسم إلى المهام المقرر أن يصدر فيه تقرير تأكد مقيد الاستخدام والتوزيع فى الظروف الموضحة فى الفقرة ٣/٩٩٠ بلفظ "مهام التأكد ذات الأغراض الخاصة" .

المتطلبات والمواد التطبيقية :

عام :

٣/٩٩٠ عندما يعترف المكتب إصدار تقرير يشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع بشأن مهام تأكد ، فإن متطلبات الاستقلالية المنصوص عليها فى الجزء ٤ ب تكون مؤهلة للتعديلات المسموح بها بموجب هذا القسم ، شريطة تحقق ما يلى :

(أ) أن يتواصل المكتب مع مستخدمى التقرير المستهدفين بشأن متطلبات الاستقلالية المعدلة التى سيتم تطبيقها أثناء تقديم الخدمة .

(ب) أن يفهم مستخدمو التقرير المستهدفون الغرض من التقرير ومعلومات الموضوع الواردة فيه وقيوده ويوافقوا صراحة على تطبيق التعديلات .

٣/٩٩٠ ت ١ قد يتوصل مستخدمو التقرير المستهدفون إلى فهم للغرض من التقرير ومعلومات الموضوع الواردة فيه وقيوده عن طريق المشاركة فى تحديد طبيعة المهام ونطاقه ، سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال ممثل له صلاحية

التصرف بالنيابة عن المستخدمين المستهدفين . وتساعد هذه المشاركة ، فى أى من الحالتين ، المكتب فى التواصل مع المستخدمين المستهدفين بشأن الأمور المتعلقة بالاستقلالية ، بما فى ذلك بشأن الظروف التى تُعد ذات صلة بتطبيق إطار المفاهيم . ويتيح ذلك للمكتب أيضاً الحصول على موافقة المستخدمين المستهدفين على متطلبات الاستقلالية المعدلة .

ي ٤/٩٩٠ عندما يكون المستخدمون المستهدفون فئة من المستخدمين لا يمكن تحديدهم بأسمائهم على وجه الخصوص وقت تحديد شروط المهام ، فيجب على المكتب أن يحيط هؤلاء المستخدمين علماً فى وقت لاحق بمتطلبات الاستقلالية المعدلة التى وافق عليها ممثلهم .

٤/٩٩٠ ت ١ على سبيل المثال ، عندما يكون المستخدمون المستهدفون فئة من المستخدمين مثل المقرضين فى ترتيب خاص بقرض مشترك ، قد يوضح المكتب متطلبات الاستقلالية المعدلة فى خطاب مهام إلى ممثل المقرضين . وبعد ذلك ، قد يجعل هذا الممثل خطاب المهام المرسل من المكتب متاحاً للأعضاء فى مجموعة المقرضين للوفاء بمتطلب أن يحيط المكتب هؤلاء المستخدمين علماً بمتطلبات الاستقلالية المعدلة التى وافق عليها الممثل .

ي ٥/٩٩٠ عندما ينفذ المكتب مهام تأكد ذات أغراض خاصة ، فإن أى تعديلات على الجزء ٤ ب يجب أن تقتصر على تلك التعديلات المنصوص عليها فى الفقرتين "٧/٩٩٠" و"٨/٩٩٠" .

ي ٦/٩٩٠ إذا أصدر المكتب أيضاً تقرير تأكد لا يشتمل على قيد على الاستخدام والتوزيع فيما يخص نفس العميل ، فيجب على المكتب تطبيق الجزء (٤ ب) على مهام التأكد هذه .

المصالح المالية والقروض والضمانات وعلاقات العمل الوثيقة والعلاقات

العائلية والشخصية :

ي ٧/٩٩٠ عندما ينفذ المكتب مهام تأكد ذات أغراض خاصة :

(أ) يلزم تطبيق النصوص ذات الصلة الواردة فى الأقسام ٩١٠ و ٩١١ و ٩٢٠ و

٩٢١ و ٩٢٢ و ٩٢٤ فقط على أعضاء فريق المهام وأفراد أسرهم المباشرين والمقربين .

(ب) يجب على المكتب التعرف على أى تهديدات تمس الاستقلالية تنشأ عن المصالح والعلاقات بين عميل التأكد وأعضاء فريق التأكد المذكورين أدناه ، ويجب عليه تقييم تلك التهديدات ومواجهتها ، على النحو المنصوص عليه فى الأقسام ٩١٠ و ٩١١ و ٩٢٠ و ٩٢١ و ٩٢٢ و ٩٢٤ .

١- من يقدمون الاستشارات بشأن القضايا أو المعاملات أو الأحداث الفنية أو الخاصة بصناعة معينة .

٢- من يتولون مراقبة الجودة فيما يخص المهام ، بمن فيهم من ينفذون فحص رقابة جودة المهام .

(ج) يجب على المكتب تقييم ومواجهة أى تهديدات تتوفر لدى فريق المهام أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأنها ناشئة عن المصالح والعلاقات بين عميل التأكد والأفراد الآخرين داخل المكتب ممن لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة مهام التأكد على النحو المنصوص عليه فى الأقسام ٩١٠ و ٩١١ و ٩٢٠ و ٩٢١ و ٩٢٢ و ٩٢٤ .

٧/٩٩٠ ت ١ يشمل الأفراد الآخرون داخل المكتب ممن لهم القدرة على التأثير بشكل مباشر على نتيجة مهام التأكد من يقدمون التوصيات بشأن أجر الشريك المسؤول عن مهام التأكد ، أو من يتولون مهام الإشراف أو الإدارة أو الرقابة المباشرة على الشريك المسؤول عن مهام التأكد فيما يتصل بتنفيذ مهام التأكد .

٨/٩٩٠ ي عندما ينفذ المكتب مهام تأكد ذات أغراض خاصة ، لا يجوز أن يكون للمكتب مصلحة مالية مباشرة ذات أهمية نسبية أو غير مباشرة ذات أهمية نسبية فى عميل التأكد .



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١١/١٩ - ٢٠٢٤/ ٢٥٣٣٨

